

## تخضص إدارة مكتبية

 إدارة الموارد البشريةOMO HMO

طبعة

## مقدمة

الحمد للـه وحده، والصـلاة والسـلام على من لا نبي بعده، مححمد وعلى آله وصحبـه، وبعد :

تسعى المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني لتأهيل الكوادر الوطنية المدربة القادرة على شغل الوظائف التقنية والفنية والمهنية المتوفرة يِّ سـوق العمل، ويأتي هذا الاهتمام نتيجـة للتوجهات السـديدة من لدن قادة هذا الوطن التي تصب وِّ مجملها نحو إيجاد وطن متـكامل يعتمد ذاتياً على موارده وعلى قوة شبابه المسلح بالعلم والإيمـان من أجل الاستمرار قدمـاً يٌ دفع عجلة التقدم التتموي: لتصل بعون الله تعالى لمصـاف الدول المتقدمة صناعياً.
وقد خطت الإدارة العامة لتصميم وتطوير المناهـج خطوة إيجابية تتفق مع التجارب الدولية المتقدمـة ֵٌِ بناء البرامـج التـريبية، وفق أسـاليب علمية حديثة تحاكي متطلبات سوق العمل بكافة تخصصـاته لتلبي متطلباته ، وقد تمثلت هذه الخطوة وِّ مشروع إعداد المعايير المهنية الوطنية الذي يمثل الركيزة
 العمل والمؤسسـة العامة للتدريب التقني والمهني بحيث تتوافق الرؤية العلمية مع الواقع العملي الذي تفرضه متطلبات سوق العمل، لتخرج هذه اللجان يُ النهاية بنظرة متصاملة لبرنامـج تدريبي أكثر التصـاقاً بسوق العمل، وأكثر واقعية يِّ تحقيق متطلبـاته الأسـاسية.
وتتـاول هذه الحقيبة التدريبية " إدارة الموارد البشرية" لمتدربي تخصص " "إدارة مكتبية" ِون الكليات التقنية موضوعات حيوية تتتـاول كيفية اكتسـاب المهارات اللازمة لهذا التخصص. والإدارة العامة لتصميم وتطوير المناهـج وهي تضـع بـين يديك هذه الحقيبة التدريبية تأمل من الله عز وجل أن تسهم بشكل مباشـر پِ تأصيل المهارات الضرورية الللازمة، بأسلوب مبسط يخلو من التعقيد ، وبالاستعانة بالتطبيقات والأشـكال التي تدعم عملية اكتسـاب هذه المهارات. والله نسـأل أن يوفق القائمـين على إعدادهـا والمستفيدين منها لما يحبـه ويرضاه؛ إنه سميع مجيب الدعاء.

## إدارة الموارد البشرية

## ماهية إدارة الموارد البشرية

## ماهية إدارة الموارد البشرية

## الهدف الهـام

تهدف هـه الوحدة إلى إلمام المتدرب بالمفاهيم الأسـاسية الأولية يٌْ إدارة الموارد البشـرية.

> الأهلداف التفصبيليةة

المحتوى
تشتمل هذه الوحدة على مـا يلي: - مفهوم وأهمية إدارة الموارد البشرية.

أهداف إدارة الموارد البشرية.
بيئة إدارة الموارد البشرية.
وظائف إدارة الموارد البشرية.

الوقتت المتوقّع للتلدريب : ع سـاعات.

## الوحلة الأولى

## ماهية إدارة الموارد البشرية

> تشتمل هـذه الوحدة على مـا يلي:
> • مفهوم وأهمية إدارة الموارد البشرية.
> • أهداف إدارة الموارد البشرية.
> بيئة إدارة الموارد البشرية.
> وظائف إدارة الموارد البشرية.

## أولا- مفهوم وأهيية إدارة الموارد البشرية

إن الإدارة هي عملية تحقيق أهـداض التتظيم عـن طريـق آلافـراد. وإدارة المـوارد البشـرية human resource management لبعض المفاهيم پٌِ إدارة الموارد البشرية.

ا- مفاهيم الموارد البشرية

ا- امفهوم الموارد البشرية
تتقسـم الموارد الاقتصـادية إلى نوعين مـن المـوارد همـا الموارد البشـرية human resource والمـوارد الماديـة كمها تتقسى الموارد البشـرية إلى نـوعين ههـا المـوارد البشـرية الاقتصــادية والـتي تشـير physical recourse إلى ذلـك الجـزء هـن المـوارد البشـرية الـذي يملـك القـدرة والرغبــة يِخ العهـل وتسـهـح الظـروف الاجتماعيـة والقانونيـة يِّ المجتهـع بتشـغيله، والمـوارد البشـرية غير الاقتصـاديـة والـتي تشـير إلى ذلـك الجـزء مـن المـوارد البشرية الذي لا يقوم بأي نشاط اقتصـادي.

## 1- r مفهوم القوى العـاملة

يشـير مفهوم القـوى العاملـة work force يٌ أي دولــة إلى ذلـك الجـزء هـن المـوارد البشـرية الـذين تـتراوح أعمارهـم بين الحد الأدنى والحد الأعلى لسن العمل والذين توجد لديهم الرغبة والقدرة على العمل والبحث عنه أو الممـارسـة الفعلية لـه.

ووفق هــذا المفهوم فـإن مصـطلح القوى العاملـة يشـير إلى قطـاعين مـن الســكان همـا : قطــاع المشـتغلـين وقطاع المتعطلين الذين يبحتون عن العهـل لكنهم لا يجـدوه. أي أن مفهوم العاملـة ينحصـر پِ نسـبـة المـوارد البشرية التي هي يِّ سـن العمل وتعمل بالفعل يٌ أي قطاع من القطاعات الاقتصـادية يٌ الدولة بالإضـافة إلى هجهـوع المـتعطلين الــنين لــديهم القـدرة والرغبـة يِّ العهـل. ويوضـح الشــكـل (ا- 1) العـلاقـة بــين المـوارد البشرية يِّ أي دولة والقوى العاملة فيها.

## - ا-

يشير مفهوم العهل work إلى مجموعة من الوظائف التي يؤديها مجـوعـة آلافـراد داخـل المنظهـة. فهـثلا يشير مفهوم العمل ٌِِ شـركـة أرامكـو السـعودية إلى مجموعـة كـبيرة مـن الوظـائف الـتي يجـب أن يؤديهـا العاملون وِ شركة أرامكو مثل وظائف الإنتاج والتسويق والتمويل والموارد البشرية.

## 1- ع مفهوم الوظيفة

يشـير مفهوم الوظيفة إلى مجهموعة الأنشطة التي يمـارسـها الفرد شــاغل هــذه الوظيفـة يِّ ظـل مسـؤوليات وسـلطات وأهـداف محددة. فقي وظيفة الموارد البشـرية يوجـد العديـد مـن الأنشـطة الـتي يكـون لكـل منهـا أهداف معينة، فمثالا:

- توجد أنشطة تهـدف إلى زيـادة قـدرة العـاملين على العهـل مثل أنشـطة تخطـيط القوى العاملـة
واختيـار آلافراد والتدريب وتهيئة ظروف العمل.
- توجــد أنشـطة تهـدف إلى زيـادة رغبـة العـاملين ِوْ العهـل مثنـل أنشـطة الأجـور والمـكافـآت
والاتصـالات والحوافز.
- توجد أنشطة تهدف إلى زيادة كل من قدرة ورغبة العاملين على العهـل مثـل أنشـطة الإشـراف
والقيادة وتقييم الأداء.

وِوْ ضـوء هـذه المفـاهيم يمـكـن تعريـف إدارة المـوارد البشــريـة بأنهـا اسـتقطاب واختيـار وتطـوير وتتميـة
شكل (1/1)

العلاقة بين الموارد البشرية والقوى العاملة




تبدو أهمية إدارة الموارد البشرية يِّ المنظمة لأسباب عديدة أهمها مـا يلي: أن الموارد البشـرية هي أحد موردين هـامـين وِ المنظهـة (الموارد البشـريـة والمـوارد الماديـة) بـل إن المـوارد
البشرية هي التي تقوم بإدارة الموارد المادية.

أن الموارد البشرية هي التي تقوم باتخاذ القرارات التي تحقق فرص نجاح المنظمة وحل مشكـلاتها. ترتـب علـى التوسـع والتـــوير الصـناعي وزيـادة عــدد وحـجـم المنظهـات وتتـوع أنشـطتها زيـادة عــدد
 أرامكو السعودية مثلا).

أدى كبر حجم المعروض من الموارد البشـرية الفنية المتخصصـة إلى ضـرورة الاهتمـام بتـدريب وتتميـة هذه الموارد البشـرية.

أدى تزايد التحديات العالمية التي تواجـه منظمات الأعمـال ٌِِ الوقـت الـراهن ومـا يتوقـع مـن سـرعتها ِّ المستقبل إلى ضرورة الاستتمـار يِّ الموارد البشرية حتى يمـكن توفير المديرين القادرين على إدارة المنظهـات المعقـدة بهـا تحـملـه هـن ضـرورة اتبـاع أسـاليب إداريـة معاصـرة مثـل إدارة الجـودة الشـاملة والجودة البشرية، وتمـكين العـاملين، والهندسـة الإدارية.

تزايد دور النقابات العمالية واهتمامها بالقوى العاملة يِخ الدولة من حيث التدريب والتطوير والأجور والرعاية الصحيـة والاجتمـاعيـة.

## ثانيـا- أهداف إدارة الموارد البشرية

تهـدف إدارة المـوارد البشــرية إلى تحقيـق مـجموعـة مـن الأهـداف المتكاملـة ِِخ المنظمـة وهـي الأهــداف الاجتماعيـة والأهـداف التتظيميـة والأهـداف الوظيفيـة والأهـداف الشـخصـيـة. وتتبثـق أهــداف إدارة المـوارد البشرية من أهداف الفئات التي تقع يٌْ داخل التتظيم أو خارجاه وهي كالتالي:

## أصحاب الشركة

أصـحاب الشـركة هـم المــلاك الـذين يملكـون أسـهمها ، ويهـدف هـؤلاء إلى الحصـول على أكـبر ربـح


## - العاملوز



- الحصول على الرضاء الوظيفي .
- الحصـول على الخـدمات الأخـرى مثل مرونــة سـاعات العــل والإجـازات بـدون أجـر ووجـود دور الحضانة، وهكذا.


## المستهلكون

المستهلكون هـم الـذين يقومـون بشـراء واسـتخدام المنتجـات (السـلع والخـدمات) الـتي ينتجهـا المشـروع.
ويهدف هؤلاء إلى مـا يلي:

- الحصول على المنتجات بأسعار مناسبة.
- الحصول على المنتجات بالجودة المناسبة. - أن تتوفر يٌ المنتجات خصائص الأمان والمعلومات والضهـان وخدمات ونـات ما بعد البيع. - أن تتوافر المنتجات پٌ منافذ توزيع قريبة.

يقصد بالمجتمع جميع آلافراد الذين يحيطون بالمشروع، ويهدف المجتمع بطبيعة الحال إلى ما يلي:

- ألا يحدث المشروع أضرارا بالمجتمع مثل:
o إلقاء المخلفات يٌْ البيئة المحيطة.
o التلوث الناتج عن الآلات والزيوت والثشحوم وغيرها.

$$
\begin{aligned}
& \text { - أن يقدم المشثروع خدمـات إلى المجتمع مثل: } \\
& \text { o تشغيل العاملين. } \\
& \text { o تدعيم الأنشطة البيئية. }
\end{aligned}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text {. الحصول على أجور عالية - } \\
& \text { - الأمان والاستقرار الوظيفي. } \\
& \text { - أن تكون ظروف العمل آمنة. } \\
& \text { - وجود فرص الترفيه . }
\end{aligned}
$$



ا- توفير احتياجات المنظمـة من الموارد البشـرية بالأعـداد والتخصصــات والمهـارات المنـاسـبـة لثـغل الوظائف وتتفيذ الخطط وتحقيق الأهداف.
Y- تحقيق العدالة وتكافؤ الفـرص لـدى جميع العـاملين يِّ المنظمـة مـن حيـث التـدريب والترقيـة والأجور.
 مستوى الإدارة الوسطى - مستوى الإدارة الدنيا). ع- تحفيز العاملين بالمنظمـة بمـا يضمن زيادة الإنتاجية إلى المستوى المطلوب.
0- تتمية رضاء العاملين بالمنظهة وبث روح الاتتهـاء لها مـن خـلال بـرامـج يــدها المتخصصـون وِ هذا الصدد.

7- تطـوير سيـاسـات المـوارد البشـرية بالمنظمـة هـع الأخـذ يِّ الاعتبـار مسـتويات الأداء المطلوبـة ٌِ
المستقبل.

## ثالثا- بيئة إدارة الموارد البشرية

يتـأثر أداء إدارة المـوارد البشـرية بـالمؤثرات البيئيـة الخارجيـة والداخليــة الـتي تحـيط بهـا والـتي يمـكـن إجمالها يو أربعة عناصر أسـاسية كالتالي:

1- المولمة
 هنـاك حدود منظمـات الإعمال، حيث يعمل داخل المنظمـة الواحدة موارد بشـريـة (عـاملون) مـن خـارج (ربهـا) القطـر أو الدولــة الواحـدة، وتتتقـل منتجــات المنظهـة الواحــدة (ربهـا) إلى معظـم دول العـالم، وتسـتورد التكنولوجيا من أقطار خارج الحـدود، وهـكذا. ولا شـك يِ أن هذه العوامـل وغيرهـا الـتي تمثل جانبـا مـن جوانب العولمة تؤثر على إدارة الموارد البشـرية داخل المنظمة. وباختصـار توجد حاجة إلى الحصول على الموارد البشـرية المـلائهـة حتـى هـن خـارج حــود القطـر الواحـد كمـا أن دخول التـكنولوجيا إلى المنظمات الحديثة يـؤثر تـأثيرا أكبر على وضـع المـوارد البشـرية فيهـا مـن حيث عدد العاملين والمهارات اللازمـة، كهـا أن متطلبـات الإنتاج بغرض التصـدير مـن الجـودة الشـاملة يـؤثر على العاملين يِ المنظمة ومـا يجب أن يتوفر فيهم من مهارات.


تضـع الحـكومـات وِِ كافـة الـدول قـوانين وتشـريعات تنظم العهـل داخـل المنظهـات، ومـن أمثلـة هـــه القوانين والتشـريعات مـا يلي:

- تحـديد السن القانونيـة لممـارسـة العمل، حيث تمنع التشـريعات عمل الأطفال، وتحـدد التشـريعات سـن الإحالة إلى المعاش.
- قوانين وتشـريعات تحـدد الحد الأدنى من المخاطر. - قوانين وتشريعات لحماية العاملين من المخاطر. - قوانين وتشريعات الرعاية الصحية للعاملين.
- قوانين وتشريعات تســح بحصول العاملين على إجازة بدون راتب لأسبـاب اجتمـاعية. - قوانين وتشـريعات المسـاواة بين العاملين يٌ الأجور ومزايا العمل الأخرى.
r- اتحـادات ( نقابـات ) العمال
يهثل اتحاد العمال يِّ دولة معينـة (أو قطاع معين ) مـجموعة العـاملين وِّ المطالبـة بحقـوقهم والتعامـل هـع إدارة المنظمات المختلفة، حيث تقوم نقابـات العهـال بهسـاومـة الإدارة على الأجـور وسـاعات العهـل وشـروط وظروف العمل. فتتدخل اتحـادات ونقابات العمال لدى أرباب العمل لمنع فصل العاملين بأسبـاب غير مشروعة أو غير مبررة، كمـا تتـدخل نقابـات العمـال لـدى المنظمـات لزيـادة أجـور العـاملين لمقابلـة ارتفـاع الأســعار يِ الدولة، وتتـدخل نقابات العمـال لدى أرباب العمل لتحسـين الظروف الصـحية لبيئة العمل، وغيرهـا كثير.


## ؟- مهـارسـاتالإدارة

تلعب مهـارسـة إدارة المنظمـة دوراً رئيسـاً يِّ التـأثير على المـوارد البشـرية داخـل هــنه المنظهـة. فقـد تقـوم الإدارة بتطبيق مبادئ الإدارة العلمية التي وضـعها أبو الإدارة فريـدريك تـايلور Fredrick Tailor مـن حيـث التركيز على عوامـل الإنتاجيـة داخـل التتظيم. كـمـا أن الإدارة قـد تقـوم بتطبيـق نتـائج دراســات الهـاوثورن Hawthorne studies والتي ركزت على أهميـة مجموعات العمل غير الرسمية والإشـراف بمـا يـرف بهدرسـة العـلاقـات الإنسـانية ِथْ الإدارة. فقد ركزت مدرسـة العـلاقات الإنسـانية على أهميـة معـايير العمـل الجماعيـة وعواطف ومصـالح العاملين والرعايـة الصـحية يٌ ظـروف العهـل وخارجـه وهـي كلهها عوامـل تـؤثر على أداء قوة العمـل داخـل

التظظيم.

# الوحدةالأولى <br> <br> رابعا- وظائف إدارة الموارد البشرية 

 <br> <br> رابعا- وظائف إدارة الموارد البشرية}

توجد أريع وظـائف أسـاسـية تقوم بهـا إدارة الموارد البشـريـة داخـل المنظهـة، وهــذه الوظـائف هـي وظيفـة الحصول على العاملين، ووظيفة تـدريب وتتميـة العـاملين، ووظيفـة تحفيـز العـاملـين، ووظيفـة الحفـاظ على العاملين، راجع شكل (Y - - ). وسـوف نعرض شرحا مختصرا لكل وظيفة كمـا يلي:

## ا- وظيفة الحصول على الحاملين

تعتبر وظيفة الحصول على العاملين هي الوظيفة الأولى لإدارة المـوارد البشـريـة، حيـث تقـوم إدارة المـوارد البشرية بتوفير العاملين ذوي المؤهـلات والخبرات المناسبـة لكافة أعمـال ووظائف التتظيه. ولـذا يجـب على مسـؤولي إدارة المـوارد البشـرية يِ المنظهـة وضـع الخطـة الاسـتراتيجيـة للهـوارد البشـرية والـتي تعـني تحديــ الأعداد والنوعيات المطلوبة من العاملين والتي ترتبط باحتياجات وظائف معينـة داخل المنظمـة.

وعنـدمـا تقـوم إدارة المـوارد البشـرية بـالتخطيط الاسـتراتيجي للمـوارد البشـريـة فعليهـا أن تحـدد غاياتهـا وأهدافها لفترات زمنية لا تقل عن خمس سنوات. وتتطلب هذه الخطة الاستراتيجية إجراء تفييرات هيكلية ٌِْ التتظيم والتي قد يترتب عليها تفييرات يٌ متطلبات الوظائف وعلاقات الاتصـال وعلاقات العمل. ويجـب علـى إدارة المـوارد البشــرية اتخـاذ الإجـراءات المناسـبـة لشـغل الوظـائف الـتي يحتاجهـا التتظـيم بالأعـداد والنوعيـات الملائمــة مـن المـوارد البشـريـة. وتشــمل هــذه الإجـراءات تحليـل الوظـائف والتــرف علىى متطلبات شغلها من حيث المهارات والمعارف والقدرات. كمـا يجب على إدارة الموارد البشرية أن تقوم بوضـع معايير الأداء المناسبـة ومعدلات الأجور واللوائح المنظهـة لقوى العهـل داخـل التتظيمه هـن حيـث عـدد سـاعات العمل ووقت البدء والانتهاء لدوام العمل وأوقات الراحة وسـبل الحصول على الإجازات وغيرهـا. ويلي مـا سبق أن تقوم إدارة الموارد البشرية بعمليتين هما الاستقطاب والاختيار.

الاستقطاب. ويستهدف الاستقطاب مـا يلي: أ- تـوفير أكـبر قــدر مهـكـن هـن المعلوهـات عـن الوظـائف وهـا تتطلبـه كـل وظيفـة هـن معـارف ومهــارات وشــروط (مثــل الســن أو الجـنس) بحيـث تتركــز جهـود الاســتقطاب حـول آلافـراد المستهدفـين بالوظيفة واستبعاد مـا عداهـم مـن لا تتطبق عليهم المعايير. ب- توفير أكبر عدد مهـكن مـن المتقـدمـين لشـغل الوظـائف وِّ ضـوء المهـارات والمعـارف اللازمـة


الاختيـار. ويعني اختيـار آلافراد الذين سيشغلون الوظيفة أو الوظائف. وِوْ عملية الاختيـار يتم مـا يلي: أ- تخفيض عدد طلبات الالتحاق التي تم التوصل إليها أثتاء عملية الاستقطاب. ب- الاختيـار الفعلي لـلأفراد الذين سيشغلون الوظائف الشـاغرة داخل المنظمة.

ويبرز سؤال الآن وهو هل تتتهي وظيفة الحصول على العاملـين عند عملية الاختيـار Selection؟ والإجابـة بالطبع لا. فـثير من آلافراد الذين يتم اختيـارهم لشغفل الوظيفـة لا يشـغلونها بالفعـل إذا مـا تـوافرت لـديهـم معلومـات لا تتاسبهـم. لذا يجـب على إدارة المـوارد البشـرية أن تقـوم بتـوفير كـافـة المعلومـات الأخـرى لطالـب الوظيفة مثل ثقافـة المنظهـة وهـا هـو متوقـع مـنهم تجـاه المنظمــة وفـرص النمـو وغيرهـا مـن معلوهـات تسـاعد طالب الوظيفة على اتخاذ قرار بقبول العمل ِ2ٌ المنظمة وتحت الشـروط التي وضعتها.

r- وظيفة التلدريب والتنهية

 مههـا كانت الدقة يِ اختيـار هؤلاء آلافـراد لشـغل الوظـائف ِيْ المنظهـة فـإنهم بـلا شـك لا يمـكنهم تقـديم أداء مرتفع يرضي الإدارة. ومن ثم فإن على الإدارة أن تقوم بتوجياه هؤلاء آلافراد وإرشادهـم حتى يسـتطيعوا التـكيف مـع بيئـة العهـل الجديـدة وهــذه العمليـة قـد تحتـاج لفـترة تسـتغرق عـدة شـهور مـن بدايـة الالتحـاق بالعهـل. حيـث تقـوم إدارة المـوارد البشـرية بـالتركـيز علـى تعريـف هـؤلاء آلاضـراد بقواعـــ وأنظمـة العهـل ومـكونات وأهداف التتظيم. وبهـجرد أن يـزداد فهـم آلافـراد الجـدد يِّ المنظهـة لعملهم الجديـد تبـدأ عمليـة تـدريبهم علىى طبيعـة العهـل وكيفيــة تأديتـه بكفـاءة عاليـة. وِّغ إطـار وظيفـة التـدريب والتتميـة تقـوم إدارة
الموارد البشرية بإنجـاز أربع عمليـات وهي: -

# r- اتـدريبالعاملين 

حيث يعمل تـدريب العاملين على إكسـابهم مهـارات أفضـل ِوْ وظيفتهم الحاليـة ،أي أن التـدريب يجـب أن يرتكز على متطلبـات الوظيفة الحالية من المهارات.

## r - r تتنية الماملين

كمـا تعمل تتمية العـاملين على التأكيـد على أن التتظيم يملـك الكفـاءات المطلوبـة للوفـاء بهتطلبـات العمل پِ丷 المستقبل، حيث يتم التركيز على مـا يتطلبه الوضع المستقبلي من كفاءات.
r- r- التطوير الههني
أهـا التطـوير المهني فيركـز على مســاعدة العـاملين علـى تطوير حيـاتهم وِ العهـل. حيـث يجـب تـوفير
المعلومات الـلازمـة لإدراك العـاملـين لأهـدافهم المهنيـة وهـي مسـؤوليـة آلاضراد وليس التتظيم لأنهـا تتعلق بهـا يريد أن يحققه الفرد من شغله للوظيفة وليس مـا يتطلبه التتظيم من أعمـال يقوم بها الفرد يِّ وظيفته.

وأخيرا فإن التطوير التتظيهي يتعلق بتسهيل عملية تفيير نظم العمل داخل التتظيم. وبالتالي فإن تركيز التطـوير التتظيمـي ينصـب على تغـيير اتجاهـات وقـيم العـاملين طبقـا لـلاتجاهـات الاسـتراتيجية التتظيميـة

## r- وظيفةالتحفيز

تعتبر وظيفة التحفيز أحد أهـم الجوانب المتعلقة بإدارة الموارد البشرية ، غير أنهـا قـد تـكـون أقلهـا فههـا وذلك لأن السـلوك الإنسـاني سـلوك معقـد يصـعب تحفيـزه على النـحـو الــي تريـده المنظمـة. فـالتتحفيز يـنـي إجراءات وسبل دفع العامـل إلى العمـل بكفـاءة أعلى داخـل التتظيم، حيـث تعتبر الحاجـات الإنسـانيـة هـي البواعث الأسـاسية للتحفيز. ويعتقد كثير من علمـاء الـنفس أن التحفيـز أو الدافعيـة ينبـع مـن التـوتر النـاتج عن وجود حاجة أو مجموعة من الحاجات غير المشبعة لدى العامل.

ويجـب ريـط المكافـآت بـالأداء لــدفع العامـل للعهـل بـكفـاءة أفضـل، لأن النظريـات تـبـين أن التحفيـز يكون جيدا عندمـا ترتبط المكافآت بالأداء. ومثال ذلك خطط معـدل القطعـة ، أي عـدد الوحـدات المنتجـة وربطها بالأجر أو المكافأة، وكذلك ربط المكافآت غير المالية مثل الترقية والتمييز والثناء بالأداء. ويجب أن تكون المكافآت عادلة، فعلى سبيل المثال فإن الموظفين الذين يتقاضون أجرا ثابتا ولكنهم يشعرون أنهم يحصلون على أجر أقل مهـا يسـتحقون سـوف يقللـون مـن أدائهـم كميـة وجـودة، بينـــا أولئكـك الــذين يعتقــدون أنهـم سيـحصــلون علــى حقـوقهُم أو ربهـا أكثــر منهـا ســوف يحســنون مـن أدائهـمَ. ومن مبادئ التحفيز أن يكـون العامل قادرا على إنجاز العهـل المنوط بـه. فلـو أن العاهـل يعتقـــ وجـود فـرص ضئيلة أو منعدمة لإنجاز العمل بنـجاح فإن هـذا العامل لا يمـكن تحفيزه لأداء هذا العمل.

ويجـب عنــد تحفيـز العاهـل التقرقـة بـين حاجـات المسـتوى الأدنـى وحاجـات المســتوى الأعلـى، حيـث إن حاجـات المسـتوى الأدنـى هـي الـتي يشـعر بهـا العـاملون مثـل الطعـام والملبس والمســكن والأمـن أمـا حاجـات المستوى الأعلى فهي مثـل الحاجـة إلى إنجـاز وتحقيق الـذات. وعنــد التحفيـز يجـب التأكــد مـن أن حاجـات المستوى الأدنى قد أشبعت قبل إثارة حاجات المستوى الأعلى عند العامل.

## ؟- وظيفة الاحتفـاظبـالماملين

تهـدف وظيفـة الاحتفـاظ بالعـاملين إلى مهـارســة مجموعـة مـن الأعهـال الـتي تســاعد علـى الاحتفـاظ بالعاملين المنتجـين أو المتميزين وتتـيـة ولائهم وانتمائهم إلى التتظيه. وتبدو أهمية الاحتفاظ بالعاملين يِّ ظل الظروف البيئية التي تسود ٌِِ هذا العصر من قبيل مـا يحدث ٌِِ الشركات من اندمـاج واستتحواذ وتخفيض ֵٍِ عـدد العـاملين وزيـادة حـدة المنافسـة وزيـادة متطلبـات الأسـرة. ويجـب علىى إدارة المـوارد البشـرية أن تعــ مجموعة من البرامـج التي تحـتفظ بالعـاملين مثـل بـرامـج الأمـان والصـحة داخـل بيئة العهـل وكـذلك بـرامـج كيفية مواجهـة العـاملين لضـفوط العمـل وبـرامـج الاتصــالات داخـل التتظيم الـتي تـبـن للعـاملين مـا يحـدث حـولهه داخـل التتظيه، منـل اسـتخخدام البريـد الإليكترونـي والنشــرات الـتي تـبين أخبـار التتظـيم أولا بـأول للعاملين، وهي أشياء تحمي وتحفظ العاملين لأنها تخفف عليهم ضفوط العمل والملل الذي قد يصاحبـه.


## المؤثرات الخارجية

العــولمــــة


ممارسات الإدارة

# الوحدة الأولى <br> تـدرببـات الوحدة الأولى 

س 1 ا اشرح معنى المصطلحات التالية:
" الموارد البشرية
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

- العمل
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$


# س ّ مـا هي أهلاف الأطراف التـالية : 

- أهلاف أصحابب المشروع
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
- أهلداف المـاملين
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
- أهلداف المستهلكين
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
- أهدافا المجتهع
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

سَ يتأثر أداء إدارة الموارد البشرية بمجموعة من العناصر الخارجية والداخلية . . اشرح كل عنصر منها بـالتفصيل - العولة
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

# " القوانين والتشريعات الحكومية 

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

- اتحـادات ( نقابـات ) العمال
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$


## إدارة الموارد البشرية

## تحليل وتوصيف الوظائف

تتليل وتوصيف الوظائف
r

# الوحلدة الثانيةّ <br> تحليل وتـوصيف الوظـائف 

الهدف المام

تهدف هـه الوحدة إلى إلمام المتدرب بعملية توصيف الوظائف.

## الأهلاف التفصيلية

> التعرف على مفهوم تحليل الوظيفة ومهارات توصيف الوظيفة. التعرف على مجالات استخخدام توصيف الوظائف. التعرف على خطوات توصيف الوظائف.
تشتـمل هـذه الوحدة على مـا يلي:
مفهوم تحليل وتوصيف الوظائف..
استخدامـات توصيف الوظائف.
خطوات توصيف الوظائف.
الوقتّ المتوقّع للتلـريبِ : سـاعتان.

# الوحــلـةالـثانية <br> تحليل وتوصيف الوظائف 

تشتمل هـذه الوحدة على مـا يلي: - مفهوم تحليل وتوصيف الوظائف..<br>- استخدامـات توصيف الوظائف. - خطوات توصيف الوظائف.

## أولا- مفهوم تحليل وتوصيف الوظائف

يقصد بتحليل الوظيفة job analysis تحـديـد واجبـات ومسـؤوليـات الوظيفـة. ويتضــمن هــذا التحليـل تحـديـد ووصف مـاذا يحدث ٌٌِ الوظيفة، أي تحديد المهام والمعارف والمهارات الـلازمة لتأدية الواجبات والمسؤوليات. أما توصيف الوظيفة فهو عبارة عن كشف أو قائمـة مـكتوبـة تتضـــن مـاذا يفعـل شـاغل الوظيفـة وكيـ تؤدى، وِفٌ أي ظروف تؤدى، ولماذا تؤدى، والشـروط اللازم توافرهـا يِّ شـاغل الوظيفـة مثـل المؤهـل العلمـي والتدريب والخبرة والمهارات وغيرها. وعلى هذا الأسـاس فإن:

## تحليل الوظائف = وصف الوظـائف + مواصفات شاغلي الوظائف

## ثانيـا- الستخل|مات تـوصيف الوظـائف

عندمـا تقوم إدارة الموارد البشـرية وٌِ المنظمة بعمل توصيف دقيق للوظائف على أسـاس علمـي سـليم فإنـه يمكنها أن تستخخدم توصيف الوظائف ِوْ خدمة أغراض عديدة نعرضها فيمـا يلي:

## ا- تخطيط الموارد البشرية

يعتبر تحليل وتوصيف الوظائف هو المرجع الأسـاسي لعملية تخطيط الموارد البشـرية يٌ المنظهـة لأنـه عـن طريق هذا التوصيف يتم تحديد المهام والأعمـال والشروط الواجب توافرهـا ٌِِ شـاغل الوظيفـة. وإذا كانـت عملية تخطيط الموارد البشـرية (القوى العاملـة) تحتوي على شـقـين أسـاسســــن هـهـا الشـق الكهـي أي عـدد

آلافراد المطلوبين لشغل الوظائف الشاغرة يٌِ المنظمة، والشق الكيفي أي نوعيـة ومواصفات آلافراد الـذين يجب أن يشغلوا الوظائف، فإن كشوف توصيف الوظائف هي مصدر هذه البيـانات والمعلومـات.

r- الاختيـاروالتتيين

تساعد كشوف وقوائم وصف الوظائف فِّ اختيـار أصلح المتقدمـين لشغل الوظائف الشـاغرة وِ المنظهـة وهم الذين تتوفر فيهم الشـروط الخاصة بكل وظيفة والمؤهل المطلوب توفره وِ شـاغل هذه الوظيفة. فوفقا لبيانات كشوف توصيف الوظائف يتم تحديد شـروط الاختيـار وإعـداد وتجهيـز اختبـارات التوظيف وإجراء المقابـلات الشخصيـة مع المتقدمـين للوظائف المختلفـة وبالتـالي اتخـاذ الخطـوات الـلازمـة لتعيـين كـل فرد يٌِ الوظيفة التي تتتاسب مـع مؤهـلاته وخبراته ومهارتاه.
r- التلدريب

مـن المشــكـلات الكـبيرة الـتي تعـوق فعاليــة بـرامـج التـدريب والتتميـة الإداريـة مشــكلة البـدء وِ هــذه البرامـج دون تـحديد واضـح لـلاحتياجـات التدريبيـة. ومـما يضـفي مزيـدا مـن الأهميـة علـى بطاقـات وكشـوف توصيف الوظائف هو أن هـذه البطاقـات والكشـوف تعتبر مصـدرا أسـاسـيـا لتتحديـد الاحتيـاجـات التدريبيـة نظرا لأنها تحتوي على بيـانات ومعلومـات عن طبيعة الأعمال ومستويات الأداء المتوقعة عن شـاغلي الوظـائف الشـاغرة يِ المنظمة.

## ६- الأجوروالمكافآت

من المبادئ الأسـاسية يِ التتظيم الإداري مبدأ المسـاواة بـين العاملين داخل التتظيه. ومن جوانـب المســاواة تلك المتعلقة بالأجور والمكافآت، حيث يجب أن يحصـل العامل على أجـر عـادل يتوافتق مـع مـا يقـوم بـه مـن أعمـال. فالعامـل يجـب أن يحصـل على الأجـر العـادل الـذي يتتاسـب مـع أعبـاء العهـل الـذي يؤديـهـ ويجـب أن يحصل على أجر يتسـاوى مـع أجر زميله الذي يؤدي نفس العهـل. وحتـى تتحقق العدالـة وٌِ الأجـور لابــ مـن وجـود أســاس ومصــدر موضـوعي يعتمـد عليـه هٌِ تحـديـد الأجـور العادلــة وهــذا مـا تـوفره بطاقـات تحليـل وتوصيف الوظائف. فبطاقـات توصـيف الوظـائف تحتوي على بيانـات ومعلومـات تسـاهم ٌِِ التقيـيم السـليم للوظائف ومن ثم عدالة الأجور.


يقصـــ بالتـرقيـة أن يشـغل الموظف (العامـل) وظيفـة أعلـى مـن الوظيفـة الـتي يشـغلها ـٌِ الوقـت الحـالي وتكون هـذه الوظيفة الجـديـدة ذات أعبـاء ومسـؤوليـات جديـدة. ويشـترط يِ مـن يـكون مرشــحا للترقيـة أن تتوفر فيـه شـروط ومهارات شــل الوظيفـة الجديـدة. ويسـاهم تحليـل وتوصـيف الوظـائف ٌِْ تـوفير البيـانـات والمعلومات عن الواجبات والمسؤوليات التي تحدد سلم الترقي الذي يسلكه الموظف خـلال حياته الوظيفية.

## - - تقيييم الوظائف

توضح كشـوف وبطاقات تحليل وتوصيف الوظـائف كـافـة البيـانـات والمعلومـات الـتي تسـاعد ٌِْ عمليـة تقييم الوظائف وتحديد الأهمية النسبية لكـل وظيفـة مـن هـذه الوظـائف. وتفيـد عمليـة تقييمى الوظـائف 2 تحديد الأجور العادلة التي يجب أن يحصل عليها العاملون يٌ المنظمة.

## V

إن قياس أداء العاملـين بطريقة موضوعيـة، بعيدا عـن التحيـز والعـلاقـات الشخصـيـة، يعتمـد علـى وجـود
 العاملين يِّ المنظمة. وتسـاهـم كشوف تحليل وتوظيف الوظـائف وِّ تـوفير البيانـات والمعلوهـات عـن الوظيفـة
 أداء العاملين (أي مقارنة الأداء الفعلي للعامل بهعايير الأداء النمطية). ^- تعديل وتفيير الهيكل التنظيمي

تساعد كشـوف تحليل وتوصيف الوظائف ٌِْ التعرف على مـا قد يستجد من أنشطة داخل كـل وظيفـة
 أنشطة أو وظائف داخل التتظيم.

## الوحلدة الثانية <br> ثالثا- خطوات تـوصيف الوظـائف

إن إعداد وتوصيف الوظائف على أسـاس علمي يتطلب وضع خطة تتضمن ثالات خطوات أسـاسية هي:

## ا- جمع البيـانـات

يتم پِّ هذه الخطوة جهـع البيانات والمعلومـات عن جميع الوظائف الموجودة ٌِِ إدارات وأقســام الشـركة. ويمـكن الحصول على هذه البيـانات والمعلومات من مصدرين همـا :

## 1- المصادرالثانويلة

وتحتوي هذه المصـادر على البيانات التي سبق جمعها ـٍِ سـجـالات الشـركة وتشـمل:

$$
\begin{aligned}
& \text { - الهيكل التتظيمي. } \\
& \text { - الدليل التظظيهي } \\
& \text { خرائط سير العمل. } \\
& \text { - دليل الإجراءات. } \\
& \text { - التقارير الدورية. } \\
& \text { - قوائم الأجور. }
\end{aligned}
$$

ا- r المصـادرالأولية
وتحتوي هـذه المصـادر على البيـانات التي يتم جمعها لأول مـرة. ويتم ذلك من خـلال جهع البيـانات مـن آلافـراد شـاغلي الوظائف ورؤسـائهم المباشرين باستخخدام طرق جهع البيانات المعروفة من قبيل قوائم الاستقصـاء أو المقابـلات أو المـلاحظة. وتشـمل البيـانات التي تم جمعها من المصـادر الأوليـة مـا يلي:

-     - 



يِّ هـه الخطوة يتم تحليل البيانـات التي يتم جمعها عن الوظيفـة أو الوظـائف الـتي يـتم توصـيفها. وعـادة مـا يشمل التتحليل مـا يلي:

- الأعباء التي تفرضها طبيعة العمل.
- الشـروط والمواصفات الواجب توافرهـا يٌٌ الفرد الذي يقوم بأعباء الوظيفـة وهــا يتطلب مـا

$$
\begin{aligned}
& \text { - قياس الجهد المطلوب لإنجاز العمل. } \\
& \text { - تحديد المسؤول عن هذا العمل. } \\
& \text { - تحديد ظروف العمل المحيطة بالوظيفة. }
\end{aligned}
$$

بعد أن تتم عملية تحليل البيانات المتعلقة بالوظيفة يتم تفريغ بيـانات التوصيف إمـا ِِّ بطاقـة أو كشــف واحد أو وِ كشثفـين مستقلين يتضمن أحدهمـا وصفـا للوظيفـة ويتضـــن الآخـر مواصـفات شـاغل الوظيفـة. فإذا مـا تم إعداد كشف واحد فإنه يشتتمل على كافة البيانات عن الوظيفة ويعتبر سجـلا لدى إدارة الموارد البشرية عن الوظيفة، ويحتوي هذا الكشف على مـا يلي:
-

- الأعمال التي تؤدى يِّ هذه الوظيفة.
- دسؤولية الوظيفة (مـالية، تسويقية، إنتاجية).
- الظروف المحيطة بالوظيفة (التهوية، الإضاءة).
- نوع الجهد المبذول (ذهني، عضلي، ذهني وعضلي).
- شروط شـاغل الوظيفة:

$$
\begin{aligned}
& \text { - المؤهل العلمي ال } \\
& \text { - الخبرة السـبقة. } \\
& \text { - المهارات. } \\
& \text { - اللفات. }
\end{aligned}
$$

- القدرات الجسـمـانية.
- الصفات الشخصية.

وفيما يلي نموذج لوصف وظيفة ملير مكتب تـأمينات:

| مدير مكتب تأمينات | اسـم الوظيفة |
| :---: | :---: |
| إدارة التأمـين والمعاشــات | الإدارة |
| يقـوم بمراجعـة أعمـال تقـديم الخـدمات التأمينيـة للمـواطنـين السـودديين التي يقوم بها مرؤوسـها. | الوصف العام |
| - إعداد خطة العمل اليومية. - توزيع الأعمـال على المرؤوسـين. - الإشراف على سير العمل. - مراقبة التحصيل اليومي والثهري. . - مـا يسند إليه من أعمال أخرى. | الواجبات والمسؤوليات |
| - مؤهـل جـامعي (خـريج كليـة الاقتصــاد والإدارة) أو مؤهـل متوســط <br> (خريج الكلية التقنية - شعبة إدارة مـكتبية). <br> - خبرة هِ مجال العمل لا تقل عن 0 سنوات. <br> - معرفة شـاملة يِّ تتظيم ولوائح العمل. <br> - مهارات وِ استخدام الحاسب الآلي. | شـروط شغل الوظيفة |

## تـدريبـات الوحلدة الثانية

سا عرفق ما يلي :<br>- تحليل الوظيفة

\author{

- توصيف الوظيفة"
}
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
سץ صمه نموذجـاً لوصف الوظظيفة
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$


# سץ مـا هي استخلدامـات تـوصيف الوظـائف؟ 

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
سه اشرح معنى مـا يلي : - المصادر الثانويةل للبيـانـات
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

# س 7 : ما هي البيـانـات التي يجب أن يحتوليها كشف الوظيفة؟ 

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

## إدارة الموارد البشرية

## تخطيط الموارد البشرية


r


## الوحلدة الثالثة <br> تخطيط الموارد البشرية

الهدف العام

تهدف هذه الوحدة إلى إلمام المتدرب بطريقة تخطيط الموارد البشرية يٌ المنظمة.

## الأهلاف التفصيلية

> التعرف على مفهوم تخطيط الموارد البشرية.
> التعرف على مزايا تخطيط الموارد البشرية .
> التعرف على خطوات تخطيط الموارد البشرية.

المحتوى

> تشتمل هذه الوحدة على ما يلي:
> مفهوم تخطيط الموارد البشرية.
> أهمية تخطيط الموارد البشرية.
> • خطوات تخطيط الموارد البشرية.
> الوقتّ المتوقِّ للتلدريب: ساعتان.

# الوحلدة الثالثة تخطيط الموارد البشرية 

> تشتمل هذه الوحدة على مـا يلي: • مفهوم تخطيط الموارد البشرية.

## أولا- مفهوم تخطيط الموارد البشرية

يحتاج العنصر البشري يٌ المنظمة إلى خطة واعية لاستخدامـه الاستخدام الأمثّل والحصـول منـه على أعلى معدلات الأداء. ويقصد بهفهوم تخطيط الموارد البشرية تقدير احتياجات الشركة هـن القوى العاملـة كهـا


التعريف ثلاثة أبعاد أسـاسيـة هي:

- البعلد الكمي

ويتضمن هذا البعد عدد آلافراد الذين تحتاج إليهم الشركة خلال الفترة المقبلة. ويتوقف هذا العدد على هـجموعة مـن العوامل هي: - مستوى الإنتاجية المطلوب تحقيقه.

- معـدلات دوران العهـل، أي أعـداد العـاملين المتوقع فقـدهم خـلال فـترة خطـة المـوارد البشـرية

نتيجة التقاعد أو الفصل من الخدمـة أو الاستقالات أو الوفيات.

- التغيرات متل سـاعات العمل والإجازات.
- مستوى التـكنولوجيا المتوقع استخخدامـه خـلال فترة الخطة.
r- البعلد النوعي

ويقصد به هستوى الكفاءة والمهارة المطلوبة يِّ القوى العاملة خلال فترة الخطة ويتأثر ذلك بهـا يلي:

$$
\begin{aligned}
& \text { - المستوى التعليهي للعاملين. } \\
& \text { - المستوى التدريبي للعاملين. } \\
& \text { - تتوع الأعمال والوظائف. } \\
& \text { - المستوى التكنولوجي السـائد. }
\end{aligned}
$$

ويقصد به آلافق الزمني الذي تعد عنـه خطة الموارد البشـرية. وٌِِ هذا الصدد توجد ثلاثة أنواع مـن الخطط

- خطة طويلة الأجل للموارد البشرية وتكون عادة ِ2ْ حدود عشر سنوات. -- خطة قصيرة الأجل للموارد البشرية وتكون عادة يِّحدود السنة الواحدة.


## ثـنيا- أهمية تخطيط الموارد البشرية

يحقق تخطيط الموارد البشرية للمنظمة العديد من المزايا ومنها مـا يلي:

1- توفير الموارد البشرية المطلوبة بالمواصفات المناسبة.
Y- توزيع الموارد البشرية ( العاملين ) بين الإدارات والأقسـام المختلفة بصورة متوازنـ.
r- تحديد الاحتياجات التدريبية للعاملين.
ع- تحديد المسـار المهني السليم للعاملين.
0- استقرار العاملين وتخفيض معدلات دوران العمل بٌِ المنظمة 7- الاستتهـار الأمثل للموارد البشـرية يِّ المنظمة.

## ثالثا- خطوات تخطيط الموارد البشرية

تمر عملية تخطيط الموارد البشرية يِّ المنظمة بالخطوات التالية:

ا- دراسة الموقف الحالي للموارد البشرية ( العرض )
ֵِْ هذه الخطوة يتم تحليل وتقييم العرض المتاح من القوى العاملة (الموارد البشـرية) وِ المنظمة، ويتطلـب
ذلك مـا يلي:
أ- تحليل قوة العمل الحـالية الموجودة يِّ الإدارات والأقسـام المختلفة بالمنظهـة من حيـث أعدادهـم ونوعيـاتهم ومستوياتهم التدريبية والسن والحالة الاجتماعية والحالة الصـحية. ب- تحليل التغيرات المتوقعة يِّ قوة العهـل نتيجــة الإجـازات الطويلـة مثـل إجـازات المرض والـولادة ومرافقـة الزوج أو الزوجة والإعارات.

ج- تحليل دوران العمل. ويشـمل هذا التحليل مـا يلي:

- التقاعد : أي عدد الـعـاملين المتوقـع تقاعـدهـم خـلال فـترة التخخطيط وذلـك بسـبـب بلـوغهم السـن المقررة لترك الخدمـة.
- الفصـل مـن الخدمـة: أي عــدد العـاملين المتوقـع فصـلهم مـن الخدمـة هِ المنظمـة خــلال فـترة التخطيط.
- الوفيات المتوقعة خـلال فترة التخطيط.
- النقل والترقية المزمع إجراؤهـا خلال فترة التخطيط.
- الاستقالات الاختيارية خلال فترة التخطيط.
 هجموع النقاط الخمس السـابقة يمـك الوصول إلى مقدار الضـيـاع أو الفقـد ـٌِ القـوى العاملـة الـــي سـوف يحـدث خلال فترة التخطيط وبالتالي يمكن التعرف على عدد العاملين المتاح (العرض) من داخل الشـركة خلال الفترة المقبلة .
r- التنبيؤبـاحتيـاجـات الموارد البشرية ( الطلب ) بعـد تقيـيم جانـب الــرض المتـاح مـن القـوى العاملـة وٌِ المنظمـة يبــدأ تحليـل جانـب الطلـب أي تقـدير الاحتياجـات مـن المـوارد البشـرية خــلال فـترة التخطـيط. وِضِ هــنا التحليـل لابـد مـن معرفـة حـــم المبيعـات المتوقعة خـلال فترة الخطة لأنه هو الأسـاس ِوْ تقـدير حجـم العمـالـة الـلازمـة خـلال تلـك الفـترة. فالتوسـع قو المبيعات يعني زيادة الإنتاج وبالتالي تحتاج إلى مزيد من الموارد البشرية ، أمـا انخفاض حجـم المبيعـات فيعني إمـكانية وجود عمـالة فائضـة لـدى المنظهـة خـلال الفتـرة المقبلـة. وعلى أيـة حـال فإنـه توجـد طـرق إحصـائيـة تمكن من تقدير حـجم الطلب على الموارد البشـرية يٌ الفترة المقبلة مثل طريقة المربعات الصـنرى أو معامـل الارتباط.


## r- موازنة المرض والطلب في تخطيط الموارد البشرية

بعـد معرفـة العـرض المتـاح مـن المـوارد البشــرية والطلـب المتوقـع عليهـا تـتم المقارنـة بينههـا. وبعــد إجـراء
 على إدارة الموارد البشريـة تدبيره وإذا وجد فائض فعليها التصـرف فيـه وذلـك كلـه قبـل تتفيـن خطـة الإنتاج
بوقت كاف، راجع الشكل ( r- ا).
شكل (r-1



## تـدريبـات الوحلدة الثالثة

سا يتضهن مفهوم تخطيط الموارد البشرية ثلاثة أبعاد هي: البعد الكمي والبعد النوعي والبعد الزمني. اشرح مفهوم كل
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

- البعلد الزهني
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
الوحلدةالثالثة
OMO בار
التخصص
تخطيط الموارد البشرية
إدارة الموارد البشرية


## سّ : ما هي خطوات تخطيط الموارد البشرية؟؟

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

## إدارة الموارد البشرية

## استقطاب واختيار الموارد البشرية



## الوحلدة الرابعة <br> استقطاب واختيـار الموارد البشرية

الهدف|العام
تهـدف هــه الوحـدة إلى إلمام المتـدرب بهفـاهيم وطـرق وخطوات اسـتقطاب واختيـار الموارد البشـرية يِّ المنظمة.

الأهداف التفصيلية
التعرف على مفهوم ومصادر الاستقطاب . التعرف على مفهوم وخطوات الاختيار.

الاستقطاب:

$$
\begin{aligned}
& \text { - تعريف الاستقطاب. } \\
& \text { - مصادر الاستقطاب. } \\
& \text { - تعريف الاختيار. } \\
& \text { - خطوات الاختيار. }
\end{aligned}
$$

الاختيار:

الوقت المتوقِّ للتلدريب: سـاعتان.

# الوحلدة الرابصلة استقتطاب واختيـار الموارد البشريـة 

> تشتـمل هذه الوحدة على مـا يلي:
-

- الاختيار:
- خـورات الاختيـيار.

أولا- الاستقطاب

1- مفهوم الاستقطاب
يعـرف الاسـتقطاب Recruiting بأنـه عمليـة البـحـث عـن آلافـراد المرشــحين لشــغل الوظـائف الشـاغرة ِ2ِ المنظمـة وجذبهم إليها ، بـأن يقوموا بتقديم طلبات التحاق للعمل ٌِِ هذه المنظمة.

وبالتالي فإن عملية الاستقطاب هي نشـاط يربط بين أولئك الباحثين عن عهـل (آلافـراد) وأولئـك الـذين يبحثّون عن عاملين (المنظمة)، أي الربط بين العرض من جهة والطلب من جهة أخرى على الموارد البشـرية.

## ويتأثر الالستقطاب بعاملين أساسيين وهـما :

أ - الظروفالاقتصصادية: ففي حالة كـون الظروف الاقتصـادية رائجـة يشـتد الطلب على العهـال، أمـا ِو حالة كون الظروف الاقتصـادية سيئة (حالة الكسـاد) يقل الطلب على العمـال.

ب - سمعة المنشأة: فعندمـا تكون سمعة المنشأة جيدة يسـهل عليهـا اسـتقطاب العـاملين إليهـا ، والعكس صـحيح. ومن العوامل التي تحدد سمعة المنشأة يٌِ سـوق العمل مـا يلي: - مدى استقرار العمالة. - مزايا مـا بعد الخدمة.

- فـرص الترقي.
r- مصادرالاستقطاب
يتم الاستقطاب من طريقين أسـاسيـين همـا المصـادر الداخلية والمصـادر الخارجية.


## r- المصـادرالداخلية

يقصد الاستقطاب من المصـادر الداخلية تـدبير أفراد القوى العاملة اللازمـة والراغبـة ِِْ شـغل الوظـائف الشـاغرة من داخل المنظمـة، أي آلافراد العاملين وِّ المنظهـة نفسها. .ويتم الاسـتقطاب وفـق هـذا المصـدر عـن طريق النقل أو الترقية أو الإعالان الداخلي (الإعلان داخل المنظمة). ولضهـان فعالية الاستقطاب من المصـادر الداخلية لابد من توافر بيانات ومعلومات عن آلافراد العاملين داخل الشـركة تتعلق بمـا يلي:
-

- مدى الصـلاحية لشغل الوظيفة الجديدة.
ويتم الاستقطاب الداخلي بعدة طرق هي:

أ- الاستقططاب عز طريق النقل
يهـكن استقطاب العاملين عـن طريـق النقـل الــداخلي بـين الإدارات والأقســام والوحـدات المختلفـة داخـل المنظهـة. مـثلا تقـوم المنظهـة بنقـل موظف مـن إدارة المثــتريات إلى إدارة التسـويق أو نقـل موظـف مـن إدارة الموارد البشرية إلى إدارة التسـويق.

## ب- الاستقطاب عن طريق الترقية

يمـكن استقطاب العاملين عـن طريـق الترقيـة ِِْ حالـة الرغبـة يِّ شـغل الوظـائف الإشـرافية أو القياديـة ويفيد هذا المصدر يِ أنها يوفر للمنظمة عمـالة لديها خبرة بالعمل وقد لا تحتاج إلى تدريب.

> ج- الاستقطاب عن طريق الإعلان الداخلي

تلـجأ المنظمة إلى الإعـلان الـداخلي، أي داخـل المنظمـة، لشـغل بعـض الوظـائف ِوِ المسـتويات الـدنيا مـن المنظمة. مثّلا لشغل وظائف يِّ الإدارة التتفيذية حيـث تقوم المنظمـة بـالإعـلان يِّ لوحـة الإعـالاتـات الداخليـة عن حاجتها إلى عاملين يٌ وظائف محددة، فيتقدم العاملون من داخل المنظمـة بطلبات لشغل هذه الوظائف.

## - مزايـا وعيوب الاستقطاب مز المصالدر الداخلية

## - مزايـا الاستقطاب من المصادر اللاخلية

يحقق الاستقطاب من المصـادر الداخلية عددا من المزايا وهي:

- تـوافر معلوهـات ٌِ ســجـلات الشـركـة عـن المرشـحـين لشـغل الوظـائف يسـهل اختيـار أفضـل

الكفاءات والمهارات.

- الاستفـادة بخبرات أفراد على دراية كاملة بأعمـال وسيـاسـات ولوائح العمل ٌِِ المنظمـة.
- رفع الروح المعنوية للعاملين يْ داخل المنظمـة وإشعـارهم بالاستقرار الوظيفي.
- تحقيق الاستقرار يِّ قوة العمل وتخفيض معدل دوران العمل.
- تخفيض تكاليف التأهيل والتدريب الميداني للعاملين.


## - عيوب الاستقطاب مز المصادر الداخلية

يعاب على الاستقطاب من المصادر الداخلية مـا يلي:

- قد لا تتوافر الكفاءات والمهارات المطلوبة يو المرشـحين الداخليين لشغل الوظائف.
- قد ينشأ صراع داخلي بين آلافراد العاملين المرشتحين لشغل الوظائف.
- لا يمـكن الاعتماد على المصـادر الداخلية لتلبية احتياجات المنظمـة من القـوى العاملـة پِْ حـالات معينة متل حالات الوفاة والـجـز والاستقالة.
- عدم الحصول على الخبرات الخارجية التي قد تبعث بروح المنافسـة والابتـكـار إلى الـــاملين ِ2ٌ الداخل.


## r r r المصادرالخـارجية

يقصـد بالاستقطاب من المصـادر الخارجيـة جذب آلافراد من سـوق العمل الخارجي، أي من خارج المنظهـة. وعادة مـا تلجأ المنظمـات إلى الاستقطاب من الخارج عندمـا لا تتوفر الكفاءات المطلوبة يِ المصـادر الداخلية

وعادة مـا يكون الاستقطاب من المصـادر الخارجية بواسطة أساليب الاستقطاب التالية: - الإعـلانات يٌِ الصـحف والمجـالات والإذاعة والتليفزيون وغيرها.

- مكاتب العمل المتخصصـة پِ توفير آلافراد المتخصصـين پٌِ مهن معينة. - توصيات العاملين يٌ الثـركة.
- الطلبات الواردة إلى المنظمـة.
- المدارس والجامعات.
- النقابات و الاتحادات العماليـة.


## - مزايـا وعيوب الاستقطاب من المصادرالخارجية

## - مزإيـا الاستقطاب مز المصادرا الخـارجية

يحقق الاستقطاب من المصـادر الخارجية عددا من المزايا وهي:

- تدعيم الوظائف بكفاءات ومهارات ذات خبرات واسـعة ومتطورة لمسـايرة متفيرات التـكنولوجيا العالمية.
- زيادة حدة المنافسـة بين القوى العاملة وٌِ المنظمـة.
- ضمـان وجود توافق بين متطلبات الوظيفة والشروط الواجب توافرهـا ِِِ شـاغل الوظيفة.
- معالجة النقص وِّ هيكل الموارد البشـرية الفنية داخل المنظمـة.
- إدخال دمـاء جديدة (عاملين من خارج المنظمة) إلى المنظمـة الأمر الذي يؤثر إيجابيا على تحقيق الأهداض.


## - عيوب الاستقطاب من المصادر الخارجية

يعاب على الاستقطاب من المصادر الخارجية مـا يلي:

- ارتفـاع تكـاليف الاسـتقطاب الخـارجي، وبالتـالي يجـب دراســة التـكلفـة والعائـد لـلاسـتقطاب
الخارجي.

لا يمكن الحصول على هـذه الكفاءات.
- مقاومـة العاملين القدامى يِّ المنظمـة لاستقطاب عاملين من خارج المنظهـة الأمـر الـذي قـد يـؤثر

على إنتاجيتهم.

## ثانيـا- الاختيـاروالتهيين

ا- تعريف الاختيـار
الاختيـار selection هـو عمليــة تقيـيـم آلافـراد المرشــحين للوظـائف والـــين تم اسـتقطابهم مـن مصـادر عديدة، ثم انتقـاء أفضـل المرشـحـين المتوقـع أن يـؤدوا عملهم بنـجـاح وفقـا لمعـايير التقيـيم تمهيـدا لتعيـنهم وِ

الوظائف الثـاغرة.
وعندما يتم دمـج عمليـة الاسـتقطاب مـع عمليـة الاختيـار فإنـه يطلق على هــذه الحـالـة "وظيفـة التوظيـف" employment function
 وظيفة التوظيف إلى اختيار آلافراد القادرين على أداء أعمـال المنظمـة بـأعلى مسـتوى ممـكـن مـن الكفـاءة وأقل مستوى ممـكن من التكاليف.

## r- خطواتالاختيـار

تمر عملية اختيـار آلافراد للعمل ٌِْ الوظائف الشـاغرة يْ المنظهـة بعـدة خطـوات أو مراحـل نعرضـها فيمـا

تقوم إدارة الموارد البشـرية باستقبال طلبـات التوظيف من آلافراد المتقـدمـين لشــفل الوظـائف الشـاغرة وِ
المنظمـة وٌِِ ظل هذه الخطوة تقوم إدارة الموارد البشرية بهـا يلي:
أ- تلقي طلبات التوظيف من المتقدمـين لشغل الوظائف الشـاغرة. ب- فرز المستتدات المقدمة ٌِِ طلب التوظيف.

ج- استبعاد طلبـات التوظيف غير المستوفاة لشـروط شغل الوظائف الشـاغرة. د- إجراء تصفية مبدئية لطلبـات التوظيف المسـتوفاة (إذا كانت كثيرة) وذلك لتخصـيص عـد الطلبات المستوفاة بهدف تخفيف العبء والتكاليف المترتبة على عملية الاختيار.

## r r r إجراء إلمقابالات المبلدئية

تقوم إدارة الموارد البشرية بإجراء مقابـلات مبدئية هـع المتقدهـين بطلبـات التوظيف بهدف:
أ - جهع بيانات ومعلومات إضافية عن المتقدمـين للحكم على مدى صـلاحيتهم لثشغل الوظيفة. ب- التحقـق مـن دقـة وصـحة البيـانـات الـتي جمعـت مـن مصــادر أخـرى عـن المتقــدمـين بطلبـات

التوظيف.
ج- إمداد المتقدمـين بطلبـات التوظيف بالمعلومـات التي تهمهم عن الوظيفة والمنظمـة. د- تحـيد إمـكانية الاستمرار مع طالب الوظيفة يِ الإجراءات المتبقية للاختيار.

## r r إجراء اختبـارات التوظيف

تقوم إدارة المـوارد البشـريـة بـإجراء اخختبـارات التوظيف لأولئكـ المتقـدمـين بطلبـات التوظيـف الـذين تمـت مقابلتهم بصفة مبدئية وأوصى المقابلون بإجراء الاختتبارات لهه. ويعـرف اختبـار التوظيـف بأنـه إجـراء مـنظم يهـدف إلى معاينـة سـلوك واتجـاهـات أداء المتقـدمـين لشـغل الوظائف. وتتقسم الاختبـارات إلى عدة أنواع:

وهي اختبارات تقيس قدرة الفرد على أداء عمـل مـــين ومـدى تـوافر الثــروط الـلازمـة لأداء هــنا العهـل. ويدخل ضمـن هذه الاختبارات اختبارات الإنجاز والاختبارات المهنية واختبارات المهارة.

- اختبارات الإنجاز

تقـيس اختبـارات الإنجــاز مــدى قـدرة الفـرد علـى أداء عمـل معـين. ويـتم التـــرف علـى ذلـك بعـدد مـن المؤشـرات منهـا : خبرتـه العمليـة السـابقة ومـدى نجـاحاتـه السـابقة يٌ أداء الأعمـال والـبرامـج التدريبيـة الـتي حصل عليها.

## - الاختبارات المهنية

الاختبـارات المهنيـة هـي الـتي تحـدد مـدى نجـاح الفـرد يِّ أداء مهنــة معينــة وذلـك علـى اعتبـار أن الـذين يعملون ِپْ مجال عمل واحد (مهنة واحدة) متشابهون من حيث الاهتمـامات والهوايات. فإذا بينت الاختتبارات



\author{

- اختبارات المهارة
}

تقيس اختبارات المهارة مدى قدرة الفرد على أداء أعمـال أكثر تخصصيـة وتحتـاج إلى مهـارة عاليـة مثل مبرهـج الحاسب الآلي وكهربائي المصعد الكهربائي.
ب- الاختبارات السيكولوجيـة

تشــمل الاختبـارات السـيـكولوجية كــلاً مـن اختبـارات الشخخصـية واختبـارات الــذكاء حيـث تقـيس اختبارات الثـخصيـة عوامل مثل الاعتمـاد على الـنفس والثقــة بـالنفس والانطـواء والتســلط والتفـاؤل وغيرهـا وتقيس اختبـارات الذكاء عوامل مثل الذكاء والقدرة على التصـرف والحـكـة وغيرهـا.
ج- الاختبارات الصـحية

تهدف الاختبارات الصـحية إلى معرفة اللياقة الطبية للمتقدمـين لشغل الوظـائف الثـاغرة للعهـل ِوْ هــذه الوظائف. فمثتلا هل يـاني الفرد من أمراض مزمنة؟ هل يستطيع الفرد صـحيا أن يقوم بـأداء مهنـة أو وظيفـة معينـة؟ هـل تـؤثر أمـراض الفـرد علـى زمـلائـه أو علـى الســلع المنتجــة، بهـدف حهـايـة المسـتهلكـين الــذين يستخدمونها؟

## ع-r المقابلاتالنهائية

بعد عمل كافة الاختبارات الـلازمـة يقوم المسؤولون يِّ إدارة المـوارد البشـريـة بـإجراء مقـابـلات شـخصـيـة نهائية مـع المتقدمـين لشغل الوظائف الشـاغرة يِّ المنظمة الذين اجتازوا هذه الاختبارات بنـجاح وذلك بهدف: أ- جهـع معلومـات إضـافيـة عـن قـدرات الفـرد المتقـدم لشـغل الوظيفـة تتعلق بهـدى رغبتـه الجـادة وِ شثفل الوظيفة وقدرته على أداء العمل فيها وطموحاته وتوقعاته ورؤيته لمسـاره الوظيفي يٌ المستقبل. ب- إمـداد المرشح بهعلومات إضافيـة عن الوظيفة والمنظمة وإعطائه صورة حقيقية عن طبيعة العهـل الذي يعمل تحت سلطته.

ج- التوصية بشـأن تعيـن المرشـح أو عدم تعيينه يٌ الوظيفة الثـاغرة.

## r- 0 قترارالتثيين

يقوم مسؤولو إدارة الموارد البشـرية يِ المنظمـة بإعداد كشـوف بأسهـاء آلافراد المتقدمـين لشغل الوظائف
الشـاغرة يِ المنظمة الذين اتخذت توصية بتعيينهم وِّ هذه الوظائف.
وعـادة مـا يكـون قـرار التعـيـين مـن مسـؤوليـة الإدارة العليـا يِّ المنظهـة حيـث يقـوم رئيس مجلس إدارة الشـركة أو نائبة بناء على التوصية المقدمـة من إدارة الموارد البشـرية وبعـد التأكــد مـن موضـوعيتها باتخـاذ قرار التعيـين. ويكون قرار التعيـين مكتوبا وتوضح فيـه اســم الوظيفـة واسـم الثــخص الموظف وتـاريخ بـدء التعيـين والراتب الذي يتقاضاه شهريا ومـا قد يتواجد من بدلات ومزايا أخرى.
 تحول دون إتهـام عملية التعيـين. ومن هذه المعوقات:

- نقص الموارد المالية الـلازمة نتيجة سوء تخطيط أو حدوث أزمة مـالية غير متوقعة تواجـه المنظمة. - الصراع بين متخخذ قرار التعيـين والقسـم الذي يعـين فيـه طالـب الوظيفـة إذا لم يـكـن مــيره هـو متخذ القرار.
- عدول طالب الوظيفة نفسـه عن شـغل الوظيفة لأسبـاب تتعلق بالوظيفة أو أسبـاب شخصيـة. - اتخاذ المنظمة قرارا بإعادة الاستقطاب والاختيار من جديد .. مـا هي هذه الأسبـاب؟


## تـلـرببـات الوحدة الرابعة

## س ا اذكر معنى استقطاب الموارد البشرية

س

## سץ اذكر مزايـا وعيوب استقطاب الموارد البشرية من المصادر الداخلية

- 

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

# سף اذكر طرق استقطاب الموارد البشرية من المصادر الخارجية 

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
س 0 اذكر مزايــا وعيوب استقطـاب الموارد البشرية من خـارج المنظملة

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

## إدارة الموارد البشرية

تدربب وتنتية الموارد البشرية

تـدريبوتنتية الموارد البشرية

0

## الوحلدة الخامسلة <br> تـدريب وتننمية الموارد البشرية

الهدف المام
تهدف هـه الوحدة إلى إلمام المتدرب بعمليـة تدريب وتتمية الموارد البشرية العاملة داخل المنظمة.

## الأهداف التفصيلية

> التعرف على مفهوم وأهداف التدريب . التعرف على أنواع البرامـج التدريبيـة .
> التعرف على أسـاليب التدريب.
> التعرف على مراحل التـدريب.

المحتوى
مفهوم التدريب والتتمية.
أنواع برامج التدريب والتتمية.
أسـاليب التدريب والتتهيـة.
خطوات (مراحل) التدريب.

الوقتّت المتووتع للتلدريب: : سـاعتان.

## الوحلدة الخامسلة

## تـدربب وتنمية الموارد البشرية

تشتمل هذه الوحدة على مـا يلي:
• مفهوم التدريب والتتمية.
• أنواع برامـج التـدريب والتتمية.
• أسـاليب التدريب والتتمية.
خطوات (مراحل) التدريب.

## أولا- مفهوم التلدربب والتننيية

يعرف تدريب وتتميـة الموارد البشرية بأنههـا تحسـين يِّ مهارات ومعارف واتجـاهـات وسـلوك الفـرد بهـدف إعداده لأداء العهل بكفاءة أفضل ِِْ الوظيفة الحالية أو الوظيفة التي سيشغلها ِوِ المستقبل. وتكمن التفرقة بـين تدريب العامل employee training وتتمية العامـل employee development شيء واحد وهو الإطار الزمني. فـكلاههما متشابه يٌْ الطرق المستخدمة وِّ التأثير على عملية التعلم غير أن التـدريب يركز على الوظائف الحالية لـلأفراد ، حيـث يعهـل على زيـادة المهـارة والقـدرة على أداء الوظـائف. بينمـا تركز التتميـة على وظائف المستقبل، فمع التقدم پٍِ المسـار الوظيفي تكـون هناك حاجـة إلى مهـارات وقدرات جديدة. أي أن التدريب يركز على الأجل القصير بينما التتمية البشرية تركز على الأجل الطويل.

$$
\begin{aligned}
& \text { ويهدف التدريب والتتمية الإدارية إلى مـا يلي: } \\
& \text { - الارتقاء بمستوى الإنتاجيـة أو الأداء. } \\
& \text { - الارتقاء بمستوى جودة الإنتاج أو الأداء. }
\end{aligned}
$$

- المساهمـة يٌ إعادة التوازن النوعي الكمي لهيكل العمالة من خـلال التدريب التحويلي. - تكوين صف ثان مؤهـل يمـكن الاعتهـاد عليـهـ يٌ تفـويض السـلطة وتحقيـق مركزيـة الأداء
والإحـلال محل القيـادات.
 حالة العمـالة الإدارية، ذلك أن العمـالة الفنية المدربة عادة مـا تكـون أقـل عرضـة لإصـابات العمـل وأن براهـج التتمية الإدارية السليمـة تسهم وٌ تطوير القدرات العقلية للمشـرفين والمديرين.


## ثانيـا- أنواعبرامج التلدريبوالتننية الإدارية

تصنف برامـج التدريب والتتمية الإدارية إلى عدة أنواع نعرضها على النحو التالي:

## ا- برامج التلدريب والتنمية الإدارية لشاغلي الوظـائفـ الإدارية

توجه بـراهـج التدريب والتتميـة الإداريـة إلى آلاضـراد شـاغلي الوظـائف الإداريـة يو التظظيم وتتقسـم هـذه البرامـج إلى ثلاثة أنواع تبعا للمستوى الإداري على النحو التالي:

> أ- برامج تنتمية الإدارة العليـا

توجاء برامـج تتمية الإدارة العليا إلى آلافراد العاملين يِّ الإدارة العليا يوْ المنظمة ، وحيث تتركـز وظـائف هؤلاء آلافراد یٍِ عمليات التخطيط والتتظيم فـإن بـراهـج تتميـتهم تشـتمل على تـدريبهم على كـيفيـة وضـع الأهداف ورسم السياسـات ودعم اتخاذ القرارات الإدارية.

## ب- برامج تتنيية الإدارة الوسطى




المرؤوسـين.

## ج- برامج تنتمية الإدارة الدنيـا

تتـكـون الإدارة الـدنيـا هـن آلافـراد المسـؤولـين عـن العمليـات التتفيذيـة والإشــراف اليـومي الـدقيق علـى
 عملية الإشراف على العمال وتقديم الحلول السـريعة للمشـكـلات اليوميـة وكيفيـة كتابـة التقـارير ورفعهـا إلى الإدارة الوسطى ِ2ْ المنظمة.
r- برامج تـلريب شـاغلي الوظائف التنفيلزية
توجـه هــذه الـبرامـج إلى آلافـراد الـذين يشـغلون الوظـائف التتفيذيـة يوْ المنظهـة أي أولئكـك الـذين يقومـون
بتتفيذ الخطط والقرارات التي اتخذتها الإدارات العليا والوسطى والدنيا. وتشمل هذه البراهـج مـا يلي:
أ- برامج التلدريب التـأهيلي
التـريب التأهيلي هو نوع من التدريب للعامل الجديد يهـدف إلى مسـاعدته على فهـم الهيـكل التتظيهـي وسيـاسـات المنشأة وطريقة الاستفادة من الخـدمات المختلفة ووسـائل استخدام اللوائح.

## ب- برامج التلدريب التخصصي

التـدريب التخصصي هو تـدريب يسـاعد العامل على تأدية العمل وفق طريقة هعينـة. فـالملتحق بعمـل هعـين
 شـاغل الوظيفـة. ويسـاعد التـدريب التخصصـي يفْ تطويـع كفـاءات شـاغلي الوظيفـة المختلفـة لأداء الواجـب
 الجـدد والمهندسـين والإذاعيـين والبرادين والنـجارين.

## ج- برامجّأمان العمل

عـادة مـا يـؤدي العامـل عملـه مسـتعينـا بـالمواد والآلات أو الأدوات الـتي قــد تــتـتج عنهـا أخطـاء معينـة. وتسـتخدم بـرامـج الأمـن الصـنـاعي بــرض تتميـة المهـارات وعـادات الاسـتخـدام السـليمـة لهـذه المـواد والآلات والأدوات الأمر الذي يقلل من أخطاء المهنة.

## د- برامج التلدريب على أعمال السكرتـارية

يسـتهدف هــذا النـوع مـن الـبراهـج تتميـة مهـارات العـاملين علـى أداء الوظــائف المـكتبيـة مثـل أعهـال
السـكرتارية وتتظيم الوقت واستتخدام الحاسـبات الآلية.

## هـ - برامج التلـريب على المهارات السلوكية

تهـدف هـذه البرامـج إلى التعرف على كيفية التعامل مع الغير من حيـث كيفيـة الاسـتقبال والتعامـل مـع الـزمـلاء والعهــلاء والمـراجعين والرؤســاء والمشثـرفين وكيفيـة الـرد على التليفونـات وكـيفيـة إنهـاء المكالمـة وغيرهـا من الأنماط السلوكية المطلوبة عند التعامل مع الغير.

تشمل أسـاليب أو طرق التدريب مـا يلي:

- التدريب على الوظيفة ِپِ موقع العمل.
- التدريب عن طريق القاعات الدراسية.


## 1- التلدربب في موقّع العمل

يقصــد بالتـدريب پٌِ موقـع العهـل on-the-job-training أن يقـوم المشـرض أو أحـد العـاملـين القـدامى بتدريب العامل على أداء الوظيفة يِ مـكان أداء العمل.


تشمل أسـاليب التدريب عن طريق القاعات الدراسية off-the-job-training مـا يلي:
أ- المحاضرات
المحاضرات هي وسيلة سـهلة لتوصيل المعلومات إلى مجهوعة مـن المتـدربين پٌِ إحـدى القاعـات الدراسـية
 المعلومات إلى المتدربين وقدرته على التـأثير فيهم. كهـا تتوقف أيضـا على نوعيـة البرنـامـج التدرييـي ومـدى شمولــه والوقـت المتـاح للتـدريب (للمـحاضـرة). ومهـا يسـاعد علـى فاعليـة المحاضـرات وِ التــريب التطـور التكنولوجي الحاصل يٌ مجال طرق العرض باستتخدام الحاسبب الآلي.

## ب- الحلقاتاللدراسية

وهي تعني الالتقاء بين مجموعة من المتدربين بهدف دراسـة موضوع معين من جوانـب مختلفـة ويتـم ذلـك
ِّ وجود قائد يقوم بإدارة الحلقة التدريبية.

## ج- المؤتقرات

المؤتمر عبارة عـن مـجموعـة صـفيرة مـن آلافـراد العـاملين يِّ المنظمـة يتقـابلون سـويا وفقـا لخطـة منظمـة بهدف تطوير معارفهم یِ مجال محدد عن طريق المشاركات الثفوية بين جميع الحاضرين. ويتميز أسلوب المؤتمرات بأنه يتيح تعدد الآراء والاتجاهـات والخبرات الأمر الذي يعمق الاستفادة لجميع الحاضرين يِ المؤتمر.


وفقاً لأسلوب دراسـة الحالات فإنـه تـتم دراســة مشــكـلة معينـة عـن طريـق تقـديم حالـة واقعيـة للمتـدربين يوصـف فيهـا الموقف توصـيفا دقيقـا ثـم تـدور المناقشـات بعـد ذلـك حـول هـذه الحـالـة ، مـثالا مـا طبيعـة هــذا الموقف؟ ومـا الـذي أدى إلى وجـوده؟ ومـا هـي الأطـراف المـؤثرة فيـه ؟ وهـا هـي النتـائج المترتبـة على كيفيـة تشـخيص المشـكالات وتقديه الحلول المناسبـة لها؟
 مجال العمل الذي يقومون بها داخل المنظمة، فمثثلا قد يتضمن الدور موظفـا يتظلم من قـرار صـدر ضـده أو آخر يحتج على تصرفات الإدارة وسوء المعاملة. وٌِِ مثل هذه الحالة يمـكن أن يقوم أحد المتدربين بأداء دور الرئيس أو المشثرف بينمـا يقوم أحـد المتـدربين بـأداء دور العامـل (المـرؤوس) ثـم يقوم المـدرب بإعطـاء المـمـلـين التقاصـيل الضـرورية المختلفـة بـالموقف ويطلـب مـنهم أن يتصـرفوا كهـا لـو كـانوا يٌ الحيـاة العمليـة وفقـا لتفكير ورأي كل واحد منههم، على أن يقوم بـاقي المتدربين غير المشـاركـين ِِّ التمثيـل بمراقبـة الموقف ويقومون بتسـجيل ملحوظاتهم بهدف تقييم أداء آلافراد المشتركـين يِّ تمثيل الدور.

## و- التلملذة الصنـاعية ( التلدريب المهني )

تقوم هــنه الطريقـة على أســاس تزويـد المتـدربين بالمعـارف النظريـة والعمليـة لفـترة زمنيـة معينـة على أن يعقـب ذلـك تـدريبـه على العهـل نفسـه يٌ إحـدى الثــركات. وبالتـالي فـإن هـذه الطريقـة تجهـع بــين تـدريب
 العامة للتدريب التقني والمهني حيث يتدرب المتدربون على المعارف النظرية والعمليـة داخـل الكليـات التقنيـة ثم يخصص لهه فصل تدريبي (التدريب التعاوني) يتدربون فيـه يٌٌ إحدى شركـي اتم القطاع الأهلي. رابعا- خطوات (مراحل ) التلدريب

تمر العملية التدريبية بعدة خطوات أو مراحل وههي كمـا يلي:
1- تحليل المشكلة: حيث يجب تحديد المشـكلة الأسـاسية التي تحتاج إلى حل عن طريق التدريب. ץ- تحليـل الوظيفـة: نظـرا لأن تحليـل الوظيفـة مـرتبط بتحليـل المشــكلة فيـجـب تحليـل الوظيفـة لتحديـــ السـلوك المرتبط مـع الأداء النـاجح للعمل.

ץ- تحديد أهداف التدريب: حيث يجب تحديد الأهداف المراد تحقيقها من عملية التـدريب لأن ذلك يمثل أسـاس تصـيم البرامـج التـدريبية.

ع- تحليـل المشـتركـين: أي تحليـل المتقـدمـين للـبرامـج التـدريبيـة مـن حيـث مـؤهـلاتهم ومهـاراتهم الحاليـة والمستويات التدريبية التي وصلوا إليها ورغبتهم وقدرتهم على تقبل ومهـارسـة البرنامـج التدريبي المقترح.
 (أي يتم التدريب أثتاء مهـارسـة العهـل، أو خـارج العمـل off-the-job-training، أي ورش) مخصصة للتدريب بعيدا عن مكان العمل.

7- وضـع ميزانية التدريب: يتم پِّ هذه المرحلة وضع ميزانية التدريب والتي تشـمل أجـور المـدربين، تكلفـة قاعة التدريب، تكلفة الحقيبة التدريبية، تكلفة السفر والإقامة والإعاشـة، وأحيـانا مكافـآت المتدربين. V- إعـداد وتوجيـه المشـتركـين: حيـث يجـب إعـداد المشــتركـين وتـوجيهـر والإعـداد الكــاٌِ قبـل بـدء البرنامـج التدرييي من حيـث اسـم البرنامـج التدريبي والهدف منـه والجهة التي تتفذه.
^- تتفيذ البرنامـج التدريبي: پِّ هذه المرحلة يتم تتفيذ البرنامـج التـدريبي الـذي تم تصـميمـه لحـل المشــكلة التي سبق تحـديدهـا ولـلأفراد الذين تم اختيـارهم للتدريب.

9- تقييم التدريب: بعد الانتهاء من التدريب لابد من تقييم نتائجـه لمعرفة مـا إذا كان عائد التدريب أكبر من تكاليفه أم لا ، ويتم ذلك بعدة طرق هي:

 ب- قياس معارف وههارات المتدرب قبل التـدريب ثم قياسهها مـرة أخرى بعد التدريب والتعرف على الفرق بينههـا فيكـون هو ناتج التدريب.
ج- إجراء مقارنـة بـين آلافراد الذين تم تدريبهم وأولئك الذين لم يتم تـريبهم وقيـاس الفرق بينههـا فيكون هو ناتج التدريب.

# تـلـريبــات الوحلدة الخـامسة 

> ساعرف معنى تـدريب وتنمية الموارد البشرية
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

# سץ اذكر أنواعبرامج التلريبب والتنمية الإدارية 

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

# الوحلدة الخـامسة <br> OMO בار <br> التخصص <br> تـدريب وتنمية الموارد البشرية <br> إدارة الموارد البشرية <br> س7 اذكر مزايـا وعيوب تـدريب العامليز في موقـع العمل <br> - المزايـا 

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

## سى اشرح طرق تتييبي التلدريب والتنمية البشرية

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

## إدارة الموارد البشرية

أجور المـاملين

## الوحلدة السادسلة

أجـــــور العاملــين

## الهدف العام

تهدف هذه الوحدة إلى إلمام المتدرب بهفهوم ونظام الأجور يٌ الشركة.
الأهداف التفصيلية
التعرف على مفهوم الأجور.
التعرف على أهداف إدارة الأجور.
التعرف على العوامل المؤثرة على الأجور.
التعرف على طرق دفع الأجور.

المحتوى
مفهوم الأجور.
أهداف إدارة الأجور.

- العوامل المؤثرة على الأجور. طرق دفع الأجور.

الوقتّ المتووتِ للتلـريب : ع سـاعات.

## الوحلدة السادسة

 أجــــور العاملــين> تشتمل هذه الوحدة على مـا يلي:
> مفهوم الأجور.
> • تقييم الوظائف.
> • العوامل المؤثرة على الأجور.
> طرق دفع الأجور.

أولا- مفهومالأجور

يشكل موضوع الأجور واحدا هـن أهـم الموضـوعات الـتي تكثر حولها المنـازعـات بـين الإدارة والعهـال على الرغم من أن الأجور يمـكن أن تكون حافزا من جانب الإدارة لتوجيه العهـال نحو العمل بكفاءة أكبر. ويعـرف الأجـر بـأنـه مـا يتقاضـاه العامـل مـن المنظهـة الـتي يعمـل بهـا نظـير عملـه علـى أسـاس يـومي أو أسـبوعي، أهـا الراتب فهـو هـا يتقاضـاه الموظف مـن المنظهـة الـتي يعهـل بهـا نظـير عملـه خــلال فـترة زمنيـة منتظمـة عادة على أسـاس شهري. وتعمل إدارة الأجور إلى تحقيق الأهداف التالية:
ا- الحصـول على العمالـة اللازمـة وبـالمؤهـلات المطلوبـة. حيـث يحـدد مسـتوى الأجـور نوعيـة العمـالـة الـتي يمكن استقطابها إلى المنظمة. Y- الإبقـاء علـى العمـالـة الموجـودة پٌ المنظمـة. ذلـك أن مسـتوى الأجـور الـذي يرضـي العـاملين پٌ المنظهـة يخفض من معدل دوران العمل، أي يخفض من معدل العمالة المتسـربة إلى خارج المنظمـة. ץ- تحفيز العاملين للترقية. .حيث تعتبر الأجور حـافزا قويـا للعـاملين يِ المنظمـة نحـو الترقي إلى مناصـب ووظائف أعلى يِّ التتظيم، فعادة مـا تكون الوظـائف الأعلى يِّ التتظيم ذات أجـر أكبر وهـادام العـاملون يرغبون يٌ الحصول على أجر أكبر فإنهـم يسعون دائمـا إلى الترقية . ع- تخفـيض التـكـاليف. حيـث تهـدف إدارة الأجـور إلى تخفـيض التـكـاليف النـاتجـة عـن دفـع الأجـور والمرتبـات والعـلاوات السـنوية والعـلاوات الاسـتثنـائيـة والمكافـآت وذلـك بتحـديـد الأجـور العادلـة هـن ناحيـة والأجور التتافسيـة من ناحيـة أخرى.

# ثانيا- تقييهمالوظائف 

ا- مفهوم تقييم الوظائف
يقصد بتقييم الوظائف تحديد قيمـة (وزن) كـل وظيفـة نسـبـة إلى بـاقي الوظـائف الموجـودة وٌِ المنظمـة، بحيث توضع يٌ ترتيب متـدرج يعكس الأهمية النسبية لكـل وظيفة من هذه الوظـائف. ويفيـد هـذا التقيـيم
 وزن الوظيفة مقارنة مـع باقي الوظائف الأخرى يٌ المنظمة.

# ط- طرق تّقييم الوظـائف <br> أ- طريقة التزتيب 

ٌِِ طريقة الترتيب ranking method يتم ترتيـب كافـة الوظـائف الموجودة وِ المنظمـة ترتيبـا تصـاعديا حسب أهميتها النسبية بين باقي الوظائف.وذلك بالاسترشثاد بهـجموعـة مـن العوامـل مثـل متطلبـات الوظيفـة مـن التعليم والخـبرة العمليـة والمجهـود الـذهني والعضـلي والمسـؤوليـات الإشـرافيـة وظـروف العهـل. وٌِ هــذه الطريقة يعطى للوظيفة الأكثر أهميـة رقم ( ()، والثانيـة رقم (Y)، والثالثة رقم (Y)، وهـكذا.

## طريقة التلدريج

ֵِِ طريقة التدريج (أو التصنيف) grading or classification method يتم تحديد قيمـة أو وزن الوظيفـة على أسـاس مقياس معين هو سلم الدرجات الذي يمثل المستويات الوظيفية المتدرجة وِ المنظمـة، حيث يضم
 وطبيعة العمل. وغالبا مـا تستخدم هذه الطريقة يٌِ أنظمة الخدمة المدنية أي ٌِِ الوظائف الحكومية.

## ج- طريقة مقارنة العوامل

ֵِِ طريقة مقارنة العوامل factor comparison method يتم تحـديـد قيمـة أو وزن الوظيفـة علـى أسـاس كـل عامـل مـن عوامـل التقيـيـم علـى حـدة بحيـث يـكـون مجهـوع قـيم العوامـل ٌِِ الوظيفـة هـو القيهـة (أو الأهمية) النسبية لهذه الوظيفة يِ المنظمة.

## د- طريقة النقط

وِْ طريقة النقط point method يتم تحـديد قيمة أو وزن الوظيفـة على أسـاس إعطـاء تقـديرات كميـة لأوزان الوظائف وذلك ِِّ ضوء وجود دليـل خاص بالعوامل التي يتم على أسـاسـهـا تقيـيـم كافـة الوظـائف ِوِ المنظمة. وتتحدد الأهمية النسبية للوظيفة محل التقييم بهـجموع النقط التي حصلت عليها من كافة عوامـل التقييم وفق الدليل المشنار إليه ومدى وجود كل عامل من عوامل التقييم پِ هذه الوظيفة.

## الوحدةالسادسة <br> <br> ثالثا- العوامل المؤثرة على الأجور

 <br> <br> ثالثا- العوامل المؤثرة على الأجور} هذه العوامل: عوامل خارجية وعوامل داخلية نعرضها كما يلي:

## ا- الموامل الخارجية

تشمل العوامل الخارجية المؤثرة على الأجور ما يلي:
أ- الظروف السائلدة في سوق العمل


 المعروض من القوى العاملة لا يمكن الحصول على العهالة اللازمة إلا عند أجور مرتفعة.

## ب- مستوى الأجور في الشركات المنافسة

 يمكن الحصول على العاملمن المؤهلين ذوي الكفاءات العالية عند مستوى أجور أدنى من تلك التي تدفعها الشركات المنافسة.

## ج- تكلفة الميشة

يجب على المنظمة أن تدفع أجورا ورواتب للعاملين فيها بحيث تكون كافية لمقابلة الاحتياجات العادية للفـرد المتوسـط الـذي يعيش يٌِ مجتمـع متحضـر، كمـا يجـب دفـع عـلاوات سـنوية تعوضـه عـن معـدلات التضخم السـائدة هٌِ الدولة.

## د- قوانين العمل والتشريعاتالحكومية

يجـب دراسـة قوانين العهـل والتشـريعات الحكوميـة المتعلقـة بـالأجور مثـل تحديـد عـدد سـاعات العهـل اليوميـة و الأسـبوعية والحــد الأدنـى للأجـور هٌِ السـاعة أو الأسـبوع أو الثــهر وـــــنلك المسـائل المتعلقـة بالإجازات الأسبوعية والسنوية والمرضية.

هـ اتحاداتاتالعمال
تقوم اتحادات ونقابات العمال بالدفاع عن العمال أمام الحكومة والمنظمات خاصة فيما يتعلق بـالأجور وبالتالي فإن المنظمـة يجـب أن تأخـذ يٌٌ الاعتبـار رأي اتحـادات ونقابـات العهـال ٌٌِ مســألة الأجور وسـاعات العمل والإجازات عند وضع سياسة الأجور.

# r- الموامل اللداخلية" 

تشمل العوامل الداخلية المؤثرة على الأجور ما يلي:

## أ- أهمية الوظيفة

تشـكـل أهـيـة الوظيفـة عـامـلا أسـاسـيـا يِْ تحديـد مسـتوى الأجـر الملائـم لهـذه الوظيفـة فـكلمـا زادت أهميـة الوظيفة بين الوظائف المختلفة يٌِ المنظمة زاد مستوى الأجر الذي يحصل عليـه شـاغل هذه الوظيفة.

يقصـد بالإنتاجيـة عـدد الوحـدات الـتي يمـكـن للعامـل الواحـد إنتاجهـا خـلال وحـدة زمنيـة معينـة، مـثلا سـاعة أو يوم أو أسبوع. وبطبيعة الحال فإناه كلمـا زادت إنتاجيـة العامل يجب إعطـاؤه أجـرا أكبر يتتاسـب هـع إنتاجيتـه.

## ج- القلدرة على الدفع

يحــدد عامـل القـدرة علـى الــدفع مسـتوى الأجـور الـتي يحصـل عليهـا آلافـراد العـاملون يٌ المنظهـة. فالثـركات الكبيرة ذات الربحية المرتفعة، مثل شـركـة أرامـكـو أو ســابك، عـادة مـا تـدفع أجـورا عاليـة للعاملين فيها أمـا الشركات الصفيرة وذات الربحية المنخفضة فعادة مـا تدفع أجورا منخفضة للعاملين فيها.

## رإبعا- طرق دفع الأجور

تدفع المنظمات الأجـور وفـق أسـاســين وهمـا الأجـر حسـب الـزمن (الأجـر الـزمني) والأجـر حسـب الإنتـاج (الأجر التشـجيعي). ونتـاول هذه الطرق كمـا يلي:

## 1- نظام الأجر الزمني

يتم تحـديد الأجور ٌِِ ظل نظام الأجر الزمني على أسـاس الوقت الذي يقضـيـه العامـل ٌِِ عملـه - ســاعة أو يوم أو شهر - هـع عدم تغير الأجر مـع تغير كمية الإنتاج التتي ينتجهـا العامـل. وتوجـد عـدة أســباب تـدعو الإدارة إلى اتباع نظام الأجر الزمني وهي:

- انتشار الميكنة الصناعية أدى إلى تقليل الحاجة إلى الأجور كنظام للحوافز.
- زيادة نسبة العمالة غير المباشـرة مقارنة بنسبة العهـالة المباشـرة.
- الضغط المتزايـد مـن قبـل نقابـات العهـال وكثـرة الشــكاوي مـن نظـام الأجـر التشـجيعي (الأجـر
حسب الإنتاج).

$$
\begin{aligned}
& \text { - صعوبة قياس الإنتاجية يِّ بعض المجالات مثلمـا هو الحال يٌِ المنظمات الخـدمية. } \\
& \text { - وجود نظام صارم للرقابة على الأداء. } \\
& \text { - الأعمال التي تتم عن طريق مجموعة من العاملـن وليس عامـالًا واحداً. } \\
& \text { - عندمـا تكون الوحدات المنتجة غير متمـاثلة. }
\end{aligned}
$$

يتم تحـديد الأجور ِِْ نظـام الأجـر التشثـجيعي (حسـب الإنتـاج) وفق كميـة الإنتـاج الـتي ينتجهـا العامـل. ومن الأسـاليب التي تدعو الإدارة إلى اتباع نظام الأجر التشـجيعي (حسب الإنتاج ) مـا يلي:

- وجود ارتباط بين الجهد المبذول وكمية الإنتاج.
- سهولة قياس إنتاجية العامل.
- عدم وجود نظام رقابة صـارم على العمـال.
- عندمـا يكون الإنتاج نمطيا.

وتوجد عدة طرق لدفع الأجور وفق نظام الأجر التشـجيعي ومنها مـا يلي:
r- ا طريق هلسي
وفق طريق هلسي يتم حسـاب الأجر كمـا يلي:

## أجر العامل = ( أجر السـاعة × الوقت الأصلي ) + العلاوة الإضافية

## العالاوة الإضافية = الوفر في الوقت × أجر السـاعة × نسبة العلاوة


استطاع أن ينـجز العمل المطلوب منـه هٍِ 7 سـاعات بـدلا مـن 1 سـاعات قدرهـا Vo٪ من قيمـة أجر السـاعة التي يوفرهـا .

المطلوب:
احسب الأجر الذي يستحقه العامل پِ اليوم

$$
\begin{aligned}
& \text { العلاوة الإضافية = الوفر يٌ الوقت × أجر السـاعة × نسبة العللاوة } \\
& \% \text { VOXY. } \times(7-1)= \\
& \% V O \times Y \times Y= \\
& \text { ری• }= \\
& \text { أجر العامل = (أجر السـاعة × الوقت الأصلي) + العـلاوة الإضافية } \\
& r \cdot+(\tau \times Y \cdot)= \\
& r \cdot+1 Y \cdot= \\
& \text { 10•= }
\end{aligned}
$$

ط r - r
تعرف هذه الطريقة باسـم طريقة الكفـاءة الإنتاجيـة لأن الأجـر يتحـدد علـى أســاس الكفـاءة الإنتاجيـة للعامل. وتتحدد الكفاءة الإنتاجية للعامل على أسـاس الوقت المعياري للعمل مقارنـة بالوقت الــني أنجـز فيـه

العمل، أي أن:

## معلد الكفائة الإتتـاجية للمامل = الوقتت الميـيـاري للعمل + الوقت المستفرق في إنجـاز العمل

ويتحدد أجر العامل وفق هذه الطريقة كمـا يلي:

أجر العامل = ( الوقت المستفرق في إنجـاز العمل × أجر الساعة ) + ( ( الوقت المستفرق في إنجازالعمل × أجر الساعة ) × نسبة المكافأفُم

مثال

 العامل تحسب كمـا يلي:

معلل الكفاءة الإتتاجية للعامل = الوقت الميياري للعمل $\div$ الوقتت المستفرق في إنجازالعمل

$$
0 \cdot \div \varepsilon \cdot=
$$

$$
\% \cdot A \cdot=
$$

وحيث إن:
أجر العامل = ( الوقتت الستغرق في إنجاذ العمل × أجر الساعة ) + ( (الوقت المستفرق في إنجاز العمل × أجر الساعة ) × نسبة الككافأئ

$$
\begin{array}{r}
\{\% \times(r \cdot \times 0 \cdot)\}+(r \cdot \times 0 \cdot)= \\
(\% \times 10 \cdot \cdot)+10 \cdots= \\
r \cdot+10 \cdots= \\
.11 \times \cdots=
\end{array}
$$

$$
\begin{aligned}
& \text { " \% \% عند معدل كفاءة •9\%. } \\
& \text {. } \% \text {. } \\
& \text { \% } \% \text { عند معدل كفاءة } \% \text {. }
\end{aligned}
$$

# تـلريبــات الوحلدة السـادسلة 

سا عرف معنى الأجور

سץ اذكر أهداف إدارة الأجور في المنظمة

## سץ مـا هو مفهوم تـقييه الوظيفة؟ وما هي طرق تقييبم الوظـائف؟

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

> أ ) الأجر الشرح معنى ما يلي:
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
س V ما هي الأسبـاب التي تـلـعو إلى اتبـاع نظام الأجر التشجيعي؟
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

س^ يحلد نظام العمل في شركة القدس الشريف لمنتجــات الألبـاذ سـاعات العمل بهقـدار ^ سـاعات يوميـا طـوال أيـام الأسبوعما علا يوما الجمعة اللئي يعتبر إجـازة لجميع العامليز في الشركة. فـإذا علمت أن أجـر العامل في السا السـاعةّ يسـاوي

 طريقة هلسي
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

سه تحلد شركة فلسطين لصنـاعة الملابس الوقتـت الميـيـاري للعمل ب 07 ســاعة أسبوعيا، فإذا علمت أن أجـر العامل في الساعة r r ريـالا وأن العامل قد أنجز العمل المطلوب منه في ^^ ساعة وأن مكافأة العامل تحسب كمـا يلي :



فهما هو أجر العامل ( استخلدم طريقة امرسوز )
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

## إدارة الموارد البشرية

تـــفيـــــز العــامـلــين


V


## الْ

تهـدف هــذه الوحـدة إلى إلمـام المتـدرب بهفهـوم وأنـواع الحـوافز الـتي تـدفـع العـاملـين إلى الرغبـة يِّ الأداء الـذي يحقق أهـداف التتظيم.

الأهلاف التفصيلية
-

المحتوى

- مفهوم تحفيز العاملين.
نظريات الدوافوافع.

الوقت المتوقيع للتلدريب : ساعتان.


> تشتمل هذه الوحدة على مـا يلي: • • • نظهوم تحفيز العاملين.

## أولا- مفهوم تحفيز الـماملين

يعتمد المشروع على أفراد القوى العاملة بـه لتتحقيق أهدافه. وتتضهن وظيفة التوجيها (إحدى وظائف الإدارة) بث روح الفريق والتعاون بين أفراد القوى العاملة بها يكفل تحقيق هذه الأهداف. ويعتبر المدير مسؤوولا عن تحفيز المرؤوسـين على العمل بكفاءة وفاعلية وضهـان ارتباطهم بـأهـداض المشـروع وسيـاسـاته وذلك من خلال رفـع معنويـاتهم. فرفـع الـروح المعنويــة هـو ركيـزة أسـاســية، بجانـب ركـيزتـي الاتصـال والقيـادة، للتوجيـه الفعال.

وِوْ مجال تحفيز العاملين يجب التفرقة بـين مفهوم كـل مـن الـدافـع والحـافز، فالـدافع هـو قوة داخليـة (داخل الإنسـان) تعمل على توجيه السلوك يٌْ إنجاز معـين وبقوة معينـة. فالـدوافع إذن هـي البواعـث الأصـليـة لتصـرفات آلافـراد، وآلافـراد لهـم حاجـات معينـة يريـدون إثــباعها وإثــباعهم لهـذه الحـاجـات أو أكثرهــا إلحاحا هو الذي يدفعهم إلى إحداث سلوك معين يخففون بـه مـن التـوتر الـذي أحدثـه الـدافع. فالحاجـة إلى الطعام قد تدفع الفرد إلى العمل للحصول على المال الـلازم لإشبـاع حاجتـه، والحاجة إلى الأمن والحمـاية قد تدفع الفرد إلى الاشتراك ِ2ٌ النقابات المهنية. أهـا الحافز فهو قوة خارجية تثير دافع الفرد يٌِ اتجاه معين. ويبرز الاهتمـام بدراســة تحفيـز العـاملين مـن الرغبة يٌ تحسـين أداء العاملين ورفع كفـاءتهم الإنتاجيـة بهـا يكفـل تحقيق أهــداف المشـروع. ويهـكن أن يعبر عن الأداء كدالة لقدرة الفرد ومعلوماته وتحفيزه، وتصاغ هذه العـلاقة بالمعادلة التالية:

الأداء = التحفيز ( القدرة + المعلومات )

ويفهم من هذه المعادلة أنه هـع توافر فرص القدرة لدى العامل على العمل إلى جانب توافر المعلومـات لديهـ فإنتا لا نضهـن أن نحصـل على الأداء المطلوب لأن ذلـك مرهـون بالـدور الـذي يلعبـه عاهـل أسـاسـي آخـر هـو الحافز. وبالتالي فإنه لا يكفي أن يـكون الفرد قادرا على العمل وإنمـا الأهم أن تتوفر لديهَ الرغبة هٌِ هــذا
 التتظيم. وهنا تبـدو مسؤوليـة الإدارة عن تحفيز العاملين بـأي وسـيلة هـن وسـائل التحفيـز الـتي تحقق الرضـا لدى العامل وتضمـن تفانيـه هٍِ أداء العمل المطلوب.

## نظريـات الدوافع

لكي تقوم الإدارة بتحفيز العاملين تحفيزا جيدا لابــد هـن فهـم دوافـع هـؤلاء العـاملـين. وٌِِ هـذا الصـدد فإنه يوجد العديد من النظريات التي تفسر دوافع الفرد، ومنها مـا يلي:

## 1- نظرية تـلرج الحاجـات الإنسـانية

ابتكر إبراهـام مـاسلو نظرية عن دوافع السلوك الإنسـاني أطلق عليهـا نظريـة تـدرج الحـاجـات الإنسـانيـة أو نظرية (مـاسـلو) وٌِ الدوافع. ووفقا لهذه النظرية فإن الحـاجات الإنسـانية تتقسـم إلى خهسـة أنواع وهي:

-     -         - الحاجات الحاجة إلى الأمنيولوجية.

ويقول ماسـلو إن الحاجات الـتي تــفـع الفـرد إلى سـلوك معـين هـي الحـاجـات الـتي لم يـتم إثشـباعها بعـد وبالتالي فإن التتحفيز يجب أن ينصب على الحـاجـات غير المشبعة على اعتبـار أن الحاجـات المشـبعة لـيس لها تأثير على السـلوك البشـري.

> r- نظرية X و Y

ابتكر دوجلاس ماجريحور نظريـة تتعلق بالـدوافع الفرديـة اشتهرت باسـم نظريـة X Y Y. وتفترض نظرية X أن الفرد كسول بطبعه ولا يحب العمل ولا يريد تحمل المسؤولية وليس لديه أي طموح من العمل الذي يقوم باه وبالتالي يجـب استـخدام جميع أنواع العقـاب المشـروعة لدفــهـه نحـو العمـل، مثل لفت النظر والخصم من الراتب والنقل والفصل من الخدمة.

أمـا نظرية (y) فتفترض أن الإنسان نشيط بطبعه ويحب العهـل ويريـد تحهـل المسـؤلية ولديـه الرغبـة وِو الإنجاز وعنده طموح من هذا العمل الذي يؤديه. وبالتالي فإنه يجب استخخدام جهيع أنواع الثواب المشـروعة لدفعه نحو العمل مثل زيادة الأجر والترقية.

> E.R.G. نظرية نظر

ابتكر هذه النظرية كـلايتون الديرفر الذي قسم حاجات آلافراد إلى ثاثلة أنواع هي:
Existence Needs (E) أ- حاجـات الوجود وهي الحاجات اللازمة لوجود وبقاء الإنسان على قيد الحياة وتشمل الحاجـات الفسيولوجية والحاجـات

الأمنية.
ب- حاجـاتالانتماء (Relatedness Needs (R)
وهي حاجات الفرد إلى الانتهاء وبناء العلاقات الإنسانية مع أسرته وأصحاباه وزمـلائه وجيرانه.
ج- حاجـات النمو (Growth Needs
 تقدير الذات وإثبات الوجود.

६- نظرية العنصرين
ابتكـر فردريـك هيرزبـرج نظريــة أطلق عليهـا نظريـة العنصـرين أو العـاملين Two-Factors theory. وتقول هذه النظرية إن عدم الرضا وغياب الـدافع ينتجـان مـن عوامـل مسـتقلة (مختلفـة) تمـامـا عن العوامـلـ التي تؤثر على الرضا والدافع، وقد أطلق صاحب هذه النظرية على مجموعة العوامـل التي تؤثر على عدم الرضا: العوامـل الصـحية (الوقائية) hygiene factors حيـث تتعلق هـذه العوامـل بحاجـات المستوى الأدنى وتشمل سياسات المنظمة والإشراف والعلاقات الشخخصية وظروف العمل والأجور ويقول هيرزبـرج إن غيـاب هذه العوامل يسبب سـخط العاملين أو عدم رضاهمه، غير أن وجودهـا لا يؤدي بالضـرورة إلى رضـا الــاملين.


#### Abstract

إن وجود هذه العوامل يؤدي إلى الحفاظ على مستوى الأداء ولكنها ليسـت كافيـة إذا هـا أراد المـديرون مـن العاملين زيادة الإنتاجيـة.

أهـا العوامل الدافعة motivators فهي العوامل المسببـة للرضا ، أي تؤدي إلى رضا العـاملـين وتـدفعهم إلى زيـادة الإنتاجيـة وتحسـن مـن مسـتوى الأداء وتمثـل هــذه العوامـل حاجـات المســتوى الأعلـى وتشــمل الإنجـاز والتغيير والمسؤولية والنمو الثـخصي.

ثالثا- أنواعالحوافز


تعتبر الحوافز مثيرات خارجيـة تلعب دورا هـامـا يٌٌ إثارة وإيقـاظ الـدوافع لـدى آلافـراد بحيـث يسـلكـون سلوكا معينا. وعلى هذا الأسـاس يمـكن للمديرين أن يستخدموا هذه الحـوافز لإثـارة دوافـع العـاملين نحـو السلوك الإيجابي يٌ العمل الأمر الذي يؤدي إلى زيادة إنتاجيتهم وبالتالي يمكن للتظظيه أن يحقق أهـدافه. ويمكن تصنيف الحوافز إلى عدة أنواع كما يلي:

- الحوافز الإيجابية والحوافز السلبية. - الحوافز الفردية والحوافز الجهـاعية. - الحوافز المادية والحوافز غير المادية.


## ا- الحوافز الإيجابيةةوالحوافز السلبية

## ا- الحوافز الإيجابية

الحوافز الإيجابية هي الحوافز التي ترتكز على جوانب الخير الـذي يـود على العـاملين عنــدما يتبعوا سلوكا معينـا تريـده الإدارة. إذن الحوافز الإيجابيـة هـي جوانب خير تحـث العـاملين على إحـداث السـلوك المرغوب فيه ـ ومن أمثلة هذه الحوافز مـا يلي: - عدالة الأجور.

- العلاوات والعلاوات الاستثتائية.
- المعاملة الطيبة والعادلة للعاملين.
- البدلات الخاصة بطبيعة العمل مثل بدلات العـاملين وِّ المجـال الصـحي (بدل عدوى) والعـاملين

وِّ المناجم (بدل مخاطرة).

- توفير فرص الترقيـة أمـام العاملين.
- تـوفير ظـروف العهـل الماديـة مثل الإضـاءة والتهويـة ودرجـة الحـرارة الملائمــة والمكـاتـب المريحـة والأدوات والأجهزة غير الخطرة وجوانب الأمن والسـلامة يٌ العمل. - توفير الخدمـات الطبيـة والرياضية والاجتمـاعيـة والترفيهية والثقافية.


## ا- الحوافز السلبيلة

الحوافز السلبيـة هي الحوافز التي ترتـكـز على مـدخل التخويف والعقـاب ٌِْ إثـارة دوافـع آلافـراد نحـو سـلوك معــن. ومـن أمثلـة الحـوافز السـلبية الحـرمـان مـن المكافـآت والعـلاوات والإجـازات أو الحرمـان مـن الترقيـة أو الفصـل مـن الخدمـة. فهـثـلا العامـل الـدي لا يحقـق إنتاجيـة معينـة، مثـل تركيـب عـدد معــين مـن الأجهزة أو بناء عدد معـين مـن الطـوب أو دهـان عـدد معـين هـن الأمتـار أو خدمـة عـدد معـين مـن آلاضـراد ِوِ المستشفى أو النـادي الصـحي أو بيوت كبـار السن أو كتابة عدد معـين مـن الصـفحات باسـتخخدام الحاسـب أو البقاء عدد من السـاعات يِّ مـكان العمل، يمكن حرمـانه مـن المكافـأة أو العـلاوة أو التهديـد بالفصـل أو الفصل النهائي من الخدمـة.

ويجب التتبيهه على أن استتخدام الحوافز السـلبيـة مـن جـانـب المـديرين قــد يجلـب للعـاملين الضـيق وعـدم الاستقرار أو عدم الأمن الأمر الذي قـد يولد لـديهم دوافـع غير مرضـيـة تجـاه العهـل. إن المثــروع الـذي يـدار بالأسـلوب الإداري القـائم علـى الجـزاء التـأدييـي سـيواجـه لا مـحالـة مشـاكـل ومتاعـب لا حصـر لهـا ، حيـث تزداد التظلمات والشـكاوي وبالتالي تزداد متاعب الإدارة وتتشغل عن وظائفها الأسـاسـية وهــدفها الـرئيس. كذلك فإن الاستتخدام المتعسف للسلطة يٌ تطبيق سياسـة الحوافز السـلبية سـيتبعه ظهور عوارض كـثيرة منها الغياب عن العمل وارتفاع معدل دوران العمل (يعني ترك الخدمة) الأمـر الــني يرهـق الإدارة بتـكـاليف الحصول على عمـالة جديدة ذات مهارات مـلائمـة، وبالتالي فإناه يوصى بأن تكـون سياسـة الحـوافز السـلبيـة تجاه العـاملين يِّ أضـيق نطـاق ويـتم تطبيقهـا على حـالات خاصـة بحيـث لا يشـعر العـاملون ٌِِ المنظمـة أنهـا سياسـة الإدارة پِ التحفيز.

## r- الحوافز الفرديلة والحوافز الجماعية"

## r- الحوافز الفردية

الحوافز الفردية هي التي ترتبط بهقدار الجهد المبذول من قبـل الفـرد الواحـد. ويمكـن تطبيق سيـاسـة الحوافز الفردية يٌ الحالات التي يمحن فيها تحديد دور محدد ومعدل إنتاج معين لكل عامل من العاملين

على حـدة. وٌٌِ هــا الصـدد فإنـه يمـكن اسـتخدام أي مـن الحـوافز الإيجابيـة أو الحـوافز السـلبية، فمـثلا
 الأرباح رجل البيع الذي تقل مبيعاته السنوية عن . 0 ألف ريال.

## r-r الحوافز الجماعية

 العـاملين وِ أجهـزة اسـتخراج تصــاريح العهـل أو جـوازات السـفر أو الفريـق الطـبي الـذي يجـري عمليـات جراحية للمرضى أو فرق الألعاب الرياضية الجمـاعية (فريق الكرة الطائرة أو كرة القدم أو كرة اليد) . وتبرز أهمية الحوافز الجماعية يِّ الحـالات الـتي يصـب فيهـا تحديـد دور محـدد وواضـح لكـل فـرد يو العمل الذي يؤديها. ومـن صـور الحـوافز الجهماعيـة إثــراك العـاملين يِّ الأربـاح أو نظـام الأجـر التشـجـيعي أو إثشراكهم

## 〒- الحوافز المايدةوالحوافز غير المادية

r- ا الحوافز الماديلة مثل:

- الأجور.
- 
- العـلاوات.
- المشاركة يٌ الأرباح.
- نسبة معينة من المبيعات.
- الهدايا العينية (ساعة -جوال -حاسب).
r-r-r r- r
- الإجازات.
- المشاركة يٌٌ اللجان أو مجلس الإدارة. - الأوسمة.
- خطابات الشكر.


# تـدريبـات الوحلة السابعة 

سا ما هو الفرق بين دوافع وحوافز العاملين؟ - الدوافع

# سץ اشرح مفهوم النظريـات التـالية: <br> - •نظرية تلـرج الحاجـات الإنسـانية 

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

- ونظرية X
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
الوحلدة السـابعة OMO Aار
التخصص
تـــفيـــــز العــامـلــين
إدارة الموارد البشرية

E.R.G. نظرية "

- نظريةّ المنصرين
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

سץ فرق بينّ كل مز: - الحوافز الإيجابية والحوافز السلبية

## " الحوافز الفرديةوالحوافز الجماعية

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

## إدارة الموارد البشرية

نقل وترقية العاملين

نقل وترقية العاملين
$\wedge$

## الوحلدة الثامنة

## نقل وترقية العاملين

## الهدف العام

تهدف هذه الوحدة إلى إلمام المتدرب بهفاهيه وأسبـاب ومـايير نقل وترقية العاملين يٌ المنظمـة.
الأهلداف التفصيلية
التعرف على مفهوم وأسبـاب نقل العاملين.
التعرف على مفهوم وسيـياسـات ترقية العاملين .
التعرف على معايير ترقية العاملين.

المحتوى

- مفهوم وأسبـاب نقل العاملين .

مفهوم وسيـاسـات ترقية العاملـين .
معايير نقل العاملين.
إدارة برامـج التترقي.

الووقتّ المتوقّع للتلدريب : سـاعتان.

## الوحلدة الثامنةّ

## نقل وترقية العاملين

> تشتمل هذه الوحدة على مـا يلي:
> مفهوم وأسبـاب نقل العاملين .
> مفهوم وسياسـات ترقية العاملـين .
> معايير نقل العاملين.
> إدارة برامـج الترقي.

أولا مههوم وأسبـاب ثنقل المـاملين

## 1- مفهوم نقل العامليز

يقصد بنقل العاملين أن يتم نقل الموظف أو العامل من وظيفة هعينة إلى وظيفة أخرى داخل المنظمـة (أو أحـد فروعها ) . وقد يكون النقل من مستوى وظيفي معين إلى مستوى وظيفي أعلى، وِِّ هذه الحالـة يطلق على عملية النقل الترقية. وقد يكـون النقل من مستوى وظيفي معين إلى مستوى وظيفي أقل وهنـا يـــون النقـل بمثابة عقاب. كمـا قد يكون النقل من مستوى وظيفي معـين إلى مسـتوى وظيفي مســاوي لــه، أي تحـريـك الموظف أفقيا.
 الذي يعمل فيـه وربمـا الزمـان والوردية التي يعمل بها أو الوحـدة التتظيميـة التـابع لها وربهـا تغيرا كـذلك وِ المنطقة الجغرافية التي يعيش فيها ، وذلك عندمـا يتم نقله من المركز الرئيس أو أحد الفروع إلى فرع آخـر أومن أحد الفروع إلى المركز الرئيس.

## r- أسبـاب ثتقل المـاملين

تقوم المنظهـة بنقل العامل بناء على احتيـاجاتهـا أو بنـاء على رغبـة وطلب الحامل نفسـها. وعمومـا فإن عمليـة النقل تستهدف تطوير العاملين وأن يؤدوا عملهم پِ المكان الذي يمكنهم أن يعملوا فيه بكفاءة. ويمكن إجهـال الأسبـاب التي تجـل المنظمـة تقوم بنقل العامل فيمـا يلي:

أ- سـد حاجة المنظمة يٌِ بعض الوظائف التي تظهـر بهـا أمـاكن شـاغرة بسـبب إحالـة مـن كـانوا يشـغلونها إلى المعـاش (بلـوغ الســن القانونيـة للتقاعــد) أو بسـبـب المـرض أو المـوت أو الفصـل أو الاستنغناء أو العجز الكلي عن أداء العمل أو المعاش المبكر لأحد أو بعض العاملين يٌ التتظيم.

ب- زيادة خبرة أو كفاءة أو مهارة العاملين عندمـا يتم نقلهم إلى وظائف أخرى پِن المنظمـة. ج- حدوث تغيير ֵِْ الهيكل التتظيمي يِ المنظمة الأمر الذي يترتب عليها إلغاء وظائف موجـودة أو ظهور وظائف جديدة.

د- قد يتم نقل الموظف بسبب ترقيته إلى مستوى وظيفي أعلى يِّ التتظيم، وقد يكون هذا النقل نقـلا مؤقتا (لفترة محـدودة، سـنة مـثلا) يِّ الموقـع الجــرايِّ والوظيفـة ثـم يعـود الموظف إلى موقعـه الأصلي وِِّ وظيفته الجديدة التي رقي إليها (من مدير إدارة إلى مدير عام مثلا).
 تتتاسبب مع مؤهـلاته أو مهاراته أو كفـاءته أو قـدراته.

## ثانيـا- مفهوم وسيـاسات ترقية العاملين

## ا- مفهوم ترقية العاملين

الترقية هي عملية بهقتضـاهـا يتم نقل العامل أو الموظف من الوظيفة التي يشغلها حاليـا إلى وظيفة أخـرى ذات مستوى أعلى منها يٌِ السلطة والمسئولية داخل التتظيم.

ويترتب على ترقية العامل أو الموظف زيادة پِ الراتب والمكافآت وبعض المميزات الأخرى التي لم تكن موجودة وْْ الوظيفة التي كان يشغلها قبل ترقيتـه، مثل المركز الأدبي أو الحرية المترتبة على توسـيع دائرة الإشـراف على وظائف وأنشطة مرؤوسيـه داخل التتظيم.

## r- سيـاسـات تـرقية العاملين

تقوم المنظمـة بترقية العاملين فيها وفق سيـياستـين هـما سيـاسـة الترقية هـن داخـل المنظهـة وسـياســة الترقيـة من خارج المنظمة. ونتتاولهها بالشرح كهـا يلي:

## - ا سيـياسة الترقية من داخل المنظمهة

وفق سيـاسـة الترقيـة من داخل المنظمـة تقوم المنظمة بترقيـة العـاملين الحـاليـين لـديها إلى الوظـائف الأعلىى ٌِِ التتظيم. وتحقق هذه السياسـة بعض المزايا كمـا أنها تتصف بيعض العيوب نجملها فيمـا يلي:


يحقق الترقي من داخل المنظمة العديد من المزايا ومنها مـا يلي:

توفير العاملين المتخصصـين. حيث تؤدي سيـياسـة الترقيـة هـن داخـل المنظمـة إلى الرقابـة الدقيقـة على العاملين فيها والتأكـد مـن حسـن أدائهـم وتـوفر المهـارات التخصصـيـة فيهـم وإعـدادهـم للترقي مـن خـلال الـدورات والـبرامـج التـريبيـة والاحتـكاكـات الوظيفيـة داخـل الإدارات والأقســام المختلفـة ِِ

المنظمـة.

التحفيز على الأداء. عندمـا يشعر العاملون وِن المنظمة بأن أمـامهم مســار وظيفي يســـح لهم بـالترقي إلى وظائف أعلى يِّ التظظيم سيـون ذلك حافزا لهم على الأداء آلافضـل وزيـادة الإنتاجيـة، خاصـة إذا كانت ثقافة الترقية داخل التتظيم هي أن الترقية لا تتم إلا من خلال الأداء والإنتاجيـة.
" توفر الرضا الوظيفي. تؤدي سيـياسـة الترقي من داخل المنظمة إلى شعور العاملين بالاطمئنـان والرضـا
 والمكانة الاجتمـاعية (ٌِْ الوظيفة الأعلى).

## ب- عيوب التزقي داخل المنظهة

قد يترتب على سياسـة الترقية من داخل المنظمة بعض العيوب مثل: عدم استفادة المنظمة بالكفاءات الأعلى المتاحة خارج المنظمة.
اتجاه بعض العـاملين إلى التراخـي والكسـل إذا لم تكـن هنـاك ضـوابط جـادة يٌ ربـط الترقيـة هـن داخل المنظمة بالكفاءة والقدرة على الأداء.

ارتفـاع تكـاليف تجهيـز العـاملين داخـل المنظهـة للترقيـة هثـل تـكـاليف البـرامـج والـدورات التدريبيـة وتكَـاليف الوقـت المسـتفرق يٌ هــذه الـبرامـج والــدورات (تـكـاليف انقطـاعهم عـن العهـل بسـبـب انشغالهم پٌ البرامـج والثدورات التدريبية).

## r - r rer

تلجـأ بعض المنظمـات إلى شـغل بعض الوظـائف العليـا لـديها بعـاملين يعملـون وِّ منظمـات أخـرى، وذلـك بهدف ضـخ دماء جديدة أو كفـاءات مـيـزة إلى داخـل المنظمـة وتحقق هـذه السياسـة بعض المميـزات كهـا أنها تتصف ببعض العيوب التي نجملها فيما يلي:

## أ- مزايـا الترقي مز خارج المنظمة

يحقق الترقي من خارج المنظمـة بعض المزايا مثل:

* الحصول على الكفاءات والخبرات المطلوبة يِّ وظائف معينة لا تتوفر داخل المنظمة. تخفيض تكاليف تجهيز وإعداد الكفاءات والخـبرات المطلوبـة للوظـائف الأعلى وٌِ التظظيم، تلـك التكـاليف الـتي تتـتج هـن إجـراء الـبراهـج والــدورات التـدريبيـة للعـاملين الحـاليـين يٌ المنظهـة بغـرض الترقية.


## ب- عيوب الترقي مز خارج المنظمة

قد يترتب على سياسـة الترقي من خارج المنظمة بعض العيوب مثل:
 " الإهـهـال والتسيب مـن قـبل الإدارة والمشـرفـين للرقابـة على الـــاملـين الأمـر الــني يـؤدي إلى انخفـاض الكفاءة والإنتاجية.
" ارتفاع معدل دوران العمالة يِّ المنظمة بسبب بحثهم عن رواتب أعلى توفرها لهم الوظائف الأعلى يِ
المنظمـات الأخرى.

تقوم المنظمة عادة بوضع معايير ترقية العاملين إلى الوظائف الأعلى يِ المنظمة. وعلى أية حال فإناه يجب أن تكـون معـايير الترقيــة موضـوعية حتـى يشـغل الوظـائف أصـحاب الكفـاءة والقـادرون علـى الأداء. ومـن أشهر المعايير المتعـارف عليهـا يِّ اختيـار الــاملين بغـرض الترقيـة ثـلاثة معـايير هـي معيـار الكـفـاءة ومعيـار الأقدمية ومعيار الكفاءة والأقدميـة.

## أ- معيـارالكفاءة

تعتبر الكفاءة أفضل معايير اختيار العاملين لأغراض الترقية إلى الوظائف الأعلى يٌ المنظمـة، غير أنــه توجد صعوبة يِّ تطبيق هذا المعيـار. وتتمثـل هـذه الصـعوبة ٌِِ الكيفيـة الـتي يـتم بهـا قيـاس هـذه الكفـاءة. ومن الاجتهادات التي بذلت يٌِ هـذا الصدد مـا يلي:

- قياس الكفاءة عن طريق الحكم الشخصي للرئيس المباشـر للعـاملين، وذلك على أسـاس أن الرئيس المباشر هو أقرب وأقدر المديرين على معرفة كفاءة العاملين الذين هـم تحت إثشرافه. - قياس الكفاءة عن طريق التقـارير الدوريـة (اليوميـة - الأسبوعية - الثهرية -السـنوية) الـتي يعدها المشرفون والمديرون لمرؤوسيهم. - قياس الكفاءة عن طريق الاختبارات الثففوية والتحريرية والعملية للعاملمن. ب- معيـار الأقدمية
وفق معيـار الأقدميـة يٌِ ترقيـة العـاملين يـتم اختيـار الأقـدم يٌٌ الخـدمـة (عـدد سـنـوات الخدمـة داخـل
المنظمة) لشغل الوظائف الأعلى يٌِ التتظيه. ويتسم معيار الأقدمية ببعض المميزات منها :

 بالخبرة والقدرة على العمل. غير أن معيار الأقدمية تشوبه عيوب كثيرة منها ما يلي:
 التظظيه
- حرمـان المنظمة من الكفاءات والمهارات थٌِ شغل الوظائف الأعلى.
- خفض الروح المعنوية لدى العاملين وخفض القدرات و المهارات الخاصة التي لا ترتبط بالأقدمية

> پٌِ الخدمة.

## ج- معيارالكفائوالأقلدمية

 المنظمة بأن يتم الأخذ بمعياري الكفاءة والاقدميـة معـا ويعتبر تطبيق هـذا المعيـار حـلا وسـطا بـين اختيـار معيار الكفاءة فقط أو اختيار معيار الأقدمية فقط يٌ الترقيـة
ووفق معيار الكفاءة والأقدمية تقوم المنظمـة بتطبيق مبـدأ الكــاءة على الـامـلـين الـذين أمضـوا مـدة خدمة معينة يِّ المنظمة. فمثلا تقوم المنظمة بإجراء اختبـارات للعـاملمن (معيـار الكفـاءة) الـذين قضـوا مـدة خدمة قدرها عشر سنوات يٌٌ المنظمة (معيار الأقدمية) لشثل وظيفة مدير إدارة الموارد البشرية.

## رابعا- إدارةبرامج التوقي

تتطلـب عمليـة إدارة بـرامـج الترقـي يخ المنظمـة معالجـة حكيمـة يٌ التعامـل مـع فئـتـين مـن العـاملين المتقدمـين لبرنامـج الترقية وهمـا الــاملون الـذين سـيتم تـرقيتهم والعـاملون الـذين لم يـتم تـرقيتهم وذلـك وفـق نتائج تطبيق برنامـج الترقي الذي يشتمل على سيـاسـات ومعايير الترقي.

وفيمـا يتعلق بالعـاملين الـذين سـيتم تـرقيتهم فـإنهـم قـد يواجهـون صـوربات ومعوقـات عنــد القيـام بأعبـاء ومهـام الوظيفـة الجديـدة الـتي شـغلوهـا بحـكـم الترقيـة، حيـث تـزداد هــذه الصـعوبات والمعوقـات وِّ حالـة الوظـائف الرقابيـة والإشــرافية مقارنـة بالوظـائف التتفيذيـة. وِوِّ هــذا الصــد يجـب علـى الإدارة أن تهيـئ العاملين المرقين إلى الوظائف الجديدة وتوضيح الفروق بـين هذه الوظائف الجديدة والوظـائف السـابقة الـتي كانوا يشغلونها.

أهـا العـاملون الـذين لم يـتم تـرقيتهم فيـجـب توضـيح أسـبـاب عـدم تـرقيتهم بشـفافيـة ووضـوح بحيـث يـتم
 المستقبل وعليهم الاستعداد لها.

# الوحدة الثـامنة <br> Oro <br> تـلرببـات الوحلدة الثامنة 

التخصص

سا ما هو المقصود بنقل المـاملين؟

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
سץ اشرح مفهوم تـرقية العـاملين
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

سه اذكر معايير التزقي

## إدارة الموارد البشرية

تقييبم أداء العاملين

تقييم أداء العاملين

9

## الوحلدة التاسعة

تقيييه أداء العاملين

الهدف العام
تهدف هذه الوحدة إلى إلمام المتدرب بعملية تقييه أداء العاملين يٌ المنظمة.
الأهلداف التفصيلية
التعرف على مفهوم تقييم الأداء.
التعرف على فوائد تقييم الأداء.
التعرف على مشكـلات تقييم الأداء.
التعرف على مراحل تقييم الأداء.

المحتوى

> - • • م مفهوم تقييم الأداء.

الوقت المتوقتِ للتلدريب : ع ساعات

## الوحلة التاسعة

## تقيييه أداء العمامليز

> تشتمل هذه الوحدة على مـا يلي: • مفهوم تقييم الأداء.
> فوائد تقييم الأداء.
> مشكـلات تقييم الأداء. مراحل تقييم الأداء.

## أولا- مفهوم تقييبم الأداء

تقوم المنظهـة بتقييمه أداء العـاملـين performance evaluation لمعرفـة مــى قـدرتهم على الوفـاء بهتطلبـات شغل الوظائف الحالية والوظائف المستقبلية من قدرات ومهارات. ويطلق على عملية تقييم أداء آلاضراد أيضا مصطلح تخمـين أو تقدير الأداء performance appraisal أو تقدير الكفاءة efficiency appraisal. ويعرف تقييم أداء العاملين بأنه عملية تحليل وتقييم أداء العاملين وقياس كفاءتهم پِ النهوض بأعبـاء العمل يِّ الوظائف الحالية الـتي يشـغلونها ومـدى قـدرتهم على تحهـل مسـؤولياتها ومـدى إمكـانيـة شـغلهم لوظائف ذات مستوى أعلى يِّ المنظمة. وتحتاج عمليـة تقييم الأداء إلى نظام علمي دقيق يتضمن معايير جيدة وطريقة سليمة للحكم على الأداء من خلال هذه المعايير.

## ثانيـا- فوائل تقييهم أداءالعاملين

 يفيد تقييم أداء العاملين كللا من المنظمة والعاملين فيها من نواح عديدة أهمها مـا يلي:ا- تطوير الأداء
تفيد عملية تقييم الأداء وِّ المسـاهمـة يِّ تطوير أداء العاملين وذلك عن طريق توفير بيـانات ومعلومات تتعلق بمستويات الأداء لكافة العاملين يٌ المنظمة، حيث تقوم الإدارة باسـتخدام هــذه البيانـات والمعلوهـات ٌِِ تحـديـد الفجـوة بـين مسـتويات الأداء المعياريـة ومسـتويات الأداء الفعليـة وبالتـالي تحـديـد سـبل مـلء هـذه الفجوة أي تطوير الأداء الحالي للعاملين يٌ المنظمة.

يفيــد تقيـيم أداء العـاملـين عنــد اتخـاذ المنظهـة قـرارات ترقيـة و نقـل العـاملـين، ذلـك أن المنظهـة تقـوم بمراجعة سـجـلات تقييم أداء العاملين لمعرفة درجات التقييم يٌ الأعوام السـابقة قبـل اتخـاذ قـرارات الترقيـة والنقـل. فترقيـة العامـل إلى مسـتوى إداري أعلى يتطلـب أن تـكـون درجـات تقيـيم أدائهـ ـِفْ الأعـوام السـابقة درجات مرتفعة كمـا أنـا قـد يتم نقـل العامـل نقـلا تأديبيـا أو عقابيـا بسـبب تـدني درجـات تقيـيـم أدائـه لـــدة مرات متتاليـة.

## r- التحفيز

يفيد تقييم أداء العاملين يِّ توفير الأسـاس السليم والموضوعي لتحفيز العـاملـين وِ المنظمـة، حيـث يفيــ تقييم أداء العاملين يِّ تحديد قيمـة العـلاوات السنوية والمكافآت التشتجيعية التي يحصلون عليها. فمثثلا قد تكـون قيمة العـلاوة السـنوية الـتي يحصـل عليهـا العامـل ه٪ مـن الراتب الـذي يحصـل عليـه إذا حصـل علـى

 على أي علاوات.

## ؟- تحليلد الاحتيـاجـات التلريبيية

يفيد تقييم أداء العاملين يٌ تحديد الاحتياجات التدريبية يِّ المنظمة. فـكمـا سبق أن ذكرنا فـإن تقييم

 لتحسـين أداء العاملين والوصول بها إلى المستويات المعيارية. ومثال ذلك حاجة العاملين إلى الـبرامـج التـدريبيـة
 الموظف العام پٌ معاملته مـع المراجعين، وهـكذا.

## 0- اختبــاراتالتوظيف

يفيد تقييم أداء العاملين يٌِ تقدير مدى صـلاحيـة اختبـارات التوظيف والوســائل والطـرق الـتي اتبعـت وِ إتمام هـذه الاختبارات. فقد يكشف نظام تقييم الأداء عـن وجـود ضـعف ِِ2 نظـام اختبـارات التوظيـف الـتي تتبعـه الثــركة يِ اختيـار وتعـيـين العـاملين وذلـك إذا مـا كشــف تقيـيم الأداء عـن وجـود ضـعف عـام وِ العاملين الذين تم اختيارهم وتعيينهم پٌٍ ظل نظام الاختبار والتعيـين الحالي.

## ثالثا- مشكالت تثقييم الأداء

تواجه عملية تقييـم أداء العاملين يفْ الواقع العملي العديد هـن المشــكـلات والأخطـاء. ويجـب العهـل على معالجة وتلاِيٌ هذه المشـكـلات والأخطاء إذا مـا أريد لنظام تقييم الأداء أن يكون نظامـا فعالا يسـاعد على

تحقيق أهداف المنظمة. ومن هذه المشـكـلات والأخطاء مـا يلي:

## 1- خطأالهالة

يقصد بخطأ الهالة تأثير صفة (خاصـية) واحـدة مـن الصـفات (الخصـائص) الـتي تـدخل ِِْ تقيـيم الأداء على عملية التقييم. فمثلا قد يتصف العامل الذي يتم تقييم أدائه بـالأخـلاق العاليـة غير أن إنتاجيتـه متدنيـة وقدرته على التطوير ضعيفة، لكن القائم بعملية التقييم يتأثر بهـا يتصف بـه هذا العامل مـن أخـلاق عاليـة أكثر من تأثره بجوانب الضعف فيـه (الإنتاجيـة والتطـوير) فيعطى تقـديرا عاليـا للعامـل. أو العكس فقـــ يتأثر القائم بعمليـة تقييـم الأداء بجانب واحد يمـل نقطة ضـعف لـدى العامـل ويتغاضـى عـن جوانـب القـوة وِ هذا العامل فيعطيه تقديرا ضعيفا.
r- الميل نـاحية الوسط
مـن الأخطـاء الشـائعة يِ عمليـة تقيـيم أداء العـاملين هـو أن يقـوم القـائم بتقيـيم الأداء بإعطـاء تقـديرات متوسطة لـلأداء لجميع أو أغلب العاملين، وقد يتجـه القائم بعملية التقييه إلى هــذا النهج بسـبب عـدم وجـود معلومـات كافية لديها تسـاعده على التقييم السليم أو لتفادي المشثكـلات مع المرؤوسـين.

## r- التساهل أو التشلدد

يميل بعض المديرين إلى التسـاهل يٌ إعطاء التقديرات العالية للمـرؤوسـين كمـا يميـل البعض الآخـر مـن المديرين إلى التشـدد فيعطون تقديرات متدنيـة للعاملين. وقد يرجـع ذلـك إلى طبيعـة شخصـية القـائم بعمليـة التقييم، فقد يكون ذا شـخصية ضعيفة أو متسـاهلة وقد يكون ذا شخصيـة قوية أو متشـددة.
 بتقييم أدائه. فقد يتحيز المدير فيعطي تقديرات أداء عاليـة مبـالغ فيهـا بسـبب قرابتـه أو صـداقته للعـامـل أو لأنه لا يريـد كشثـ الكفـاءة الحقيقيـة الضـعيفة للعامـل لكونـه يعهـل تحـت إثــرافه. وقـد يتحيـز المـدير فيعطي تقديرات متدنية يبخس بها حق الموظف بسبب الجنس أو الموطن أو الديانة.

0- التأثر بتقيييم الأداء في الماضي
قد يتأثر القائم بعملية تقييم الأداء بآخر تقدير لـلأداء حصل عليـه العامل. حيث يتجـه القائم بـالتقييم هــذه الحالـة إلى إعطـاء تقـدير للعامـل يماثـل التقـدير أو التقـديرات الـتي حصـل عليهـا العامـل ِخْ العـام أو الأعوام السـابقة.

7- أغراض التقييبم
من الأخطاء التي تواجه عملية تقييـم الأداء اتجاه المديرين إلى إعطاء تقديرات عالية ومبالغ فيهـا عنـدمـا يكون تقييم الأداء لأغراض منـح الحوافز والعـلاوات أو الترقيـة وإعطـاء تقـديرات منـخفضـة عنـدما يكـون تقييم الأداء لأغراض التدريب ورفع مستوى الأداء وربمـا الترفيـه والإجازات.

## رابِعا- مراحل تّقييم الأداء

تمر عملية تقييم أداء العاملـين بعدة خطوات تشـمل وضـع معـايير الأداء، وقيـاس الأداء الفعلـي، ومقارنـة الأداء الفعلـي مـع المعـايير، ومنـاقشــة تقيـيم الأداء مـع العـاملين، واتخـاذ الإجـراءات التصـحيـحية الـلازمـة. ونتتاول هذه الخطوات كـما يلي: ا- وضع محايـير الأداء
تبـدأ عمليـة تقيـيم أداء العـاملين بوضـع معـايير الأداء performance standards. ومـعـايير الأداء هـي مستويات الأداء الـتي تريـد الإدارة مـن العـاملـين تحقيقهـا. وتختلـف عنـاصـر معـايير الأداء يِ الأعمـال المهنيـة عنها يِّ أعمـال الإشراف التي تقوم بها طبقة الإدارة وذلك على النحو التالي:

أ- المعايير التي تستخدم


$$
\text { ومن أمثلة المعايير الكمية مـا يلي: } 10 \text { - } 10 \text { - ترسبي يوميا. }
$$

ومن أمثلة المعايير غير الكمية مـا يلي:

- إعداد التقارير الدورية وغير الدورية.

> r- قيـياس الأداء الفهلي

توجد طرق عديدة لقياس الأداء الفعلي للعاملـين مثل: - الملاحظة الشـخصية. - التقارير الإحصائية.

- التقارير الشثفوية.
- التقارير المكتوبة.
r- مقارنة الأداء الفملي بـالمـمايري
ٌِِ هذه الخطوة يتم مقارنة الأداء الفعلي للعامل (كمية الإنتاج الـتي أنتجهـا خـلال فترة زمنيـة محـددة،
عدد سـاعات العمل التي قضـاهـا ٌِِ العمل، مقدار التعاون مع زمـلائه) بالمعايير التي وضعتها المنظمة پِ هــا الشأن. وبطبيعة الحال قد يكون هنـاك انحراف أو فـجوة بين الأداء الفعلي والأداء المعياري.
₹- منـاقشة تتقييم الأداء مع العامليز
يقوم المدير بهناقشة العاملين يٌْ تقارير تقييـم الأداء الخاصة بهم بعد إطلاعهم عليها ، .وقد يواجه المـدير
 هذه المرحلة أن يقوم المدير بإقناع العاملين بـأن مـا حصلوا عليـه مـن تقديرات قـد تم وفـق أسـس موضـوعيـة لا يوجد بها أي نوع من أنواع التحيز ضدهـم.


## 0- اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة

 الفترة القادهـة يكافئ أو يقترب من المعايير الموضوعة.

# الوحلدة التاسعة 

# تـدريبات الوحلة التاسعة 

سا ما هو معنى تقيييم أداء العاملين؟

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

سغ ما هي مراحل تققييه أداء العامليز؟

$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$
$\qquad$

## إدارة الموارد البشرية

## نظم العمل في المملكة العربية السهودية

نظم العمل في المملكة العربية السعودية <br> \title{
الوحلدةالعاشرة <br> \title{
الوحلدةالعاشرة <br> <br> نظم العمل في المملكة العربية السمودية
} <br> <br> نظم العمل في المملكة العربية السمودية
}

## الهدف العـام

تهدف هذه الوحدة إلى إلمام المتدرب بنظم العمل يٍِ المملكة العربيـة السعوديـة.
الأهداف التفصيلية
التعرف على الأحكام العامة لنظام العمل والعمال السعودي . التعرف على نظم تفتيش العمل ومكافحة البطالة والتأهيل المهني للعاجزين.

التعرف على المواد التي تتظم عقود العمل.
التعرف على المواد التي تتظم عمل الأحداث والنساء النـياء. التعرف على المواد المتعلقة بلجان العمل وتسوية المنازعات. التعرف على المواد التي تتظم العقوبات الجزائية لمخالفة نظام العمل والعمـال السعودي.

التعرف على شـروط شغل الوظيفة العـامـة.

المحتوى
( ) ) نظام العمل والعمال السعودي

- الفصل الأول- أحكام عامة.
- الفصل الثاني- تفتيش العمل.
- الفصل الثالث- مكافحة البطالة والتأهيل المهني للعاجزين

الفصل الرابع- عقد العمل.

- الفصل العاشر- تشغيل الأحداث والنساء.
- الفصل الحادي عشر- لجان العمل وتسوية المنازعات.
- الفصل الثاني عشر- العقوبات الجزائية.
(r) ( نظام الخدمة المدنية السعودي

الوقت المتوقِع للتلريب : 7 ساعات.

## الوحلة العاشرة

## نظم العمل في المملكة العربية السهودية

## ( ) نظام العمل والعهـال السهودي

الفصل الأول
أحكام عـامة

مـــادة(1)
(يسـهى هذا النظام بنظام العهـل)

مــــادة)
(تسـري أحكـام هـذا النظام على:

أ- كل عقد يتعهد بهقتضـاه أي شـخص بأن يعمل لمصلحة صـاحب عمل وتحت إدارتـه وإشرافـه مقابل أجر. ب- عقد التدرج (التلمذة الصناعية). ج- عمال الحكومة والهيئات المحلية والمؤسسـات الخيرية والمؤسسـات العامة). مــــادة (Y)

> (ويستثنى من تطبيق أحكام هذا النظام:
> أ- العمـال ٌِِ المنشـآت العائلية التي لا تضم سوى أفراد أسـرة صـاحب العمل.
> ب- الأشخخاص الذين يشتغلون يِّ المراعي أو الزراعة فيمـا عدا :

ا- الأشخخاص الذين يشتغلون يِّ المؤسسـات الزراعية التي تقوم بتصنيع منتجاتها. Y- الذين يقومون بصفة دائمة بتشغيل أو إصـلاح الآلات الميكانيكيـة الـلازمة للزراعة.

ج- خدم المنازل ومن وِْ حكمهم).

مــــادة (₹)
(مـا لم يرد نص خاص لا تسـري أحكام الفصل الثامن والمواد 17 - 170 - 177 على مـا يلي: أ- العهـال الـذين يعملـون يِّ محـال لا تـدار بـالآلات الميـكانيكيـة وتسـتخدم عـادة أقـل مـن خمسـة عمـال وليست من الأعمـال التي ينشـأ عنها مرض مهني مهـا هو منصوص عليه ِِْ جدول أمراض المهنة.

ب- الملاحون والربابنة الذين يعملون يٌ سفن تقل حمولتها عن خمس مئة طن الـذين يخضـونون لأحكـام
 0 0 هحرم سـنة • 0 ا هـ) .

مــــادة (0)
(لوزير العمل اعتبار كل المؤسسـات التالية أو بعضها من المؤسسـات التي تشـهلها أحكام المواد والفصـول
المبينة يِخ المـــادة الرابعة مـن هذا النظام وهي: أ- أية مؤسسـة يعمل فيها أحداث. ب- أية مؤسسـة يعمل فيها نسـاء.

## (7)

(لا يجوز المسـاس بأحكام هذا النظام ولا بها اكتسبه العامل من حقوق أخرى بمقتضى أي نظام آخر أو اتفاقيات الامتياز أو عقد من عقود العمل أو اتفاقية أخرى أو قرارات التحكيم أو الأوامر الملكية أو مـا جرى به العرف أو اعتاد صاحب العمل على منحهَ للعمال وِّ المنطقة أو مناطق معينة. ويقع باطلا كل شرط يرد هٌِ عقد أو اتفاق يتتازل العامل بهوجباه عن أي حق مقرر له بموجب أحكام هذا النظام ولو كان سابقا على العمل بهه).

## (V)

(يقصد بالعبارات والألفاظ التالية وٌ هذا النظام المعاني الموضحة فيما يلي:
1- (البالغ) هو الشخص الذي أتم من العمر ثمانية عشر عامـا (॥ المنة).
Y- (المراهق) هو الشخصص الذي تجاوز الخامسـة عشرة ولم يتم الثامنة عشرة أي من (10 إلى 1 الـينة سنة). r- (الحدث) هو الشخص الذي لـم (الـم يتم من العمر خمسـة عشر عاما.
 (رئيس اللجنة) هو الموظف الذي يتولى رئاستها. 0- (الخدمة المستمرة) هي الخدمة غير المنقطعة مع نفس صاحب العمل أو خلفه القانوني من تـاريخ ابتـداء الخدمة وتعتبر الخدمة مستمرة هِّ الحالات التالية:

أ- الإجازات النظامية أو المرخص بها من قبل صاحب العمل.

ب- حالات تغيب العامل عن عمله بعذر مشروع لمدة متقطعة لا تتجاوز وِّ مجموعهـا ثلاثين يومـا ِـِ السنة.

ج- حالات توقف العامل عن العمل بسبب عائق لصاحب العمل أو صادر عنه و لا دخل للعامل فيه. 7- (الأجر) هو كل ما يُعطى للعامل مقابل عمله بموجب عقد عمل مكتوب أو أو غير مكتوب مههـا كـان
 العمل أو لمقدار الإنتاج سواء أكـان ذـلك كـلـه أو بعضـه مـن عمـولات أو مـن الهبـة إذا جـرى العـا العـرف بـدفـهـا وكانت لها قواعد تسمح بضبطها وبصورة عامة يشمل الأجر جميع الزيادات والعلاوات أيا كـان نوعها بمـا ٌِْ ذلك تعويض غلاء المعيشة وتعويض أعباء العائلة.

-     - (العامل) هو كل شـخص يعمـل لمصلحة صـاحب العهـل وتحـت إدارتـه أو إثـرافه ولـو كـان بعيـدا عن نظارته مقابل أجر.
^- (صاحب العمل) هو أي شخص طبيعي أو معنوي يستخدم عامـلا مقابل أجر. 9- (العمل المتدرج) هو أي شخص يلتحق بخدمة صاحب عمل بقصد تعلم حرفة أو صناعة).


## مــــادة (

(إذا عهد صاحب العمل لأي شخص طبيعي أو معنوي القيام بعمل من أعماله الأصلية أو جزء منهـا وجب على الأخير أن يعطي عمالـه كافـة الحقوق والمزايـا التي يعطيها صـاحب العمـل الأصـلي لعمـالـه ويكونـان مسؤولين عنها بالتضامن فيما بينهــا).

مــــادة (9)
(يجب على صاحب العمل والعامل معرفة أحكام نظام العمل بجميع محتوياته ليكون كل منهها على بينـة من أمره وعالما بهـا لـه ومـا عليـه ويجـب فـوق ذلـك أن توضـع يِّ مـكـان ظـاهـر بـكـل مؤسســة تسـتخـدم عشرين عامـلا فأكثر لائحة معتمدة من قبل وزارة العمل لتتظيم العمل يِّ المؤسسـة تتضمن مـا يلي : أ- تصنيف العهـال بحسب فئاتهم المهنية. ب- فـترات وســاعات العمـل والعطـلات الرسميـة ويـوم الراحـة الأسـبوعية وأيـام دفـع الأجـور لمختلـف فئـات العهـال. ج- منـاوبات العمل. د- القواعد الخاصة بالحضور والتأخر والغياب والدخول إلى أماكن العمل والانصراف والتفتيش. هـ- الإجازات وشـروط استحقاقها. و- أي تفاصيل أخرى تقتضيها طبيعة العمل ٌِِ المؤسسـة.

كهـا يجب أن توضع يٌِ مـكان ظاهر بالمؤسسة لائحة للجزاءات تثتتهل على آلافعال والمخالفات وعدم تنفيذ الأوامر والالتزامات المكلف بها العامل والجزاءات النقدية والمسلكية المقابلة لها وفقا لنمـوذج لائحـة الجـزاءات الـتي يصـدرهـا وزيـر العهـل ولا تكـون هــنه اللـوائح أو أي تعـديلات تطـرأ عليهـا نافـذة إلا بــد اعتمادها من قبل وزير العمل).

## مسـادة) (1)

 الكامل لكل عامل وجنسيته وصناعته أو مهنته وتاريخ مـيلاده أو سـنـه ومححل إقامتـه وحالتـه الاجتماعيـة
 ومحاضر التحقيق المتعلقة بها وسـاعات العمل العادية والإضـافية ومـا يحصـل عليـه مـن الإجـازات والمميـزات
 وغير ذلك من البيانات الضرورية المتعلقة بتتفيذ أحكام هذا النظام وخاصـة مـا تعلق منهـا بعمـل الأحـداث والنساء وإصابات العمل وأمراض المهنة).

## مـــادة (11)


لكي يقوم بتمثيل صاحب العمل بحيث يكون مسؤولا عن أي مخالفة لأحكام النظام.
ويجب إخطار مكتب العمل المختص باسم ذلك الشريك أو المدير الذي يبقى مسؤولا أمامـهـ إلى أن يبلغ بإخطار آخر يفيد استبداله بغيره).

## مـــادة(IY)

(إذا حصل أي ادعاء ضد أي موظف مـن المكالفـين بتتفيـن أحـكـام هــذا النظـام بصـدد قيـامهم بواجبـات وظيفتهم فيجـرى تحقيق هــذا الإدعـاء بواسـطة هيئـة ثلاثيـة يختـار وزيـر العهـل أحـدهـم والثـاني مـن ديـوان
 التحقيق عدم صحة الإدعاء أو كيديته فيعاقب مقدمه بقرار من اللجنة بغرامة لا تقل عن خمس مئة ريـال ولا تزيد عن عثرين ألـف ريـال. وٌِّ حالـة ثبوت الإدعـاء على الموظف ترفع اللجنـة تقريراً بـذلك إلى وزيـر العمل للأمر باتخاذ ما يلزم بمقتضى الأحكـام النظامية الإجراء).

## مــــادة(1)

 والقرارات والأوامر الصـادرة بمقتضـاه بعد مضي اثني عشـر شهرا هـن تـاريـخ وقـوع المخالفــة ولا يجـوز النظـر
 شهرا من تاريخ انتهاء العقد. وكـلك لا يجوز النظر يِ أيـة دعـوى أو مطالبـة متعلقـة بـأي حق مـن الحقـوق المنصوص عليها يٌٍ أي نظام سـابق بعد مضي سنة كاملة مـن تاريخ العمل بهذا النظام).

مـــادة (İ)
( تتظر الدعاوى المترتبة على أحكـام هـذا النظـام علـى وجـه الاسـتعجال ويجـوز للـجنـة الحـكم على مـن خسـر الدعوى بأن يدفع إلى الطرف الآخر كـل ما تكبـده من نفقات أو بعضهه).

مـــادة (10)
(تعتبر المبالغ المستحقة للعامل أو معوليـه بهقتضى أحكـام هـذا النظـام ديونـا مهتـازة هـن الدرجـة الأولى
 العمل أو تصفية مؤسستهه تسـجل المبالغ المذكورة كـديون مهتازة ويـدفع للعامـل معجـلا حصـة تعـادل أجـر شهر واحد وذلك قبـل ســداد أي مصـروف آخـر بمـا ِپْ ذـلك المصـروفـات القضـائية ومصـروفات التفليســة أو

التصفية).

## مـــادة(17)

(اللفـة العربيـة هـي الواجبـة الاسـتعهـال بالنســبة لجميـع المقـررات والســجـالات والإضــبارات والملفـات
 وكذلك التعليمات والتعميمـات التي يصدرهـا صـاحب العهـل لعهالـه وِوْ حالـة اسـتعهـال صـاحب العهـل لغـة أجنبية إلى جانب اللغة العربية يعتبر النص العربي معتمدا دومـا). (IV) مــــادة
(تحسب جميع المدد والمواعيد المنصوص عليها ٍِِ هذا النظام بالتقويم الهجري مـا لم يتفق على خلافة).
(1A) مــــادة
(على صاحب العمل قبل بدء العمل يِّ أية مؤسسـة أن يخطر مكتب العمل المختص كتابة بالبيانات الآتية: أ- اسـم المؤسسـة ونوعها ومركزهـا والعنوان الذي توجه إليـه المراسـلات.
و- غير ذلك من البيانات التي يقتضيها تتفيذ هذا النظام.

وترسـل البيانات الخاصة بالمؤسسـات القائمة وقت بدء العمل بهذا النظام خـلال ثالاثـة أشـهر مـن تـاريخ بـدء العمل بهه).

مـــادة (19)
(على صـاحب العهـل أن يخطـر مـكتب العهـل المختتص كتابيـا يوْ حالـة تغيير شـخص المـدير المسـؤول باسـم المـدير الجديـد وذلـك خــلال سـبعة أيـام مـن تـولي الأخير عملـه وإذا لم يوجـد شـخص مـــين كهـدير مســئول للمؤسســة أو إذا لم يباشــر الثــخص المعـين كمهـدير لعملـه فـإن مـن يقـوم فعـلا بأعمـال المـدير أو صاحب العمل نفسـه يعتبر مديرا مسؤولاً للمؤسسـة).

مـــادة (F.)
(يعتبر الشهر थِ تتفيذ أحكام هـذا النظام ثلاثين يوما إلا إذا نُص على خـلاف ذلك).
(YI) مــــادة
(يتم التشـاور بـين وزير العمل ووزير الصـحة يِّ اختيـار أطباء لإصدار الشهادات الـلازمة).
(YY) مــــادة
(لا يجـوز لأي عامـل مـن العمـال كمـا لا يجـوز لأي مـن أصـحاب العمـل أن يقـوم بعهـل مـن شـأنها إسـاءة
 لأي مـن العهـال وصـاحب العهـل القيـام بأعمـال مـن شـأنها الضـغط علـى حريـة الآخـر أو حريــة العمـال أو أصحـاب عمل آخرين لتحقيق أيـة مصـلحـة أو وجهـة نظـر يتبنيانهـا مهـا يتــافى مـع حريـة العهـل واختصـاص السلطات المختصـة يِخ فض المنازعات وتسويتها.
ويعاقب المخالف بالعقوبات المنصوص عليها ٌِِ هذا النظام وِِّ الأنظمة العامة).

$$
\begin{aligned}
& \text { ب- طبيعة العمل الذي تمـارسـهـ المؤسسـة أو الذي يحتمل أن تمـارسـهـ. } \\
& \text { ج- نوع الطاقة المستعملة أو التي يحتمل استتعهالها ومقدارهـا يٌِ المؤسسـة. } \\
& \text { د- عدد العمـال المراد استخخدامهم پٌِ المؤسسـة . } \\
& \text { هـ- اسـم مدير المؤسسـة المسؤول. }
\end{aligned}
$$

## الفصل الثاني <br> تفتيش العمل

مــــادة (Y)
(يتولى تفتيش العهـل مفتشـون مختصـون يصــدر وزيـر العمـل قـرارا بتســميتهم وتـكون لهم الصـلاحيـات والاختصـاصات المنصوص عليها پِ هذا النظام).


> (يختص تفتيش العمل بهـا يأتي:

أ- مـراقبـة تتفيــذ أحكـام نظـام العهـل علـى وجــه سـليم وخاصـة مـا يتعلق منهـا بشـروط العهـل والأجـور ورقابـة العمـال وحمـايتهم أثــاء قيـامهم بالعمـل ومـا يتعلتق بصـحة العمـال
وسـالمتهـم واستتخدام الأحد اث.

ب- تزويـد أصـحاب الأعمـال والعهـال بالمعلومـات والإرشـادات الفنيـة الـتي تمـكنهر مـن
اتبـاع أحسـن الوسـائل لتتفيذ أحكـام النظام.

ج- إبـلاغ السلطات المختصـة بـأوجه النقص التي تقصـر الأحكـام القائمـة عـن معالجتهـا واقتراح مـا يلزم لذلك.
د- ضبط المخالفات لأحكام نظام العمل والقرارات الصـادرة تطبيقا لـه).

مــــادة (YO)
( يقسـم مفتشو العهل قبل مباشـرة أعمـال وظائفهم أمـام وزير العمل بأن يـؤدوا أعمـالهم بأهـانـة وإخـلاص
 انقطاع صلتهم بهذه الوظائف ويحمل مفتشو العمل بطاقات تثبت صفتهم وتعطى لهم من الوزارة).

مــــادة (Y7)
(على أصـحاب العمل ووكـلائهـم أن يقـدموا للمفتشــين والموظفين المكلفـين بتفتيش العهـل التسـهيـلات اللازمة للقيام بأداء واجبهم وأن يقدموا لهم مـا يطلبونه من بيانات وأن يستجيبيوا لطلبـات المثول أمـامهم وأن يوفدوا مندوبا عنهم إذا مـا طلب منهـم ذلك).
(TV) مــــادة
(يحق لمفتشبي العمل:

أ- دخول أيـة مؤسسـة خاضعة لأحكام نظام العمل ِضِ أي وقت من أوقات الليل والنهـار دون إخطـار سـابق بشـرط أن يكون ذلك ٌِِ مواعيد العمل.
ب- القيـام بأي فـحص أو تحقيق لازم للتحقق من سـلامـة تتفيذ النظام ولهه على الأخص:
أولا: سـؤال صـاحب العمل أو العمال على انفراد أو يِّ حضـور شـهود عـن أي أمـر مـن الأمـور المتعلقـة بتتفيـن أحكام النظام.

ثانيا : الاطلاع على جميع الدفاتر والسـجـلات والمسـتتدات الــلازم الاحتفـاظ بهـا طبقـا لأحكـام نظـام العهـل والقرارات الصـادرة بمقتضاه والحـصول على صــور ومستخرجات لها.
ثالثا : أخذ عينة أو عينـات من المواد المستعملة أو المتداولة يِّ العمليات الصـناعية وغيرهـا الخاضـعة للتفتيش مـها يظن أن لها أثـرا ضـارا على صـحة العهـال أو ســلامتهم لغـرض تحليلها يِّ المخـابر الحكـوميـة ولمعرفـة مـدى هذا الأثر مع إخطار صـاحب العمل أو مهثلـه بذلك. رابعا : التأكـد من تعليق الإعلانات والنشرات التي يوجب النظام تعليقها ).
(YA) مـــــادة
(تعد وزارة العمل اللوائح التتفيذية المناسبة لضـبط وتتظيم أعمـال التفتيش المنصـوص عليهـا ٌِِ المــــادة
السـابقة وتصدر بقرار من مـجلس الوزراء).

مـــــادة (rq)
(على من يقوم بالتقتيش أن يخطر بحضوره صـاحب العمل أو مـهثله وذلك مـا لم يـر أن المههــة الـتي يقـوم من أجلها بالتقتيش تقتضي غير ذلك).

## مــــادة (艹• )

(لمتش العمل الحق يِّ إصدار الأوامر إلى أصحاب العمـل أو وكـلائهـم بإدخـال التعـديـلات على قواعـد
 العمـال وسـلامتهم كمـا لـه هٌِ حالة وجود خطر داهم يهدد صحة العمـال وسـالامتهم أن يطالب بتتفيذ مـا يراه لازمـا من إجراءات لـدرء هـا الخطر فورا).

مــــادة (H)
(على مفتشي العمل أن يحيطوا بالسـرية المطلقة الشكاوي التي تصل إليهم بشـأن أي نقص بٌِ الأجهـزة أو أية مخالفات لأحكام النظام وأن لا يبوحوا لصـاحب العمل أو من يقوم مقامـه بوجود هذه الشكاوي).

مـــادة (r)
(إذا تحقـق المفتش أثــاء تفتيشـه مـن وجـود مخخالفـة لنظـام العهـل أو القـرارات الصــادرة بهقتضـاه يحـرر ضبطا على نستختين يثبت فيه المحخالفة ويرفــه إلى مـدير مـكتب الـهـل لاتخــاذ مـا يـلـزم هـن إجـراءات نحـو المخالف).

## مـــادة (Y)

() لمـدير مكتـب العهـل والعهـال ولمفتثــه عنــد الضـرورة أن يطلبـوا مـن السـلطات الإداريـة المختصــة ومـن رجال الشـرطة تقديم مـا يلزم من مسـاعدة.
وإذا كان التقتيش متعلقا بالنواحي الصحية للعمل وجب على المفتتش أن يصـطحب معـه بهوافقـة مـدير
مكتب العمل طبيبا مختصـا من وزارة العمل أو وزارة الصتحة).

## مــــادة ( )

(يضـع رئـيس تفتـيش العهـل ِيْ المنطقـة تقريـرا شـهريا عـن نشـاط تفتـيش العهـل ونـواحي التفتـيش والمؤسسـات التي تم التفتيش عليها وعدد المخالفات المرتكبـة ونوعها كمـا يضع تقريرا سنويا عن التفتيش ֵِْ المنطقة ونتائجـه وآثاره ويُضمنـه ملحوظاته ومقترحاته وترسـل صورة من التقريـرين الثـهري والسـنـوي إلى وزير العمل).

مـــادة (YO)
(يضـع وكيل الوزارة لشؤون العمل تقريرا سنويا عن التفتيش يو المملكة يتضمن هذا التقريـر كـل مـا
يتعلق برقابة الوزارة على تتفيذ نظام العمل وعلى الأخص الأمور التالية: ا. بيانا بالأحكام المنظمة للتفتيش.
Y. بيـانا بالموظفين المختصـين بالتفتيش.
r. إحصـائيات بالمؤسسـات الخاضعة للتفتيش وعدد العمال فيها.

ع. إحصـائيات عن عدد الزيارات والجولات التي قام بها المفتشون.
0. إحصـائيات عن المخالفـات التي وقعت والجزاءات التي حكم بها.
7. إ. إحصـائيـات عن إصـابات العمل.

مـــادة (Y )
(تضـ الوزارة نمـاذج مححاضـر ضـبوط المـخالفـات وسـجـالات التفتيش والتتبيهـات والإنـذارات كمـا تضـع
الأحكام الـلازمة لكيفية حفظها واستعمـالها وتعميمها على مـكاتب العمل ٌٌِ مختلف المناطق).

مـــادة (YY)
(بالإضافة إلى الشـروط العامة يِّ تعيـين الموظفين يشترط ِِّ مفتشي العمل:
أ- أن يكونوا متصفين بالحياد التام.

ب- أن لا يكون لهه أية مصلحة مباشرة يِ المؤسسـات التي يقومون بتفتيشها. ج- أن يجتازوا فحصـا مسلكيا خاصا بعد قضائهم فترة تمرين لا تقل عن ثلاثة أشهر) .
(YA) (r)
(يُنظم تمرين لمفتشثي العمل ومراقبيـه يِّ دورات تدريبيـة خاصـة تجريهـا الـوزارة ويراعى يِّ هـذه الـدورات تمرين المفتشـين بصور خاصة على الأمور الآتية:-

أ- أصول تتظيم الزيارات التفتيشية والاتصـال بأصحاب العمل والعمـال.
ب- أصول تدقيق السـجـلات والدفاتر

ج- أصول إرشاد أصحاب العمل إلى مستلزمـات النصوص النظاميـة وفوائد تطبيقها ومسـاعدتهم $ِ$ وِ هذا التطبيق.

د- مبـادئ أسـاسيـة يٌ التـكنولوجيا الصناعية ووسـائل الوقاية من إصـابات العمـل والأمراض المهنيـة. هـ- مبـادئ أسـاسـية يِن الكفايـة الإنتاجيـة وصـلتها بهـدى تـأمـين الثــروط الصـالحـة لجـو مهـارســة العمل).

## الفصل الثالث

مكافحة البطالةّوالتأهيل المهني للماجزين

## أولا- مكاتب التوظيف

مـــادة (rq)
(تتشئ الوزارة مكاتب للتوظيف يٌ الأمـاكن المناسبـة لأصحاب العمل والعمـال وتكـون تحـت إثــرافها

وتقدم هذه المكاتب خدمـاتها بدون مقابـل مـن أجـل مسـاعدة العمـال ٌِِ إيجـاد الأعمـال المناسـبـة وأصـحاب

> الأعمـال يِ إيجاد العمـال المناسبـين.
 هختلف الهيئـات العامـة والخاصـة المعنيـة بشـؤون التخخطيط الاقتصــادي والاجتهماعي وتلتـزم هــذه المكاتـب بالواجبات الآتية:
l تسـجيل أسمـاء طالبي العمل وبيـان مؤهـلاتهم المهنية وخبراتهم ورغباتهم .
Y الحصول على بيانات بالأعمال الثـاغرة من أصحاب العمل.
r. إحالة طلبات العمال لـلأعمـال الشـاغرة الملائمة.

ع. تقـديم النصـح والمعونـة إلى طـالبي العهـل فيمـا يخـص التـدريب المهـني أو بإعــادة
التـدريب الـلازم للحصول على الأعمـال الشـاغرة.
0. تسهيل نقل العامل من مهنة إلى أخرى ومن منطقة إلى أخرى.
7. غير ذلك من الأمور التي يقررهـا وكيل وزارة العمل.

## مـــادة (ヶ)

(لا يجوز لأي شـخص أن يعمـل وكيـل اسـتخخدام أو مقـاولاً لتوريـد العمـال مـا لم يـكن مصـرحا لـه مـن وكيل وزارة العمل بذلك وحاصـلا على رخصـة سنوية قابلة للتجديد وفقا لتقدير السـلطة المختصــة ويكـون خاضعا لإشرافها ولا يجوز منـح مثل هذه الرخصـة إذا كـان ثهـة مكتب للتوظيف للوزارة أو هيئة معتمـدة منها يعمل يٌِ المنطقة وقادر على التوسط يٌ تقديم اليد العاملة اللازممة).

مــــادة (§)
(لا يجـوز لوكيـل الاسـتخدام أو لمـورد العهـال أن يطلـب أو يقبـل مـن أي عامـل سـواء أكــان ذذـك قبـل اسـتعمـاله أو بعـده بموجـب عقـد عمـل أيـة نقـود أو مكافـآت مـاديـة مقـابـل حصـول العامـل على عمـل أو أن يستوِض من العامل مصـاريف إلا وفقا لما تقرره وتصدق عليه السلطات المختصة. ويعتبر العمـال المقـدمون مـن قبـل وكيـل الاسـتخدام أو مقـاول توريـد العمـال (مقـدم العمـال) فور إلحـاق صاحب العمل لهه بالعمل عمالا لـديه لهه كافة الحقـوق والامتيـازات الـتي لعمـال المؤسســة الأصـليـين وتقـوم العـلاقة بينهم وبين صـاحب العمل مباشـرة بدون أي تدخل من مقدم العمـال الذي تتتهي مههتـهـ وعلاقتـه بهـم فور تقديههم لصـاحب العمل).

## مــــادة (§r)

 الوظـائف والأعمـال المسـتحدثة أيـا كــان نوعهـا مـع بيـان نـوع كـل منهـا ومكانهـا والأجـر المخصصص لهـا والشروط التي يجب توفرهــــــا لهذه الوظيفة والتاريخ المحـدد لشغلها وذلك وٌِ مدة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ خلوهـا أو استحد اثها).

## مـــادة (६ヶ)

(على صـاحب العمل أن يرسـل إلى مـكتب العهـل المختص سـنويا خـلال شـهر ذي الحـجـة هـن كـل عـام البيـانات التالية:
ا. بيـانا بعدد عمـاله وأسهـائهم ووظـائفهم ومهـنهم وأجـورهـم وســن كـل مـنهم وجنسـيـاتهم وأرقـام رخص عملهم وتاريخها.
Y. ب. بيانا بالوظائف والأعمـال الحالية والمستحدـثة وأنواعهـا وأجورهـا ومـا شـغل منهـا وأسـبـاب عـدم شغل البـاقي خـلال السنـة السـابقة لتاريخ هذا البيـان.

「. تقريرا عن حالة العمـل وظروفه وطبيعتـه والـنقص والزيـادة المنتظرين يِ عـدد الوظـائف وذلـك خلال السنة التالية لتاريخ التقرير).

## مـــادة (؟ )

(مـع عـدم الإخـلال بهـا تنص عليـه اتفاقيـات الامتيـاز وغيرهـا مـن الاتفاقيـات والأوامـر وشـروط خاصـة بالتـدريب والتعليم والابتعاث.

على كل صاحب عمل يستخدم مئة عامل فأكثر أن يدرب على الأعهـال الفنيـة مـن عمالـه السـودديين مـالا يقل عن ه\% من مجموع عماله وذلك وفقـا لبرنامـج التدريب الذي تعده وزارة العمل. ويحدد وزير العمل بقرار منـه القواعد والشـروط التي تتبع ٌِ التدريب ويبـين الحـد الأدنى والأقصى لمـدة التدريب والبراهـج الـدراسيـة النظرية والعملية وطريقة الاختبـار والثههادات التي تعطى ٌِِ هذا الشأن). مــــادة (₹7)
(لوزير العمل عند الاقتضاء أن يلزم أصحاب العمل يوْ بعض الصناعات أو المهن وٌِْ بعض المنـاطق بعـدم
جواز تشغيل العمال إلا عن طريق مـكاتب التوظيف وذلك بالشـروط والأوضاع التي يحددهـا بقرار منـه).

مـــادة (\&)
(تحـدد بقـرار هـن الــوزير أنظهـة ســير العهـل وتعليماتهـا وِّ مـكاتـب التوظيـف ونمــاذج السـجـالات والإخطـارات والأوراق المتداولـة وٌِ هــذه المـكاتـب وكــنلك جـداول لتصـنيف المهـن وفقـا للتصـنيف الـدولي للمهن وتكون أسـاسـا ٌِِ تتظيم عمليـات التوظيف).

## ثانيـا- تشفيل الأجـانب

مـــادة (\$^)
(العمل حق للمواطن السـودي لا يجوز لغـيرة مـمارسـتـه إلا بــد تـوافر الشـروط المنصـوص عليهـا يٌ هــذا


## مـــادة (\$9)

(لا يجـوز اسـتقدام الأجانـب بقصـد العهـل أو التصـريح لههم بهزاولتـه لـدى الشـركـات الخاصـة إلا بعـد موافقة وزير العمل والحصول على رخصة عمل ووفا للنموذج والإجراءات والقواعد التي تقررهـا وزارة العمل و لا تعطى هذه الرخصـة إلا بعد توافر الشـروط الآتية:

ا. أن يكـون العامـل قـد دخـل الـبـلاد بطريقـة مشـروعة ومسـتوفيا للشـروط المنصـوص عليهـا پٌِ نظـام الإقامة.
r. أن يكون مـن ذوي الكفـاءات المهنيـة أو المؤهـلات الدراسـية التي تحتـاج إليها البـلاد ولا يوجـد مـن أبناء البلاد من يحملها أو كان العان العدد الموجود من أبناء البـلاد لا يفي بالحاجة.
 استتثمار رؤوس الأموال الأجنبية وتحت كفالة صاحب العمل أو أن يكون مـن أصـحاب المهن الحـرة

ومكفولا من أحد السعوديين أو يكون متعاقدا مع إحدى شركا الات الامتياز تحت كفالتها .
 أي خدمة بها هٌِ ذلك الخدمة المنزلية).

مـــادة (0• )
(على كـل صـاحب عهـل إعـداد عمـالـه السـودديين مهنيـا وذــك للحـلـول محـل غـير الســوديين وذـلـك بتحسين مستواهم يٌْ الأعمال الفنية التي يمارسها العمال غير السعوديين حيث يحل العامل السـوددي محـل غير السعودي، و عليه أن يعد سـجـلا يقيد فيه أسمـاء العمال السـوديـين الـذين أحلهم مححل غير السعوديين وذلك حسب الشروط والقواعد والمدد التي يقررهـا وزير العمل).

## ثالثا- التأهيل الههني للعاجزين

مــــادة (01)
(العاجز هو كل شـخص نقصت قدرته فعـلا عن أداء عمـل مناسـب والاسـتقرار فيـه نتيجـة لعاهـة بدنيـة
أو عقلية).

## مـــادة (OY)

(يقصد بالتأهيل المهني الخـدمات الـتي تقـدم للعـاجز لتـمكينـهـ مـن اسـتعادة قدرتـه على مباشـرة عملـه
الأصلي أو أي عمل آخر منـاسـب لحالتـه).

مـــادة (هr)
(يقـوم وزيـر العهـل بالاتفـاق مـع الـوزارات والمؤسســات المختصــة بإنشـاء وتتظـيم المعاهــد الـلازمــة للقيـام

بخدمـات التأهيل المهني وتمنـح هذه المعاهـد للعـاجز الــني تم تأهيلـه مهنيـا شـهادة تثبـت ذلـك تحـدد بيـاناتهـا بقرار من وزير العمل).

## مــــادة (0§)

(علـى كـل صـاحب عمـل يسـتختدم (•0) عـامـلا فـأكثر وتمـكنـه طبيعـة العهـل لديـه هـن اسـتتخدام العاجزين الذين تم تأهيلهم مهنيا أن يستخـدم ケ٪ من مجموع عدد عمـاله مـنهم سـواء كــان ذلـك عـن طريـق ترشيح مكاتب التوظيف أو من غير هذا الطريق وعليه أن يُرسـل إلى المكتب المذكـور بيـانا بعدد الوظائف والأعمـال التي يشغلها العاجزون الذين تم تأهيلهم مهنيا وأجر كل منهم).

## مــــادة (00)

(إذا أصيب أي عامـل إصـابة نتـج عنهـا عجـز لا يمنعـه مـن أداء عمـل آخـر غير عملـه السـابق وجـب علـى صـاحب العمـل الذي وقعت إصابة العامل بسـبب العمل عنده توظيفه يِّ العهـل المناسـب بالراتب المحـدد لهـذا العمل وذلك يِّ حدود نسبة 1٪ (واحد يٌ المئة) من مجموع عمـاله ولا يخل ذلك بهـا يستحقهه هذا العامـل هـن تعويض عن إصـابته).

## رابدـا- عقود التلـرج

مـــادة (07)
(عقد التدرج هو العقد الذي يتعهد بموجبهه صاحب عمل أن يستخدم عامـلا شـابا ليعلمـه بصورة أصـولية مهنة أو حرفة معينة خـلال مدة محددة يلزم العامل المتدرج بالعمل خلالها تحت إثشراف صاحب العمل).

مـــادة (OV)
(يجب أن يبلغ صاحب العمل الذي يستخخدم عمـالا متـرجـين إحدى وعشـرين سنـة على الأقـل وأن يـكـون حسن السـعـة وحائزا هو أو من يقوم بالتـدريب على المؤهـلات والخبرات الكافـية يِّ المهنـة أو الحـرفـة المـراد التدرج فيها كمـا يجب أن تتوفر وِّ المؤسسـة نفسها الشـروط الفنية المنـاسـبـة لتـوفر للمتـدربين الإمكـانيـات الـلازمة لتعلم المهنة أو الحرفة).

مـــادة (OA)
(يجب أن يكون عقد التـدرج كتابيا وأن يحدد فيه مدة التدرج ومراحله المتعاقبة والأجـور المسـتحقة وِي كـل مرحلـة ويجـب ألا تقـل الأجـور يْ المرحلـة الأخـيرة عـن الأجـور الـدنيـا المعطـاة لعهـل مهـاثل وأن يكـون تحديدهـا بحال من الأحوال على أسـاس القطعة أو الإنتاج).

مـــادة (09)
(يجب أن يكتب عقد التـدرج على ثـلاث نسـخ على الأقل يحتفظ كـل مـن الطـرفين بواحـدة منهـا وتـودع الثالثة خـلال أسـبوع مـن توقيع العقـد يِّ مـتـب العمـل المختص ويعتبر التـاريخ الرسمـي الثابـت للعقـد هـو تاريخ إيداع وتسـجيل هـذه النسـخة يِّ مـكتب العمل.
ويوقع العقد من قبل صاحب العمل أو مـثلكه الرسمي ومـن قبـل الـامـل المتـدرج أو مـن وليـه أو وصـيـه إذا كانت سنـه تقل عن السـادسـة عشـرة ويعفى عقد التـرج من رسوم التسـجيل ومن الطوابع).
(7•) (7)
(لـوزير العهـل اقتـراحتحـديـد المهـن الـتي يجـري فيهـا تـدرج العهـال ومـدة التـدرج وِن كـل مهنـة أو حرفـة وكذلك البرامـج النظرية والعملية وشروط الفحص والثشهادة التي تعطى بانتهاء مدة التدرج على أن يصـادق على هـا الاقتراح من قبل رئيس مجلس الوزراء).
(71) ( )
(يحـق لـوزير العهـل ِِْ جميـع الأحـوال أن يســي خبيرا أو أكثـر بشـؤون المهنـة أو الحـرفـة المـراد تتظيم
التدرج فيها ليستأنس بتقريره وِ هذا التتظيم).

مـــادة (7r)
(يخضـع العامـل المتـدرج قبـل بـدء تـدرجـه إلى فنحص طبـي لفحصص حالتـه الصـحيـة وقدرتـه على القيـام بأعمال المهنة التي يريد أن يتـدرج فيها وإذا كانت هـذه المهنة تتطلـب شـروطا بدنيـة وصـحية خاصـة فيجـب
 (سيكولوجية).

## مـــادة (ヶ7)

(على صـاحب العمـل أن يعامـل المتـدرج كـأب صـالح فيرشــده ويشـرف على سـلوكـه وأن يخـبر وليـها أو وصيـه بالأخطاء الشـديدة التي يرتـكبها وبالانحرافات الأخلاقية أو الخلقية الـتي قـد تبـدو منـه كهمـا يجـب عليـه أن يخـبر الـولي أو الوصـي وبـدون تـأخر يوْ حالـة مـرض المتـدرج أو غيابـه وِوْ الأحـوال الـتي تسـتـدعي تدخلهم السـريع وعليه أن لا يسـتخدم المتـدرج إلا يٌ الأعمـال والخـدمـات الـتي لها علاقـة بـمـارســته وتعلمـهـ المهنة أو الحرفة).
(7६) (7 )
(يجب على صـاحب العمل أن يعلم المتدرج تدريجيا وبصورة تامة أصول وطرائق المهنة أو الحرفة المتعاقـد
على التدرج فيها وأن يسلمـه بنهاية تدرجاء وثيقة تشعره بانتهاء التدرج).

مـــادة (70)
(علـى العامـل المتـدرج أن يتقيـد بتعليمـات وإرشـادات معلمــه بـاحترام وأدب وأن يعاونــه وِْ حـدود طاقتـه
(7V) ( )
(يحق لوزير العمل يِّ المؤسسـات والصناعات والمهن التي يحـددهـا بقـرارات منـه أن يلـزم هــذه المؤسسـات

عـدد ونسـبـة معينـة مـن المتــدرجين وفـق الشـروط والمـدد والأوضــاع الـتي يحـددهـا الـوزير بهوجـب
المادتين ( (71، •7).

ب- عـدد ونسـبـة معينـة مـن طـلاب المعاهــد الصـناعيـة والمهنيــة وخريجيهـا بغيـة التـدريب واسـتـكمـال الخبرة العمليـة وذلك أيضاً وفق الشـروط والأوضـاع والمدد والأجور التي يحـددهـا اتفـاق يُعقـد بـين الوزارة وبين إدارة المؤسسـة المعنية).

مـــادة (7A)
(يجـوز أن يفـرض بقـرار مـن مجلـس الـوزراء رســم مـالي يسـهى رســم التـدريب المهـني علـى المؤسســات الصناعية والمهنية التي يحدد القرار المذكور مجالاتها المهنية وعدد عمـالها بناء على عرض من وزير العمل. وتخصـص حصـيلة رســم التــدريب المهـني لتمويـل مؤسســـات التــدريب القائمــة ومعاهــدهـا ولإحــداث مؤسسـات ومعاهد عند الحاجة).

 أيضـا الحق پٌِ البقاء للعمل عند صـاحب العمل بعد انتهاء مدة التـدرج أو عدم البقاء وذلك مــا لم يـنص عقـــ التـدرج على خلاف ذلك).

## الفصل الرابع

## عقل العهل

(V•) مـــادة
(عقد العمل هو عقد مبرم بين صـاحب عهـل وعامـل يتعهـد الأخير بموجبــه أن يعهـل تحـت إدارة صـاحب العمـل أو إثشرافه مقابل أجر ويتضهن شـروط العمل المتفق عليها بينههـا وذلك لمـدة هحـددة أو غير محـددة أو من أجل القيـام بعمل معين). عقد العمل هو (العقد الذي يتعهد فيـه أحد المتعاقدين بـأن يعهـل ِِْ خدمـة المتعاقـد الآخـر وتحـت إدارتـه
وإشرافه هقابل أجر يتعهد بـه الطرف الآخر).
(V) (V) مــــادة
(لا يجبر صـاحب العمل على إعادة تعيـين العامل تحت الاختبـار لمدة أكثر من ثلاثة شهور بالنسـبـة للعمـال
المعينـين بأجر شهري أو أكثر من شهر بالنسبـة للعمـال الآخرين.
ولا يجوز تعيـين العامل تحت الاختبار أكثر من مرة واحدة لدى صـاحب عمل واحد ويجب النص صراحة وكتابة ذلك ٌِِ العقد على أن العامل هو تحـت الاختبـار وأن تحـدد المـدة بصـورة واضـحة وإلا اعتبر العاهـل

عاديا).
(V7) مــــادة
( إذا أبرم عقد عمل من قبل أي شخخص يعمل نيابة عن صـاحب العهـل الأصـلي أو لحسـاباه فـإن كــلا مـن صاحب العمل وذلك الشخص يكـنـان مسؤولين بالتضـامن عن أداء الالتزامـات بموجب هذا النظام).

## (VY) مــــادة

(يجب أن يكون عقد العمل مكتوبا باللفة العربية على نسختين يحتفظ كل من الطرفين بنسخة منهـا ويعتبر العقد قائمـا و لو كان غير مكتوب بحيث يجوز للعامل وحده إثبات حقوقه بكافة الطـرق ويكـون لكـل من الطرفيّن أن يطلب كتابة العقد ٌِْ أي وقت.
أمـا عمال الدولة والمؤسسـات فيقوم قرار أو أمر التعيـين الصـادر عن السلطة المختصـة مقام العقد).
(VA) مـــــادة
(لا يجوز لصـاحب العمل أن ينقل العامـل مـن مكـان عملـه الأصـلي إلى مـكـان آخـر يقتضـي تخيير محـل إقامتـه إذا كان من شـأن النقل أن يلحق بالعامل ضررا جسيمـا ولم يـكن لـه سـبـب مشـروع تقتضـيـه طبيـــة

مـــادة (V9)
(لا يجـوز نقـل العامـل ذي الأجـر الشـهري إلى فئـة عهـال اليوميـة أو العهـال المعيـنـين بـالأجر الأسـبوعي أو بالقطعة أو بالسـاعة إلا إذا وافق العامل على ذلك كـتابة وهع عدم الإخـلال بالحقوق التي اكتسـبها العامـل ٌِِ المدة التي قضاهـا بالأجر الشهري وتعتبر الدرجة المصنف عليها العامل حقا مـكتسبا لـه لا يجوز نقله إلى درجة أدنى منها.

كهـا لا يجـوز تكليـف العامـل بعهـل يختلـف اختـلافـا جوهريـا عـن العهـل المتفـق عليــه بنـير موافقتـه
الكتابية إلا يٌِ حالات الضرورة وبها تقتضيـه طبيعة العمل وعلى أن يكون ذلك بصفة مؤقتة).

مـــادة (• • )
(لا يجوز لصـاحب عمل يستخدم عمالا أجانب أن يمنحهم أجورا ومـكافآت تزيد على مـا يطلبـه العهـال السـعوديون عنـدما تتســاوى كفـاءاتهم ومقـدراتهم الفنيـة وهـؤهـلاتهم العلميـة إلا يِ الحـدود الـتي تقتضـيها الحاجة إلى اجتذاب العمـال الأجانب).

## (A1) (A)

( إذا تسبب عامل يِّ فقد أو إتلاف أو تدمير مهمـات أو آلات أو منتجـات يملكهـا صـاحب العمـل أو هـي
 الغير أو ناشئًا عن قوة قاهـرة فلصـاحب العمل أن يقتطـع مـن أجـر العامـل المبلـغ الـلازم لـلإصــلاح أو لإعـادة الوضع إلى مـا كان عليه على ألا يزيد مـا يقتطع لهذا الغرض على أجر خمسـة أيام من كل شهر ولصـاحب العمل الحق يِّ التظلم عند الاقتضاء وذلك بطلب مـا هو أكثر من ذلك إذا كـان للعامل مـال آخـر يمكـن الاستيفاء منـه. و للعامل أن يتظلم من تقدير صاحب العمل أمـام اللجنـة المختصــة فـإذا حكهـت بعـدم أحقيـة صاحب العمل ِथْ الرجوع على العامل بهـا اقتطــهـ منـه أو حكهـت بأقـل منـه وجـب على صـاحب العهـل أن يرد إلى العامل ما اقتطع منه بدون حق خلال سبعة أيام من تاريخ صدور الحكم).
(AY) مــــادة
(لا ينقضي عقد العمل بوفـاة صـاحب العهـل مـا لم تـكـن شـخصـيتـه قـد روعيـت قِّ إبـرام العقـد ولكـنـه ينقضي بوفاة العامل أو بعـجزه كليا عن أداء عمـله بعد إثبـات ذلـك بموجـب شـهـادة طبيـة أو بـرضـــه مرضـا نـتج عنـه انقطاعـه عـن العهـل لمـدة لا تقـل عـن تسـعين يومـا متتاليـة أو لمـدد لا تزيـد يِّ مـجموعهـا عـن مئـة وعشرين يوما خلال سنـة واحدة.
ويجب أن يثبت العتز أو المرض بشهادة طبية صـادرة من طبيـب مختص اعتمـده صــاحب العهـل فـإن لم يكن لصـاحب العمل طبيب معتمد فمن طبيب تعينـه الجهة المختصـة پِ الحكومة. ويتعين على صـاحب العمل أن يمتتع عن إنهاء العقد خـلال فتـرة المـرض وعليـه يوْ حـالات انقضـاء العقـد لأحـد الأسـباب المـذكورة أن يـدفع إلى العامـل مـكافـأة نهايـة الخدمـة كاملـة طبقـا لأحكـام هــا النظـام وذلك مـع عدم الإخلال بالأحكام الخاصة بالتعويض عن إصـابات العمل).

## مـــادة (AY )

(لا يجوز لصـاحب العهـل فسـخ العقـد بـدون مـكافـأة أو سـبق إعـلام العامـل أو تعويضـه إلا يٌْ الحـالات الآتية وبشـرط أن يتيح له الفرصة لكي يبدي أسبـاب معـارضته للفسـخ:
ا- إذا وقع من العامل اعتداء على صـاحب العمل أو أحد رؤسـائه أثـاء العمل أو بسببـه.
Y- Y إذا لم يقم العامل بتأدية التزامـاته الجوهرية المترتبة على عقد العمل أو لم يطع الأوامر المشروعة أو لم يراع عمدا التعليمـات المعلن عنها يٌِ مـكان ظاهر من قبل صـاحب العمل والخاصة بسـلامة العمل والعمـال رغم إنذاره كتابة.
r- إذا ثبت اتباعاه سلوكا سيئًا أو ارتكاباه عمـلا مخلال بالشرف أو الأمـانة.
ع- إذا وقع من العامل عمـدا أي فعل أو تقصير يقصد به إلحاق خسـارة مـادية بصـاحب العمل على أن يبلغ صـاحب العمل الجهات المختصـة بالحادث خـلال أربع و عشـرين سـاعة من وقت علمـه بوقوعه. 0- إذا ثبت أن العامل لجأ إلى التزوير ليحصل على العمل .

إذا كـان العامل معينـا تحت الاختبار.
-V إذا تغيب العامل دون سبب مشروع أكثـر مـن عشـرين يوهـا خـلال السـنـة الواحـدة أو أكثـر مـن عشـرة أيام متواليـة على أن يسبق الفصل إنذار كتابي من صـاحب العهـل بعـد غيـابـه عشـرة أيـام ֵِْ الحالة الأولى وانقطاعه خمسـة أيام پِ الحالة الثانية.

1- إذا ثبـت أن العامـل غـادر المستشـفى أو أي مـكـان أعـد لعـلاجـه بـدون إذن المشــرف على عـلاجـه وذلـك دون إخـلال بحقـه هٌِ الحصـول علـى مـا يسـتحق هـن تــويض طبقـا لأحكــام الإصـابات والتعويض المنصوص عليها ـٍِ نظام التأمينـات الاجتهماعية . 9- إذا ثبت أن العامل أفشىى الأسـرار الصناعية أو التتجارية الخاصة بالعمل الذي يعمل فيهه).

## مــــــادة ( )

(يجوز للعامل أن يترك العمل قبل نهاية العقد بدون سـبق إعلان هـع عدم الإخـلال بحقـه ٌِِ مـكافـأة مــدة الخدمة والتعويض عما لحقـه مـن ضـرر كمـا لـو كـان الفسـخ صـادرا مـن قبـل صـاحب العمـل ٌِ الحـالات
الآتية :

ا. إذا لم يقم صاحب العمل بالتزامـاته إزاء العامل.
Y. إذا كلفه صـاحب العمل بالقيام بعمل يختلف اختلافا جوهريا عن طبيعـة العهـل الـذي ارتبط بـه بموجب العقد أو إذا قام صاحب العمل بنقل العـامل من مـكـان عملـه الأصـلي إلى مـكـان الآخـر يقتضـي تغييـر محـل إقامتـه ومـن شـأنه إلحـاق ضـرد جسـيم بالعامـل ولهم يـكن لـه سـبـب مشـروع تفرضها طبيعة العمل.

ケ. إذا وقع من صـاحب العمل أو من ينوب عنـه اعتداء أو فعل مخل بالأخـلاق أو الآداب نحو العامل أو
أحد أقارب أسـرتـه.

ع. أن يكون هنـاك خطر جسيم يهدد سـلامة العامل أو صحتته بشرط أن يكون صـاحب العمل قد علم بوجود الخطر ولم يعمل على إزالته.
0. إذا كـان صـاحب العمـل أو مـن يمثلـه قـد أدخـل عليـه الفـش وقـت التقاعـد فيمـا يتعلق بشـروط
7. إذا كـان صـاحب العهـل قـد دفـع العامـل بتصـرفاته وعلى الأخص بهعاملتـه الجـائرة أو مخخالفتـه شـروط العقد إلى أن يكون العامل ٌِِ الظاهر هو الذي أنهى العقد).

## مـــــــــــة (109)

(للعامل الحق بإجازة ثـلاثة أيام لزواجاه ويوم واحد بأجر كـامل وٌِ كل من الحالتـين الآتيتين: ا.

ويحق لصـاحب العمل أن يطلب من العامل الوثائق المطلوبة المؤيدة للحالات المشـار إليها.

## الفصل العاشر

## تشفيل الأحداثوالنــــــــاء

## أولا- أحكام مشتركة <br> مــــــادة (17•)

(لا يجوز تشغيل المراهقين والأحداث والنسـاء یِ الأعمال الخطرة أو الصناعات الضـارة كالآلات دورانها بالطاقة والمناجم ومقالع الأحجـار ومـا شـابه ذلك ويحـدد وزيـر العهـل بقـرار منـه المهـن والأعمـال الـتي تعتبر ضــارة بالصـحـة أو مـن شـأنهـا أن تعـرض النسـاء والأحـداث والمـراهقـين لأخطـار معينـة مهـا يجـب معـه
 العمل ومـا يتبعها من مرافق وغيرهـا ).

## مـــــادة (171)

(لا يجوز تشغيل المراهقين والأحداث والنسـاء أثناء فترة الليل فيمـا بين غروب الشمس وشـروقها وهي مدة

وحالات الظروف القاهرة).

## مـــــــادة (17ヶ)

(لا يجوز تشغيل الأحدات والمراهقين مدة تزيد على ست سـاعات يٌ اليوم ولا تسـري عليهم الاسـتثنـاءات التي نصت عليها المادتان (-10 - IOr) من هذا النظام).

## ثانيـا- تشفيل الأحداث

مـــــادة (17ヶ)

 الحـدث أن يستوٌِِ منـه المستتدات الآتية وأن يقوم بحفظها ֵِِ ملف خاص: ا. شهادات رسمية بميـلاده أو شهادة بتقدير سنـه صـادرة من طبيب مختص ومصدق عليهـا مـن وزارة
Y. شههادة بلياقة الصحة للعمل المطلوب صـادرة عن طبيب مختص مصدق عليها من وزارة الصحة.
٪. موافقة ولي الأمر.

ويجب على صـاحب العمل أن يخطر مـكتب العمل عـن كـل حـدث يسـتخـدمه خـلال الأسـبوع الأول مـن تشغيله وأن يحتفظ يِ مـكان العمل بسـجل خـاص للعهـال الأحـداث يـبـين فيـه اســم الحـدث وعهـره والاسـم الكامل لـولي أمـره ومحـل إقامتـه وتـاريخ اسـتخخدامـه وذلـك بالإضـافة إلى السـجل العـام المنصـوص عليـه ِوِ المادة (• (1) من هذا النظام).

## ثالثا- في تشفيل النساء

## مـــــادة (17 )

(للمرأة العاملة الحق يِّ إجازة وضـع لمدة الأسـابيع الأربعة السـابقة على التاريخ المنتظر لولادتها والأسـابيع الستة اللاحقة لها ويحدد التاريخ المرجح للولادة بواسطة طبيب المؤسسـة أو بموجب شهادة طبية مصدقة مـن وزارة الصححة ولا يجوز لأي صـاحب عمل تشغيل أي امرأة خـلال الأسـابيع الستة التاليـة المباشـرة لولادتها.
 فأكثر والأجرة الكاملة إذا كان لهن يِّ خدمتـه ثـلاث سنوات فـأكثر يوم بـدء الإجـازة و لا تـدفع الأجـرة للعاملة أثناء إجازتها السنوية العادية التي يحق لها أن تأخـذهـا بهوجـب أحكــام هـــا النظـام إذا كـانت قــ استفادت قِن السنـة نفسها مـن إجـازة وضـع بـأجر كامـل ويـدفع لها نصـف الأجـر أثــاء الإجـازة السـنوية إذا كانت قد استفادت وٌِ تلك السنة من إجازة وضع بنصف أجرة).
(يحق للعاملة عندمـا تعود لمزاولة عملها بعد إجازة الوضـع أن تأخذ بقصد إرضـاع مولودهـا الجديـد فتـرة

الاستراحة أو فترات لا تزيد بهـجموعها عن السـاعة يٌِ اليوم الواحد وذلك علاوة على فترات الراحة الممنوحة
لجميع العمـال).

## مـــــادة (177)

(يتحمل صـاحب العمل مصـاريف الفـحص الطبي وتفقات العـلاج والولادة).

## مــــــادة (I7V)

(لا يجوز لصـاحب العمل فصل العاملة أثناء تمتعها بإجازة الحمل والولادة).

مـــــادة (17A)
(لا يجـوز لصـاحب العهـل فصـل العاملـة أثــاء فـترة مرضـها النـاتج عـن الحهـل أو الوضـع بشـرط أن يثبـت المرض بشهادة طبيـة معتمدة على ألا تتجاوز مدة غيـابها ستة أشهر ولا يجـوز فصـلها بغـير سـبب مشـروع مـن الأسـباب المنصـوص عليهـا يِّ هـذا النظـام خــلال الأشـهر الســتة السـابقة علـى التـاريخ المتوقـع للـولادة وإذا فصلت العاملة خـلافا لأحكام هـذه المادة تعين على اللجنة المختصة الحكم بإعادتها إلى عملها).

## مـــــادة (179)

(يسقط حق العاملة فيمـا تستحقه وفقا لأحكـام هذا الفصل إذا ثبت أنها عملت لدى صـاحب عمل آخـر أثتاء مدة إجازتها المصرح بها ولصـاحب العمل الأصلي يٌ هذه الحالة أن يحرمها من أجرهـا عن مدة الإجازة أو أن يسترد منها مـا أداه لها).

مـــــادة (IV• )
(يستثتى من الأحكام المانعة أو المقيدة لعمـل المـراهقـين والأحـداث والنسـاء العهـل ٌِِ المؤسســات الخيريـة أو الرسمية التي لها صفة التعليم المهني أو المسلكي على أن يحدد يِّ نظام المؤسسـات نوع المهن والصناعات وسـاعات العمل وشـروطه وهـلاءمتـه لمقدرة العمـال الصـحيـة وأن يصـادق على هـذا النظام هـن قبـل الـوزارة بــــ استطلاع رأي وزارة الصحة).

مــــــادة (IVI)
(2ٌِ جميع الأماكن التي تعمل فيها نساء وٌِ جميع المهن يجب أن تتوفر لهن مقاعد تأمينا لاسـتراحتهن).

## الفصل الحادي عشر

## لجان العمل وتسوية الخلافات

## مـــــــادة (IVY)

$$
\begin{aligned}
& \text { (لـجان العمـل وتسـوية الخـلافـات هي : } \\
& \text { أ- اللـجان الابتدائيـة لتسـويـة الخـالفـات. } \\
& \text { ب- اللجـان العليـا لتسـوية الخـلافـات). }
\end{aligned}
$$

## مــــــادة ( IVY )

(تؤلـف بقـرار مـن مـجلس الـوزراء وِْ كـل مـكتب مـن مـكاتـب العهـل الرئيســة والفرعيـة وِْ المملكـة

اللـجان الابتـدائية لتسوية الخـلافـات بناء على ترشيح وزير العهـل وتشــكل كـل لجنــة مـن ثالاثـة أعضـاء مـن أصـحاب الخبرة پِ القضـايا الحقوقية ويجب أن يـكون الـرئيس مـن حملـة الإجـازة الشـرعيـة كهـا يجـب أن يكون واحد على الأقل من العضوين الآخرين مـن حملـة الإجـازة يْ الشـريعة أو الحقـوق ويحـدد القـرار هـن

مــــــادة ( IVE)

> (تختص اللجنـة الابتدائية وٌِ : أولا: بالفصل نهائيا فيمـا يلي:
> أ- خـالاتات العمـال التي لا تتجاوز قيمتها عشرة آلاف ريال. ب- الخـلافات المتعلقة بوقف تتفيذ قرارات فصل العمـال المرفوعة وفق أحكام هذا النظام. ت- الخـلافات المتعلقة بتوقيع الغرامـات أو بطلب الإعفاء منها.

ثانيـا : بالفصل بدائيا فيمـا يلي:
أ- خـلافات العمـال التي تتجاوز قيمتها عشـرة آلاف ريال.
ب- خلافات التعويض عن إصابات العمل أيـا كانت قيمتها. ج- خـلافات الفصل عن العمل).
(تؤلف بقرار من مجلس الوزراء لجنـة تسـى اللجنـة العليـا لتسـوية الخلافـات تؤلف مـن خمسـة أعضـاء ثلاثة منهم يمثلون وزراء العمل والثئون الاجتماعية والرابع عن وزارة التجارة والصناعة والخامس عن وزار الـارة البترول والثـروة المعدنيـة ويســمى أحـدهم رئيسـا يٌ نفس قـرار مجلس الـوزراء علـى أن لا تقـل مرتبتـه عـن الثانية.

ويجب أن يكون رئيس اللجنة العليا وأعضاؤهـا من المتصفين بالحيدة والخبرة هٌِ الشؤون الحقوقية).

## مـــــادة (ivq)

(تختص اللجنة العليا بالفصل نهائيا وبالدرجة القطعية يٌ جميع الخلافات التي ترفع للاستئناف أمامهم كما تختص بفرض العقوبات المنصوص عليها يٌِ هذا النظام بحق المخالفين لأحكامهـ).

## مــــــادة (IVY)

(يصـدر مجلس الوزراء لائحـة بالمرافــات وإجـراءات التوفيق والمصـالحـة أمـام اللجـان الابتدائيـة واللجنـة العليا ويصدر وزير العمل قرارا بتشكيل ديوان لكل من هذه اللجان وعدد الكتاب والمباشرين والموظفين
والإداريين المنتدبين لهذه الأعمـال).

## مــــادة (IVA)

(تصدر اللجنة العليا واللجان الابتدائية قراراتها بأغلبية آراء أعضائها ويجب أن تكون القرارات مسببة

وموقعة من جميع الأعضاء على أن يكون للمخالف فيها ذكر سبب مختلف).

مـــــادة (IVQ)
(كل لجنة من هذه اللجان لها وحدها دون غيرها حق النظر يوْ جميع الخـلافـات المتعلقـة بعقود العــل ولها إحضار أي شخص لاستجوابه أو انتداب أحد أعضائهم للقيام بهذا الاستجواب كـما يجوز لها الالتزام بتقديم المستتدات أو الأدلة واتخاذ غير ذلـك مـن الإجـراءات التـي تقرهـا وللـجـــة حق الـدخول وٌِ أي مـكـان تشغله المؤسسة من أجل إجراء التحقيق المطلوب وفق أحكام هذا النظام).

## مــــــادة ( • 1 )

(ترفع الدعاوى أمام اللجنـة الابتدائية التي يقع مـكان العهـل ِفِ مقرهـا أو وٌِ دايـرة اختصـاصـها وتصـدر
 استئنـاف القرار الصـادر من اللجنـة الابتدائية فعليه أن يقدم طلب الاستئنـاف إلى اللجنـة العليـا خـلال ثلاثـين يومـا من تبليغها صورة القرار الراغب ٌٍِ استئنـافهـ).

مـــــــادة ( (1N1)
(يحدد رئيس اللجنـة العليا موعدا للنظر ٌِ القضيـة المستأنفة أمـامـه خـلال خمسـة عشر يومـا من تسـجيل
 السـرعة وِضِ موعد يتجاوز الثلاثين يوما من تاريخ أول جلسـة).

## مــــــادة (1AY)

(إذا لم يسـتأنف قـرار اللجنـة الابتدائيـة خـلال المـدة المحـددة ِضِ المـادة اN1 أصـبح نهائيـا واجـب التتفيـذ وتعتبر قرارات اللجنة العليـا واجبـة التتفيذ فور تبليغها إلى الأطـراف المعنيـين وتعتبر المصـالحـة ملزمـة لطـرِوِ النزاع فور تسـجيلها لدى إحدى اللـجان المختصـة).

## مـــــادة ( )

(يحق يِّ جميع الأحوال للفريقين المتتازعين أن يعينـا بالتراضي محصكـا واحدا عـن الفـريقين أو محكهـا
 المنصوص عليها يِّ هذا الفصل فإذا لم يتفقوا على انتخاب وازع وجب على رئيس اللـجنة الابتدائية التي يقع مقر العمل يفِ دائرتها تعيـين الوازع المذكور وذلك إن لم يسبق صك التحكيم إلى تعيـين هذا الـوازع ويجـب
 المحكهــين مبـدئيا قـابـلا للاسـتئنـاف أمـام اللجنــة العليـا ضــمن المـدد والمهـل والأصـول المنصـوص عليهـا لاستئنـاف الأحكام أمـام هذه اللـجنة إلا إذا نص صـراحة يٌِ صـك التتحكيم أن حكـم المحكهــين قطعي فيكـون حكمهم مبرما ويجب أن تودع صورة عن صك التحكيم لدى ديوان اللجنـة الابتدائيـة المختصـة يِ المنطقة كهـا يجب أن يسـجل قرار المحكهـين يِّ ديوان هذه اللجنة خـلال مدة أسببوع من صدوره).


صبغة التتفيذ من قبل رئيس هذه اللجنة).

## مـــــادة (1ヘ7)

(لا يجـوز لأي مـن الطـرفين المتــازعين إثـارة النـزاع الــي صـــر قـرار قطعـي بشـأنه مـن إحـدى اللـجـان
المنصوص عليها ٌِِ هـذا الفصل مرة ثانية).

## مـــــادة (IAY)

(لا يجوز لصـاحب العمل أثنـاء السير پِّ إجـراءات المصـالحـة أو التحكـيم أمـام إحـدى اللجـان المنصـوص عليها يٌْ هـذا الفصل أن يفير شـروط الاستخدام التي كانت ســارية قبـل بـدء الإجـراءات تفييرا يترتـب عليـه إلحاق ضرر بالعمل أو أن يطرد أو يوقع جزاء على عامل بدون إذن كتابي بذلك من اللجنة المختصة).

## مــــــادة (1AA)

(إذا لم يتم تأليف لجنـة ابتـدائية يٌ إحـدى المنـاطق فيجـوز للـوزير عنـد الاقتضـاء أن يكلف لجنـة أخـرى مؤلفة يٌِ أقرب منطقة بههام اللجنة التي لـم تؤلف واختصـاصـاتها وإذا وجد المكتب الفرعي للعمل ٌِِ نفس منطقة المكتب الرئيس فتؤلف لجنة ابتدائية واحدة تختص بتلك المنطقة).

## الفصل الثاني عشر

## العقوبـاتالجزائية

مـــــادة (1A9)
1- (يعاقب بالحبس من شهر إلى سنـة أو بغرامة من ألف إلى ثلاثـة آلاف ريـال أو بـالعقوبتين معـا كـل فـرد يقوم بالاعتصـاب مع مجموعة من الأشـخاص بقصد توقيف:
أ- وسـائل النقل بـين أنحاء المملكة وبينها والبلدان الأخرى.

ب- المواصـات البريدية والبرقية والهاتف.
ت- إحـدى المصــالح العامـة وخصوصـا المختصــة بتوزيـع المـاءوالكهرربـاء أو المـواد الغذائية الرئيسـة.
ץ- ويستوجب العقوبة نفسهـا ملتزم إحدى المصـالح السـابق ذكرها إذا أوقف عملها دون سبب مشـروع. r- إذا اقترن الجرم بأعمـال العنف على الأشخخاص أو الأشياء أو بالتهديد أو بغير ذلك من وسـائل التخويـف
 والسـاحات العامة أو باحتـلال أماكن العمل عوقب مرتكبو هذه آلافعال بالحبس من ستـة أشهر إلى سنتـين أو بغرامة مـن ألف إلى خمسـة آلاف ريال أو بكليههـا معـا).

مــــــادة (19• )
(مـن تـذرع بإحـدى الوسـائل المـذـكورة پِ الفقـرة الأخـيرة مـن المـادة السـابقة فـحمـل الآخـرين أو حـاول
 يعاقب بالحبس من سنـة إلى ثلاث سنوات أو بغرامـه من خمسـة آلاف إلى عشـرة آلاف ريال أو بكليههـا معا ).

مــــــادة ( 191 )
(إذا توقف صاحب العمل أو رئيس مشروع أو مستخخدم أو عامل عن العمل بقصد الضغط على السـلطات العامة أو لـلاحتجاج على قرار أو تدبير صـادرين عنها بدلا من اللجوء إلى الوسـائل المشـروعة عوقب كل من الفاعلين بالحبس من سـنتـين إلى سـت سـنوات أو بغرامـة مـن أربــة آلاف إلى عشـرة آلاف ريـال أو بكليههـا
(مع عدم الإخلال بما تقرره الأنظمة الأخرى من عقوبة خاصة بمن يحول دون قيام موظف عـام بـأعمـال وظيفته يعاقب كل من يخالف نص المادة M من هــا النظـام بغرامـة تـتراوح بـين مئـة وألف ريـال وتضـاعف هذه الغرامة يِخ حالة العود).

مـــــادة (194)
(كل من يخالف أحكام المادة (٪) من هـا النظام يعاقب بغرامة لا تقل عن خمس مئة ريـال و لا تزيـــ
على ألف ريال).

## مـــــــادة (19६)

(كل من يخالف أحكام المادة (\&) من هذا النظام يعاقب بغرامة لا تقل عن خمس مئـة ريـال ولا تزيـد
على ألف ريال عن كل عامل).

مــــــادة ( 197 )
(كل من يخالف الأحكام المنظمـة لاستقدام الأجانب بقصد العمل والمنصوص عليها ـٌِ المادة (؟ غ) مـن هذا النظام يعاقب بغرامة لا تقل عن خمس مئة ريال ولا تزيد على ألف ريال عن كل عامل). مــــــادة ( 19Y) )
(كل من يخـالف الأحكـام الخاصـة بإعـداد العمـال السـعوديـين مهنيـا لإحـلالهم محـل العمـال الأجانب المنصوص عليها يِّ المادة (•0) من هذا النظام يعاقـب بغرامـة لا تقـل عـن مئـة ريـال ولا تزيـد عـن خمس مئـة ريال عن كل عامل).

## مـــــــادة (19A)

(يعاقب بغرامة لا تقل عن خمس مئـة ريـال ولا تزيـد على ألف ريـال كـل مـن يخـالف أحكـام الفصـل الخامس من هـا النظام أو القرارات الصـادرة بمقتضـاه).

مـــــادة ( 199
(كل مـن يخـالف الأحكـام المنظمـة للأجـور والمنصـوص عليهـا يِن المـادة (117) مـن هـذا النظـام يعاقب بغرامـة قدرهـا خمس مئة ريال ويلزم المخالف بدفع فرق الأجر وتتعدد الفرامـة بتعدد آلافراد).

## مــــــادة ( + به )

(يعاقب صاحب العمل وكل شـخص مسـئول عن دفـع الأجور للعمـال إذا خـالف أي حكـم مـن أحكـام الفصل السـادس بغرامة قدرها مائتا ريال عن كل عامل).

مـــــــادة ( (r.1)
 تتظيمات أو قرارات أو أوامر تصدر بهقتضاه بغرامة لا تقل عن خمس مئة ريال ولا تزيد على ألف ريال عن كل مخالفة).

## مــــــــــدة (Y•Y)

(يعاقب كل مـن يخالف أحكـام الفصـل الثامن بغرامـة قـدرها ألف ريال وبإغلاق المؤسســة كليا أو جزئيا أو إيقـاف المنشــأة الجديـدة ولمكتب العمـل المختص أن يستعين بالسـلطات الإداريـة المختصـة لتتفيـذ الإغلاق أو الإيقاف).

## مــــادة (r.r)

(يعاقـب صـاحب العهـل أو مــدير المؤسســة المســؤول عـن أيــة مخالفــة لأحكـامـام الفصـل التاسـع أو أي تتظيمات أو قرارات أو أوامر تصدر بهقتضاه بغرامة لا تقل عن خهس مئة ريال ولا تزيد على ألف ريال عن كل مخالفة).

مــــادة ( )
(إذا خالف صاحب العمل أي حكم من أحكام الفصل العاشر يعاقب بغرامة لا تقل عن خمس مئة ولا
تزيد على ألف ريال مع إلزامه بدفع تعويض عن الضرر الناتج عن مخالفته هذا الفصل).
مــادة (Y.0)

 تضاعف عليه العقوبات الصادرة بحقه إن وجدت أو يعاقب بغرامة لا تقل عن خمس مئة ريـال ولا تزيـد عن ألف ريال أو بالحبس لمدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر أو بإحدى هاتين العقوبتين).

## الوحلدةالعـاشرة <br> مــــادة (Y•ף)

 مـكان غير مكان إقامته الأصلي أو يٌِ عمل غير العمل الذي تعاقد عليهَ بغرامة لا تزيد على مئة ريال).

## مــــادة (r•V)

(يعاقب صـاحب العمل أو مدير المؤسسـة المسؤول عن أية مخالفة لأي حكـم من أحكـام هـذا النظـام أو اللوائح أو القرارات و الأوامر الصـادرة بهقتضـاه فيما لم يرد بشـأنـه نص خاص بالعقوبـة بغراهـة لا تقـل عـن مئة ريـال ولا تتجاوز خهس مئـة ريـال وتطبق العقوبـات المنصـوص عليهـا وِ هــذا النظـام هـا لم تكـن هنـاك عقوبات أشد ينص عليها أي نظام آخر.

وتؤول جميع الفرامـات التي توقع عن مخالفـة أحكـام هـذا النظـام إلى صـندوق التأمينـات الاجتمـاعيـة
 وفقا لما يقرره وزير العمل).

مــــادة (r-A)
(لا يجـوز تتزيـل مرتبـة العامـل أو راتبـه إلا يِن الأحـوال الـتي يـنص عليهـا النظـام أو القـرارات الصــادرة

| الوحلة العاشرة | OTOM | التخصص |
| :---: | :---: | :---: |
| نظم العمل في المملكة العربية السعودية | إدارة الموارد البشرية | دارة مكتبية |

## الفصل الثالث عشر <br> أحكام ختامية

مـــادة (r.9)
(يصدر وزير العمل القرارات واللوائح اللازمة لتتفيذ هذا النظام فيما عدا مـا نص على صدوره مـن قبل
مرجع آخر).
مــادة (Y)
 السـابقة على العمل بهذا النظام فيما يتعارض مع الأحكام الواردة فيهه).

مسادة (III)
(يعمل بهذا النظام من تاريخ نشره هِْ الجريدة الرسمية).

| الوحلدةالعاشرة | Or |
| :---: | :---: |
| نظم العمل في المملكة العربية السعودية | إدارة الموارد البشرية |
|  | ( ) |

نظرا لأن الحقيبة التدريبية لمقرر إدارة المـوارد البشـرية قـد صـمـت للتـدريب على كيفيـة إدارة المـوارد البشـرية يِّ منظمات القطاع الخاص وليس يِّ القطاع الحكومي لذلك سـوف نـكتفي هنـا بعـرض شـروط شغل الوظيفة العامـة.

## شروط شفل الوظيفة العـامة

تتص المادة الرابعة من نظام الخدمة المدنية السعودي على مـا يلي:
يشترط فيمن يشغل الوظيفة أن يكون:

أ- سعودي الجنسية، ويجوز استتنـاء غير السـعودي بصـة مؤقتـة يِ الوظـائف الـتي تتطلب كفـاءات غير متوفرة پِ السـوديـين. ب- مكمـلا سبعة عشـر عامـا. ج- حسن السيرة والسلوك.
د- حائزا على المؤهـات المطلوبة، ويجوز لمجلس الخدمة المدنيـة الإعفاء مـن هذا الشرط. هــ - غير محكوم عليهه بحد شـرعي أو السـجن يِّ جريمـة محخلة بالشـرف حتى يمضي على انتهاء تتفيذ الحكم ثلاث سنوات على الأقل. و- لائقا صحيا.

ز- غير مفصول من الخدمة لأسبـاب تأديبيـة، ما لم يكن قد مضى على صدور القرار ثلاث سنوات.

## إدارة الموارد البشرية

التلدربب المملي لإدارة الموارد البشرية
التدريب العملي لإدارة الموارد البشرية

11

## الوحلة الحادية عشرة

## التلدريب العملي لإدارة الموارد البشرية

## الهدفض المـام

تهدف هذه الوحدة إلى إلمام المتدرب بالجوانب العملية يٌْ إدارة الموارد البشرية.

## الأهداف التفصيلية

التعرف على طرق استقطاب واختيار وتعيـين العاملين ٌٌِ الواقع العملي. التعرف على أنظمة الأجور يِّ الواقع العملي. التعرف على طرق تدريب العاملين يِّ الواقع العملي. التعرض على طرق تحفيز العاملين وِ الواقع العملي.
التعرف على طرق تقييـم أداء العاملين وأسـاليب ترقيتهم پِّ الواقع العملي.
التعرف على القواعد والنظم التي تحكم العـلاقة بيـن العامل ورب العمل ٌِِ الواقع العملي.

زيارة ميدانيـة وورشة عمل ( () .
زيارة ميدانية وورشـة عمل (Y).
زيارة ميدانية وورشـة عمل (†) .
زيارة ميدانية وورشـة عمل (ع).
زيـارة ميدانية وورشة عمل (0).

الوقت المتوقع للتدريب : • r سـاعة.

## الوحلدة الحادية عشرة <br> الوحلةة الحادية عشرة <br> التلدريب العملي لإدارة الموارد البشريلة

تشتتمل هذه الوحدة على مـا يلي:
زيارة ميدانية وورشـة عمل (1)
زيارة ميدانية وورشـة عمل (Y)
زيـارة ميدانية وورشـة عمل (٪)
زيارة ميدانية وورشـة عمل (乏)
زيارة ميدانية وورشـة عمل (0)

## أولا- زيـارة ميلدانية وورشة عمل ( )

يقوم المتدرب تحت إثشراف المدرب بزيارة ميدانية لبعض منشـآت الأعمـال يتـرف مـن خـلالها على طـرق وأسـاليب استقطاب واختيـار وتعيـين العاملين وكذلك أنظمة الأجور المعمول بها ويكتب تقريـرا بـذلك وتتـم مناقشة التقارير المقدمـة من المتدربين پٌِورشـة عمل يديرهـا المدرب.

$$
\text { الوقتت المتوقيّ للتـلـريب : } 7 \text { سـاعـات. }
$$

## ثانيـا- زيـارة ميلانية وورشة عمل (Y)

يقوم المتدرب تحت إشـراف المدرب بزيارة ميدانية لبعض منشـآت الأعهـال يتـرف مـن خـلالها على طـرق وأسـاليب تـريب العاملين ويـتـب تقريـرا ذلـك وتتـم مناقثـة التقـارير المقدمـة هـن المتـدربـين وٌ ورشـة عهـل يديرها المدرب. <br> \title{
ثالثا- زيـارة ميلدانية وورشة عمل (†)
} <br> \title{
ثالثا- زيـارة ميلدانية وورشة عمل (†)
}

يقوم المتدرب تحت إثشراف المدرب بزيارة ميدانية لبعض منشـآت الأعمـال يتــرف مـن خـلالها على طـرق وأساليب تحفيز العاملين بالمنظمة ويكتب تقريرا بذلك وتتم مناقشة التقارير المقدمة من المتدربين يٌٌ ورشة عمل يديرها المدرب.

## الوقت المتوقيّ للتدريب : 7 ساعات

رابعا- زـــارة ميلدانية وورشة عمل ( ؟ )

يقوم المتدرب تحت إثشراف المدرب بزيارة ميدانية لبعض منشآت الأعمـال يتـرف مـن خلالها على طـرق وأسـاليب تقيـم أداء العـاملين وأسـاليب ترقيـاتهم ويكتب تقريـرا بــذلك وتتم مناقشـة التقـارير المقدمـة مـن المتدربين يٌٌ ورشة عمل يديرها المدرب.

## الوقتت المتوقع للتلدريب: 7 ساعات.

## خامسا- زيـارة ميلانية وورشة عمل (0 )

يقوم المتدرب تحت إشراف المدرب بزيارة ميدانية لكـل مـن فـروع وزارة الخدمـة المدنيـة وفـروع مكتب العمل والعمـال للتعرف على القواعد والنظم التي تحكـم العـلاقة بـين العامـل ورب العمل ويكتب تقريـرا بذلك وتتم مناقشة التقارير المقدمة من المتدربين وٌ ورشة عمل يديرها المدرب.
أولا- المراجع المربية

- د. جمـال اللدين المرسى، الإدارة الاستزاتيجية للموارد البشريلة، الملدخل للقـرن الواحـلـ والمشـرين، المنوفيـة، جـامعـة المنوفية، غه-Y.
- • د. رفعت جـاب الله، إدارة الموارد البشرية، القاهرة، جـامعة الأزهر، Y•Y. - د. رفعت جـاب الله، د. كمـال عزام، إدارة آلافراد- ملدخل لـزيــادة الإنتـاجية، القاهرة، جـامعة الأزهر، O•ب. O. - د. زكي هـاشم، إدارة الموارد البشرية، الكويت، ذات السلاسل، 1997. - د. زـكي هـاشم، الجوانب السلوكية في الإدارة، القاهرة، دار الكتاب الجـامعي، IAYY.
 - • . سعاد برنوطي، إدارة الموارد البشريةّ، عهـان، داروائل للنشر، Y••V. - • . علي عبلد الوهاب، وآخرون، إدارة الموارد البشرية، القاهرة، جـامعة عيز شمس، غه•r. - د. كمال عزام، إدارة الموارد البشريةّ، القاهرة، جـامعة الأزهر ، 19Ar. - محمل سميلد سلطان ، إدارة الموارد البشرية، الإسكنلدرية، اللدارالجامعية، 199 .
 .1999
- د. محمود السيلد، د. تحية حسين، إدارة الأفراد والعلاقـات الإنسـانية، القاهرة، جـامعة عين شمس، هْب.

- د. مصطفى أبوبكر ، د. معالي جيـدر، إدارة الموارد البشرية، مدخل لتحقيق الميزة التنافسية، الإسكندرية، الـدار الجـامعية،r.r.r.
- د. مصطفى شاويش، إدارة الموارد البشريلة، عمـان، دار الشروق، Y••Y.
- د. منصور فهمي، إدارة القوى البشرية في الصناعة، القاهرة، دار النهضة العربية، 19VA.
 - يـورك برس، إدارة الموارد البشرية، لبنـان، مكتبةلبنـان، ه^•.
 - يوسف عبدا لمجيد، شرح نصوص نظام العمل والعمال في الملكة العربية السعودية، جدة، الـدار السعودية للنشر والتوزيع، 19AY.
ثانيا- المراجع الأجنبية
- Arther, M., Career Theory Handbook, N. J., Pr entice Hall, 1991.
- Cherrington, David, The Management of Human Resources, Boston, Allyn \& Bacon, 1991.
- DeCenzo, David, and Stephen Robbins, Human Resources Management, N. Y., John Wiley \& Sons, 1999.
- Wayne, Casio, Applied Psychology in Personnel Management, N. J., Prentice Hall, 1991.


## المحتــــويـات

## الصفحة

$$
1 .
$$

الوحلةة الأولى- ماهية إدارة الموارد البشرية . .

11
الوحلدة الثانية- تحليل وتوصيف الوظائف
$r 9$
الوحلدة الثالثة- - تخطيط الموارد البشرية
rr
الوحلدة الرابـة- الستقطاب واختيـار الموارد البشرية

$\qquad$

10 الوحلدةالثامنة- نقل وترقية المـاملين . .

90
الوحلة التاسعة- تقييبم أداء العـاملين
$1 \cdot \varepsilon$
الوحلدة العاشرة- نظم العمل في المملكة العربيلة السعودية

18
الوحلة الحادية عشرة- التلدربب العملي لإدارة الموارد البشرية
$\qquad$


